قال بعض الحكماء علامة أهل النار ستة أشياء ضيق الخلق وقساوة القلب وأكل الحرام
والمعصية وان غلظ ووجع قاطع واشد البغض الحكماء
تفسير حنيفي

روي في بعض الاخبار عن النبي عم المختار وم انه قال من أحب أن يستغفر الله الذي لا اله
الا هو الحي القيوم واتوب اليه وروي عن النبي عم انه قال من قال ثلاث مرات استغفر الله
الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه غفر الله ولو كان من الزحف
تفسير حنيفي

ان مدح خفة تحليه عشرة يكون احق فالله لقائها ناعق عند الحماقة فقال لا تزكوا انفسكم
لانكم ان اطعتم فتشقوني وان توكتم المعصية فبعضني وان تقربتم الي فتقربني
فخلقكم وصفاتكم ونعيمكم كلها مني فلا تذكوا انفسكم لان بالكم من نعمة فمني
تفسير حنيفي

مطلب نكاح المرأة محمار النبي

حقق نكاح المرأة للنبي عم بالعدد وقدارها
تفسير حنيفي

قال النبي عم من علق تميمة فقد اشرك التميمة المعقدة
على الصبي من كاجوص التميمة هيكل وهي حرز
كانت الاعراب يعلقونها العين لزعمهم وسوا ظن صحيح

شرح كتاب النقاية

وضمنها أربعة عشر علما

للشيخ جلال الدين الاسيوطي رحمه الله تعالى

علم العقايد وعلم التفسير وعلم الحديث وسنده وعلم اصول الفقه
وعلم الفرايض وعلم النحو وعلم الصرف وعلم الخط في كيفية كتابة الالفاظ
وعلم المعاني وعلم البيان وعلم البديع وعلم التشريح وعلم الطب
وعلم التصوف وعلم الاجتهاد وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

شيخ الامام المجتهد جلال الدين ابي الفضل عبد الرحمن بن الامام كمال الدين السيوطي الشافعي

الشيخ الامام جلال الدين ابو الفضل عبد الرحمن بن الامام كمال الدين السيوطي الشافعي صاحب التصانيف
قد سمعت ممن اثق من مشايخ مصران مؤلفاته سبع مائة وخمسون كتابا وكان السيوطي
شيخا معمرا ثمانين سنة بين عشرة وعشرين بعد سبعمائة وهو من ابدالدين في المائة التاسعة
سيوط او اسيوط بضمها قرية
بصعيد مصر من كتاب
الاصطفى

سعد ملکه اهم حام اوس
اسلوادی اعلی ملکه

٦٤ راقده

اعتام درایه

MİLLET CENEL KÜTÜPHANESİ
KISIM V. Carullah
ESKİ SAYI No. 6
YENİ KAYIT No.
TASNİF No.

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

الحمد لله على نعمه السابغة الشاملة، واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة، بالنجاة من الاهوال كافلة، واشهد ان محمدا عبده ورسوله ذو الاوصاف الجميلة الكاملة صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن ناصره وخذله

وبعد فلما ظهر لي تصويب الملحين علي في وضع شرح على الكراسة التي سميتها بالنقاية وضمنتها خلاصة اربعة عشر علما وراعيت فيها غاية الايجاز والاختصار واودعت في طي الفاظها ما نثره الناس في الكتب الكبار بحيث لا يحتاج الطالب معها الى غيرها ولا يحرم الفطن المتامل ما فاتها من خيرها بادرت الى ذلك قصدا للعموم العايدة وتمام الفايدة وابرازا لما انا باستخراجه احرى اذ صاحب البيت بما فيه ادرى

وتسميته اتمام الدراية لقراء النقاية والله اسال التوفيق والهداية والاعانة والرعاية قلت لبسم الله الرحمن الرحيم ابتدي الحمد اي الثناء بالجميل لابتليه والشكر له والصلاة والسلام على خير نبي ارسله هذه نقاية بضم النون اي خلاصة مختارة من عدة علوم هي اربعة عشر يحتاج الطالب اليها ويتوقف كل علم ديني عليها او منها ما هو فرض عين وهو اصول الدين والتصوف ومنها ما هو فرض كفاية اما لذاته وهو التفسير والحديث والفرايض او لتوقف غيره عليه وهو الاصول والنحو وما بعدها ومنه الطب الذي يعرف حفظ الصحة المطلوبة للقيام بالعبادات كالقيام بالمعايش بل الهم والله اسال ان ينفع بها ويوصل اسبابا بالخير بسببها اصول الدين بدا به لانه اشرف العلوم مطلقا لانه يبحث عما يتوقف صحة الايمان وتمامه ولست اعني به علم الكلام وهو ما ينصب فيه الادلة العقلية وينقل فيه اقوال الفلاسفة فذلك حرام باجماع السلف نص عليه الشافعي ومن كلامه فيه لان يلقى الله العبد بكل ذنب ما خلا الشرك خير له من ان يلقاه بشئ من علم الكلام ثم ثنيت بالتفسير لانه اشرف العلوم الثلاثة الشرعية لتعلقه بكلام الله تعالى ثم علم الحديث لانه يليه في الفضيلة ثم باصول الفقه لانه اشرف من الفقه اذ الاصل اشرف من الفرع ثم بالفرايض الذي هو سمي في ابواب الفقه وهو بعد

الاصول

الاصول في الرتبة قال بعضهم اذا اجتمع عند الشيخ دروس قدم الاشرف فالاشرف ثم رتبها كما ذكرنا ثم بدات من الآلات بالنحو والتصريف لتوقف علم البلاغة عليه وعلى التصريف وقدمت النحو على التصريف وان كان الالبق بالوضع العكس اذ معرفة الذات اقدم من الطواري والعوارض لان الحاجة اليه اهم ثم لما كان العلم احد اللسانين وكان اللفظ يبحث عنه من جهة النطق به ومن جهة رسمه عقب النحو والتصريف المبحوث فيهما من كيفية النطق به بعلم الخط المبحوث فيه عن كيفية رسمه ثم بدات من علوم البلاغة بالمعاني لتوقف البيان عليه ولانه انما يراعى بعد مراعاة الاول واخرت البديع عنهما لانه تابع بالنسبة اليهما ولما كانت هذه العلوم بمعالجة اللسان الذي هو مضغة من الانسان ناسب ان يعقب بالطب الذي هو لطلام البدن كله وقدمت التشريح على الطب لانه منه كنسبة التصريف الى النحو وقد تقدم ان اللايق بالوضع تقديمه لانه يبحث من ذات البدن وتركيبها عن الامور العارضة لها ولما كان الطب لمعالجة الامراض الظاهرة الدنيوية عقب بالتصوف الذي يعالج به الامراض الباطنة الاخروية اذ اعلمت ذلك فحد اصول الدين علم يبحث فيه عن اعتقاده وهو قسمان قسم يقدح الجهل في الايمان كمعرفة الله وصفاته النبوتية والسلبية والرسالة والنبوة وامور المعاد وقسم لا يقدح كتفضيل الانبياء على الملايكة فقد ذكر السبكي في تاليف له لو مكث الانسان مدة عمره لم يخطر بباله تفضيل النبي على الملك لم يسال الله عنه العالم وهو ما سوى الله تعالى حادث بمعنى محدث اي موجود عن العدم لانه متغير اي يعرض له التغير كما نشاهده وكل متغير حادث لانه وجد بعد ان لم يكن وصانعه الله الواحد اي الذي لا نظير له في ذاته ولا في صفاته القديم اي لا ابتداء لوجوده ولا انتهاء اذ لو كان حادثا لاحتاج الى محدث تعالى عن ذلك وقديم اما خبر اول وما قبله تابع او خبر ثان وما قبله اول او خبر لمحذوف وما بعده آخر او عطف بيان او صفة كاشفة واطلاق توقيفية واجيب بانه ماخوذ من قوله تعالى صنع الله وقراءة صنعه الله بلفظ الماضي وهو متوقف على الاتفاق في الاطلاق لورود المصدر والفعل واقول

بل ورد اطلاقه عليه تعالى في حديث صحيح لم يستحضره من اعترض ولامن اجاب بزلك وهو ما رواه الحاكم وصححه والبيهقي من حديث حذيفة مرفوعا ان الله صانع كل صانع وصنعته ذاته مخالفة لسائر الذوات جل وعلا وعدلت عن قول ابن السبكي في جمع الجوامع حقيقته مخالفة لسائر الحقايق لان ابن الزملكاني قال يمتنع اطلاق لفظ الحقيقة على الله قال ابن جماعة لانه لم يرد وقد ورد اطلاق الذات عليه تعالى ففي البخاري في قصة حبيب من قوله وذلك في ذات الاله وصفاته الحياة وهي صفة يقتضي صحة العلم بموصوفها والارادة وهي صفة تخصيص احد طرفي الشيء عند تعلقها به والقدرة وهي صفة تؤثر في الشيء عند تعلقها به والسمع والبصر وهما صفتان يزيد الانكشاف بهما على الانكشاف بالعلم والكلام القايم بذاته تعالى المعبر عنه بالقران المكتوب في المصاحف باشكال الكتابة وصور الحروف الدالة عليه المحفوظ في الصدور بالفاظ المتخيلة المقروء بالالسنة المحروف الملفوظة المسموعة قديمة كلها خبر لصفاته منزه تعالى عن الجنس واللون والطعم والعرض والحلول اي ان يحل في شيء لان هذه حادثة وهو تعالى منزه عن الحدوث والجسم ما يقوم بنفسه والعرض ما يقوم بغيره ومنه اللون والطعم فعطفه عليه عطف عام على خاص فهو كما قال في كتابه العزيز ليس كمثله شيء وهو السميع البصير وما ورد في الكتاب والسنة مما يشكل من الصفات نؤمن بظاهره وننزه عن حقيقته كقوله تعالى الرحمن على العرش استوى ويبقى وجه ربك ويلتصق على عيني يد الله فوق ايديهم وقوله صلى الله عليه وسلم ان قلوب بني آدم كلها بين اصبعين من اصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه كيف يشاء رواه مسلم ثم نفوض معناه المراد اليه تعالى كما هو مذهب السلف وهو اسلم او نؤول كما هو مذهب الخلف فيقول في الايات الاستوا بالاستيلاء، والوجه بالذات والعين بالبصر واليد بالقدرة والمراد بالحديث ان قلوب العباد كلها بالنسبة الى قدرته تعالى شيء يسير يصرفه كيف يشاء كما يقلب الواحد من عباده اليسير بين اصبعين من اصابعه القدر وهو ما يقع من العبد

المقدر

المقدر في الازل خيره وشره كائن منه تعالى بخلقه وارادته ما شاء كان وما لم يشا لم يكن لا يغفر الشرك المتصل بالموت بل غيره ان شاء قال الله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء لا يجب عليه تعالى شيء لانه خالق فكيف يجب عليه شيء ارسل تعالى رسله مؤيدين منه بالمعجزات الباهرات اي الظاهرات وختم بهم محمدا صلى الله عليه وسلم قال تعالى ولكن رسول الله وخاتم النبيين وفي العبارة من انواع البديع قلب لطيف والاصل وختمهم بمحمد والنكتة الاشارة الى انه الاول في الحقيقة وفي بعض احاديث الاسراء وجعلتك اول النبيين خلقا واخرهم بعثا رواه الترمذي من حديث ابي هريرة والمعجزة المؤيد بها الرسل امر خارق للعادة بان تظهر على خلافها كاحياء ميت واعدام جبل وانفجار الماء من بين الاصابع على وفق التحدي اي الدعوى للرسالة فخرج غير الخارق كطلوع الشمس كل يوم او الخارق من غير مدع او مدع لكن هو كرامة الولي والخارق على خلافه بان يدعي نطق طفل بتصديقه فينطق بتكذيبه ويكون كرامة للولي وهو العارف بالله حسب ما يمكن المواظب على الطاعات المجتنب للمعاصي المعرض عن الانهماك في اللذات والشهوات كجريان النيل بكتاب عمر ورؤيته وهو على المنبر بالمدينة جيشه بنهاوند حتى قال لامير الجيش يا سارية الجبل الجبل محذرا له من وراء الجبل لكمن العدو هناك وسماع سارية كلامه مع بعد المسافة وغير ذلك مما وقع للصحابة وغيرهم الا نحو ولد من غير والد وقلت حماد بهيمة فلا يكون كرامة الولي وهذا توسط القشيري قال ابن السبكي في جمع الجوامع وهو حق لخصم قول غيره ما جاز ان يكون معجزة لنبي جاز ان يكون كرامة لولي لا فارق بينهما الا التحدي ويعتقد ان عذاب القبر للكافر والعاصي المراد تعذيبه بان يرد الروح الى الجسد او ما بقي منه حق قال صلى الله عليه وسلم عذاب القبر حق ومر على قبرين وقال انهما ليعذبان رواهما الشيخان وان سؤال الملكين منكرا ونكيرا للمقبور حق قال صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا وضع في قبره وتولى عنه اصحابه اتاه ملكان فيقعدانه فيقولان ما كنت تقول في هذا النبي محمد فاما المؤمن فيقول اشهد انه عبد الله ورسوله واما الكافر والمنافق فيقول

تعريف الولي

لا ادري رواه الشيخان وفي رواية لابي داود فيقولان له من ربك وما دينك وما هذا
الرجل الذي بعث فيكم فيقول المؤمن ربي الله ودیني الاسلام والرجل المبعوث
رسول الله ويقول الكافر في الثلاث لا ادري وفي رواية للترمذي
يقال لاحدهما المنكر والآخر النكير وذكر ابن فورك من اصحابنا ان ملكي المؤمن
يقال لاحدهما مبشر والآخر بشير **وان الحشر للخلق اجمع** بان يحييهم
الله بعد فنائهم ويجمعهم للعرض والحساب **والمعاد** اي عود الجسم بعد اعدام
باجزائه وعوارضه كما كان حق قال الله تعالى وحشرناهم فلم نغادر
منهم احدا و اداء الوجوش حشرت وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده كما
بدأنا اول خلق نعيده **وان للحوض حق** قال القرطبي وهما حوضان الاول
قبل الصراط وقبل الميزان على الاصح فان الناس يخرجون عطاشا من قبورهم
قبل الميزان والصراط والثاني في الجنة وكلاهما يسمى كوثرا روى مسلم
عن انس قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم بين اظهرنا اذ اغفاه
اغفاءة ثم رفع راسه متبسما فقلنا ما اضحكك يا رسول الله قال
انزلت علي انفا سورة فقرا انا اعطيناك الكوثر ثم قال اتدرون ما الكوثر
قلنا الله ورسوله اعلم قال فانه نهر وعدنيه ربي عليه خير كثير وهو حوض
ترد عليه امتي يوم القيمة وآنيته عدد نجوم السماء يختلج العبد منهم فاقول
يا رب انه من امتي فيقال ما تدري ما احدث بعدك وفي الصحيح حديث
حوضي مسيرة شهر ماءه ابيض من الورق وريحه اطيب من المسك
كيزانه كنجوم السماء من شرب منه لم يظمأ بعده ابدا وفي رواية لمسلم
يشخب منه ميزابان من الجنة وفي لفظ لغيره يغت فيه ميزابان من الكوثر
وروى ابن ماجه حديث الكوثر نهر في الجنة حافتاه الذهب مجراه على
الدر والياقوت تربته اطيب من المسك واشد بياضا من الثلج **وان**
الصراط وهو كما في حديث مسلم جسر ممدود على ظهر جهنم ادق من الشعر
واحد من السيف حق وفي الصحيح يضرب الصراط بين ظهري جهنم ويمر
المؤمنون عليه فاولهم كالبرق ثم كمر الريح ثم كمر الطير واشد الرجال
حتى يمر الرجل لا يستطيع ليسير الا انه احفا وفي حافتيه كلاليب معلقة
مامور باخذ من امرت باخذه فمخدوش ناج ومكردس في النار **وان**

الميزان حق وله لسان وكفتان يعرف به مقادير الاعمال بان يوزن صحفها
به قال الله تعالى ونضع الموازين القسط ليوم القيمة الآية وروى الترمذي
وحسنه حديث يشد صاحب برجل من امتي على رؤس الاشهاد والخلايق وينشر
عليه تسعة وتسعون سجلا كل سجل مثل مد النظر ثم يقول اتنكر من
هذا شيئا اظلمك كتبتي الحافظون فيقول لا يا رب فيقول افلك عذر
فيقول لا يا رب فيقول بلى ان لك عندنا حسنة وانه لا ظلم عليك اليوم
فيخرج له بطاقة فيها اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله
فيقول احضر وزنك فيقول يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات
فيقال انك لا تظلم فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة فطاشت
السجلات وثقلت البطاقة ولا يثقل مع اسم الله شيء قال الغزالي
والقرطبي ولا يكون الميزان في حق كل احد فالسبعون الفا الذين يدخلون
الجنة بغير حساب لا يرفع لهم ميزان ولا ياخذون صحفا **وان الشفاعة**
حق وهي انواع اعظمها الشفاعة في فصل القضاء والاراحة من طول
الوقوف وهي مختصة بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد تردد الخلق الى بني بعد بني
الثانية الشفاعة في ادخال قوم الجنة بغير حساب قال النووي وهي
مختصة به وتردد في ذلك الفقيهان ابن دقيق العيد والسبكي **الثالثة**
الشفاعة فيمن استحق النار ان لا يدخلها قال القاضي عياض وليست
مختصة به وتردد فيه النووي قال السبكي لانه لم يرد تصريح بذلك ولا
ينفيه **الرابعة** الشفاعة في اخراج من ادخل النار من الموحدين ويشاركه
فيها الانبياء والملايكة والمؤمنون **الخامسة** الشفاعة في زيادة الدرجات
في الجنة لاهلها وجوز النووي اختصاصها به **السادسة** الشفاعة في
تخفيف العذاب عمن استحق الخلود في النار كما في حق ابي طالب وفي الصحيح
انا اول شافع واول مشفع وانه ذكر عنده عمه ابو طالب فقال لعله تنفعه
شفاعتي فيجعل في ضحضاح من النار وروى البيهقي حديث خيرت بين الشفاعة
وبين ان يدخل شطر امتي الجنة فاخترت الشفاعة لانها اعم واكفى اترونها
للمتقين لا ولكنها للمذنبين المتلوثين الخطائين **وان رؤية المؤمنين**
لربهم تعالى حق قبل دخول الجنة وبعده حق قال الله تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى

ربها ناظرة وفي الصحيحين ان الناس قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تضارون في القمر ليلة البدر قالوا
لا يا رسول الله قال فهل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا
يا رسول الله فانكم ترونه كذلك الحديث وفيه اتى ذلك قبل دخول الجنة وروى
مسلم حديث اذا دخل اهل الجنة يقول الله تعالى تريدون شيئا ازيدكم فيقولون
الم تبيض وجوهنا الم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار فيكشف الحجاب فما
اعطوا شيئا احب اليهم من النظر الى ربهم وفي رواية ثم تلا هذه الآية للذين
احسنوا الحسنى وزيادة ان الحسنى الجنة والزيادة النظر اليه ويحصل
بان ينكشف انكشافا تاما مترقيا عن المقابلة والجهة اما الكفار فلا يرونه
لقوله تعالى كلا انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون الموافق لقوله لا تدركه الابصار
اي لا تراه الخصص بما سبق وان المعراج بجسده المصطفى صلى الله عليه وسلم
الى السموات بعد الاسرى به الى بيت المقدس يقظة حق قال تعالى سبحان الذي
اسرى بعبده الآية وقال صلى الله عليه وسلم اتيت بالبراق وهو دابة ابيض
طويل فوق الحمار ودون البغل يضع حافره عند منتهى طرفه فركبته حتى اتيت
المقدس الى ان قال ثم عرج بنا الى السماء الحديث رواه مسلم وقيل كان الاسراء
والمعراج بروحه لقوله تعالى وما جعلنا الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس
ولما روى ابن اسحق في السير ان معاوية كان يقول اذا سئل عن الاسرى
لكانت رؤيا من الله صادقة وان عائشة قالت ما فقد جسد رسول الله
صلى الله عليه وسلم وانما اسرى بروحه واجيب عن الآية بان قوله فتنة
للناس يريد انها رؤية عين اذ ليس في الحلم فتنة ولا يكذب به احد وقد صح
ان ابن عباس كان يقول هي رؤيا عين اريها وقيل ان الآية نزلت في عين
قصة الاسرى وعن قول عائشة بانها لم تكن حينئذ زوجه اذ الاسرى
قبل الهجرة وانما بنى بها بعدها وقيل كان الاسرى يقظة والمعراج مناما
وقيل كان مرتين مرة يقظة ومرة مناما وقد بسطنا ذلك في شرح الاسما
النبوية وروي كعب ان المعراج مرقاة من ذهب ومرقاة من فضة ومرقاة من
ابن سعد انه منصب باللؤلؤ وان نزول عيسى بن مريم قربا لساعة
وقتله الدجال حق في الصحيح لينزلن ابن مريم حكما عدلا فليكسرن الصليب

وليقتلن

وليقتلن الخنزير وليضعن الجزية الحديث وروى الطيالسي في مسنده حديث
انا اولى الناس بعيسى ابن مريم فاذا رايتموه فاعرفوه فانه رجل مربوع الى
الحمرة والبياض كان راسه يقطر ماء ولم يصبه بلل وانه يكسر الصليب ويقتل
الخنزير ويفيض المال حتى يهلك الله في زمانه الملل كلها غير الاسلام وحتى
يهلك الله في زمانه مسيح الضلالة والاعور الكذاب ويقع الامنة في الارض
حتى يرعى الاسد مع الابل والنمر مع البقر والذياب مع الغنم وتلعب الصبيان
بالحيات فلا يضر بعضهم بعضا يبقى في الارض اربعين سنة ثم يموت ويصلي
عليه المسلمون ويدفنونه وفي رواية انه يملك تسع سنين وهي الصواب
والمراد بالاربعين في الرواية الاولى انها مدة ملكه قبل الرفع وبعده فانه
رفع وله ثلاث وثلثون سنة وفي صحيح مسلم ما بين خلق آدم الى قيام الساعة
خلق اكبر من الدجال وفي مسند احمد من حديث جابر يخرج
الدجال في خفقة من الدين وادبار العلم وله اربعون ليلة يسيحها في الارض
اليوم منها كسنة واليوم منها كالشهر واليوم منها كالجمعة ثم سائر ايامه
كايامكم هذه وله حمار يركبه عرض ما بين اذنيه اربعون ذراعا فيقول
للناس انا ربكم وهو اعور وان ربكم ليس باعور مكتوب بين عينيه كافر
يقرأه كل مؤمن كاتب وغير كاتب يرد كل ماء ومنهل الا المدينة ومكة
حرمها الله وقامت الملائكة بابوابها ومعه جبال من خبز والناس في
جهد الا من اتبعه ومعه نهران انا اعلم بهما منه نهر يقول الجنة ونهر يقول
يقول النار فمن دخل الذي يسميه الجنة فهو في النار ومن دخل الذي
يسميه النار فهو في الجنة قال ويبعث معه شياطين تكلم الناس ومعه
فتنة عظيمة يامر السماء فتمطر فيما يرى الناس ويقتل نفسا ثم يحييها
فيما يرى الناس فيقول للناس ايها الناس هل يفعل مثل هذا الا الرب
فيقوم فيفر الناس الى جبل الدخان بالشام فيأتيهم فيحاصرهم
فيبنون فيشتد حصارهم ويجهدهم جهدا شديدا ثم ينزل عيسى فيأتي
في السحر فيقول ايها الناس ما يمنعكم ان تخرجوا الى هذا الكذاب الخبيث
فينطلقون فاذا هم بعيسى فتقام الصلاة فيقال له تقدم يا روح الله
فيقول ليتقدم امامكم فليصل بكم فاذا صلوة الصبح خرجوا اليه فحين

علم الحديث الشريف
الجنة
م
اجيب عن قول عائشة رضي الله عنها
بمكث عيسى عليه السلام في الارض سبع سنين

يراه الكذاب ينمات اي يذوب كما ينمات الملح في الماء فيقتله حتى ان الشجر
والحجر ينادي يا روح الله هذا يهودي فلا يترك ممن كان يتبعه احدا الا قتله
وفي الصحيح احاديث بمعنى ذلك وان رفع القرآن حق روى ابن ماجة
من حديث حذيفة يدرس الاسلام كما يدرس وشي الثوب حتى لا يدري
ما صيام وما صلوة ولا نسك ولا صدقة وليسرا على كتاب الله في ليلة فلا
يبقى في الارض منه اية وروى البيهقي في شعب الايمان عن ابن مسعود
انه قال اقرؤا القرآن قبل ان يرفع فانه لا يقوم الساعة حتى يرفع
قالوا هذه المصاحف فكيف ما في الصدور الناس قال يعذب عليهم ليلا
فترفع من صدورهم فيصبحون ويقولون لكانا كنا نعلم شيئا ثم يقعون
في الشعر قال القرطبي وهذا انما يكون بعد موت عيسى وبعد هدم
الحبشة الكعبة ويعتقد ان الجنة والنار مخلوقتان اليوم قبل يوم
القيمة الجزء المنصوص الدالة على ذلك نحو اعدت للمتقين اعدت
للكافرين وقصة آدم وحوى في اسكانهما الجنة واخراجهما منها واحاديث
الاسرى وفيها ادخلت الجنة واريت النار وفي حديث الشفاعة
آدم وهل اخرجكم من الجنة الا خطيئة ابيكم وغير ذلك وتعتقد
ان الجنة في السماء وقيل في الارض وقيل بالوقف حيث لا يعلمه الا الله
والذي اختاره هو المفهوم من سياق القرآن والحديث كقوله تعالى في
قصة آدم قلنا اهبطوا منها وفي الصحيح حديث سلوا الفردوس فانه
اعلى الجنة وفوقه عرش الرحمن ومنه تفجر انهار الجنة وفي صحيح مسلم
ارواح الشهداء في حواصل طير خضر تسرح في الجنة حيث شاءت
ثم تاوي الى قناديل معلقة بالعرش واخرج ابو نعيم في تاريخ اصبهان
من طريق عبيد عن مجاهد عن ابن عمر مرفوعا ان جهنم محيطة بالدنيا
وان الجنة من ورائها فلذلك كان الصراط على جهنم طريقا الى الجنة
وتقف على النار اي ونقول فيها بقول الوقف اي محلها حيث لا يعلمه
الا الله فلم يثبت عندي حديث اعتمده في ذلك وقيل تحت الارض لما رواه
عبد البر وضعفه من حديث عبد الله ابن عمر مرفوعا لا يركب البحر الا غاز
او حاج او معتمر فان تحته بحرا نارا وروى ايضا عنه مرفوعا لا يتوضا

بما البحر

بما البحر لانه طبق جهنم وفي شعب الايمان للبيهقي عن وهب بن منبه اذا قامت
القيمة امر بالعلق فيكشف عن سقر وهو غطاؤها فيخرج منه نارا فاذا وصلت
الى البحر المطبق على شفير جهنم وهو بحر البحور تشققه اسرع من طرفة عين
وهو حاجز بين جهنم والارضين السبع فاذا انشقت اشتعلت في الارضين
السبع فدعها جمرة واحدة وقيل هي على وجه الارض لما روى عن وهب
ايضا قال اشرف ذو القرنين على جبل قاف ورائحته جبالا صغارا
الى ان قال يا قاف اخبرني عن عظمة الله تعالى ان شان ربك لعظيم وان
ورائي ارضا مسيرة خمسمائة عام من جبال ثلج يحطم بعضها بعضا
ولولاهي لاحترقت من حر جهنم وروى الحارث ابن ابي اسامة في مسنده
عن عبد الله بن سلام قال الجنة في السماء والنار في الارض وقيل محلها
في السماء ويعتقد ان الروح باقية بعد موت البدن منعمة او معذبة به
لا تفنى واما محلها فتقدم محل ارواح الشهداء واما غيرهم فارواح المؤ
منين في عليين وارواح الكفار في سجين ولكل روح بجسدها اتصال
معنوي وقال القرطبي ارواح الشهداء في الجنة واما غيرهم فتارة تكون
في الارض على افنية القبور وتارة في السماء وقد قيل انها تزور قبورها
كل جمعة وقيل ارواح المؤمنين كلهم في الجنة ويعتقد ان الموت بالاجل وهو
الوقت الذي كتب الله في الازل انتهاء حياته فيه فلا يموت احد بدونه مقتولا
او غيره ويعتقد ان الفسق لا يزيل الايمان فيصير كافرا ولا واسطة ولا يزيله
على التاويل الا التجسيم وانكار علم الله تعالى الجزئيات او عطف بيان
او صفة كاشفة والاطلاق الصانع على الله تعالى الجزئيات فانه يكفر بلا
تراع ولا يقطع بعذاب من لم يتب ومات على الفسق لقوله تعالى
ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وهي مخصصة لعمومات العقاب لا يخلد اذا
عذب اي يقطع بخروجه وادخاله الجنة روى البزار والطبراني من حديث
من قال لا اله الا الله نفعته يوما من دهره يصيبه قبل ذلك ما اصابه وباسناده
صحيح ويعتقد ان افضل الخلق على الاطلاق حبيب الله المصطفى صلى الله
عليه وسلم قال صلى الله عليه وسلم انا سيد ولد آدم ولا فخر رواه مسلم وقال
ابن عباس ان الله فضل محمدا على اهل السماء كما فضل الانبياء واما حديث الصحيحين

كان

لا تخيروني على موسى وما ينبغي لعبد ان يقول انا خير من يونس بن متى فحمول على التواضع او على ان قبل ان يعلم انه افضل الخلق ووصفه باجل اوصافه مأخوذ من حديث الترمذي ان ابراهيم خليل الله الا وانا حبيب الله تخليله ابراهيم يليه في التفضيل فهو افضل الخلق بعده ونقل بعضهم الاجماع على ذلك وفي الصحيح خير البرية ابراهيم خص منه النبي صلى الله عليه وسلم فبقي على عمومه فموسى وعيسى ونوح الثلاثة بعد ابراهيم وافضل من سائر الانبياء ولم اقف على تفاضلهم افضل وهم اي الخمسة اولوا العزم من الرسل المذكورون في سورة الاحقاف اي اصحاب الجد والاجتهاد فسائر الانبياء افضل من غيرهم على تفاوت درجاتهم بما خص به كل منهم فالملائكة بعدهم فيهم افضل من باقي البشر وافضلهم جبريل كما في حديث رواه الطبراني فابو بكر الصديق افضل البشر بعد الانبياء فعمر ابن الخطاب بعده فعثمان ابن عفان بعده فعلي ابن ابي طالب بعده قال ابن عمر كنا نخير بين الناس في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فنخير ابا بكر ثم عمر ثم عثمان رواه البخاري وزاد الطبراني فيعلم بذلك النبي صلى الله عليه وسلم ولا ينكره وروى الترمذي وحسنه عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي بكر وعمر هذان سيدا كهول اهل الجنة من الاولين والآخرين الا النبيين والمرسلين وباقي العشرة المشهود لهم بالجنة اي فالستة الباقون منهم نقل الاجماع على ذلك ابو منصور التميمي وهم طلحة والزبير وسعد ابن ابي وقاص وسعيد ابن زيد بن عمرو بن نفيل وعبد الرحمن ابن عوف وابو عبيدة ابن الجراح روى اصحاب السنن وصححه الترمذي عن سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عشرة في الجنة ابو بكر وعمر وعثمان وعلي والزبير وطلحة وعبد الرحمن وابو عبيدة وسعد ابن ابي وقاص وسعيد ابن زيد واهل بدر افضل الامة وعدتهم ثلثمائة وبضعة عشر في الصحيح لعل الله قد اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم روى ابن ماجة عن رافع بن خديج قال جاء جبريل او ملك الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما تعدون من شهد بدرا فيكم قال خيارنا قال كذلك هم عندنا خيار الملائكة فاحد اي فاهل احد

الذين

الذين شهدوا وقعتها يتلون اهل بدر في الفضيلة فالبيعة اي اهل بيعة الرضوان فالحديبية يتلون اهل احد قال صلى الله عليه وسلم لا يدخل احد ممن بايع تحت الشجرة رواه ابو داود والترمذي وصححه وقد نقل الاجماع على هذا الترتيب التميمي فسائر الصحابة افضل من غيرهم قال صلى الله عليه وسلم لا تسبوا اصحابي فوالذي نفسي بيده لو انفق احدكم مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه رواه مسلم فباقي الامة افضل من سائر الامم قال تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس وقال صلى الله عليه وسلم انتم توفون سبعين امة انتم خيرها واكرمها على الله رواه اصحاب السنن على اختلاف اوصافهم منهم العالم والعابد والسابق والتالي والمقتصد والظالم لنفسه ويعتقد ان افضل النساء مريم بنت عمران وفاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم روى الترمذي وصححه حديث حسبك من نساء العالمين مريم بنت عمران وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد واسية امراة فرعون وفي الصحيحين حديث على خير نسائها مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة بنت خويلد وفي الصحيح في فاطمة سيدة نساء هذه الامة وروى النسائي عن حذيفة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا ملك من الملائكة استاذن ربه ليسلم علي ويبشرني انه حسنا وحسينا سيدا شباب اهل الجنة وامهما سيدة نساء اهل الجنة وروى الطبراني عن علي مرفوعا اذا كان يوم القيمة قيل لاهل الجمع غضوا ابصاركم لتمر فاطمة بنت محمد وفي هذه الاحاديث دلالة على تفضيلها مريم خصوصا اذا قلنا بالاصح انها ليست بنبية وقد تقرر ان هذه الامة افضل من غيرها وروى الحارث ابن ابي اسامة في مسنده بسند صحيح لكنه مرسل مريم خير نساء عالمها وفاطمة خير نساء عالمها ورواه الترمذي موصولا لكن حديث علي بلفظ خير نسائها مريم وخير نسائها فاطمة موصولا قال الحافظ ابو الفضل بن حجر والمرسل يقبل المتصل وافضل امهات المؤمنين اي ازواج النبي صلى الله عليه وسلم كما قال تعالى وازواجه امهاتهم اي في الحرمة والتعظيم خديجة بنت خويلد اول نساء النبي صلى الله عليه وسلم وعائشة الصديقة قال صلى الله عليه وسلم كمل من الرجال كثير

النار

متميزة بفضل وهو آخر الآية ويقال فيه الفاصلة ثم منه اي القرآن فاضل
ومفضول وهو كلام الله في الله كآية الكرسي ومفضول وهو كلامه تعالى في غيره وكسورة
تبتكذا ذكره الشيخ عز الدين بن عبد السلام وهي مبنية على جواز التفاضل
بين الآي والسور وهو الصواب الذي عليه الاكثرون منهم اسحق بن راهويه
والحليمي والبيهقي وابن العربي وقال القرطبي انه الحق الذي عليه جماعة من
العلماء والمتكلمين وقال ابو الحسن بن الحصار العجب ممن يذكر الاختلاف
في ذلك مع النصوص الواردة بالتفضيل كحديث البخاري اعظم سورة في القرآن
الفاتحة وحديث مسلم اعظم آية في القرآن آية الكرسي وحديث الترمذي
سيدة اي القرآن آية الكرسي وسنام القرآن البقرة وغير ذلك ومر ذهب
الى المنع قال لئلا يوهم التفضيل نقص المفضل عليه وقد ظهر لي ان القرآن
ينقسم الى افضل وفاضل ومفضول لان كلام الله في الله بعضه افضل
من بعض كتفضيل الفاتحة وآية الكرسي على غيرهما وقد بينته في التحبير
وتحرم قراءته اي القرآن بالعجمية اي باللسان غير العربي لانه يذهب اعجازه الذي
انزل له ولهذا يترجم العاجز عن الاذكار في الصلاة ولا يترجم عن القرآن
بل ينتقل الى البدل فحرم قراءته بالمعنى وان جازت رواية الحديث لغوات
الاعجاز المقصود من القرآن ويحرم تفسير بالرأي قال صلى الله عليه وسلم
من قال في القرآن برأيه او بما لا يعلم فليتبوأ مقعده في النار رواه ابو
داود والترمذي وحسنه وله طرق متعددة لا تاويله اي لا يحرم بالرأي
للعالم بالقواعد العارف بعلوم القرآن المحتاج اليها والفرق ان التفسير
الشهادة على الله والقطع بانه عنى بهذا اللفظ هذا فلم يجز الا بنص من النبي صلى
الله عليه وسلم او الصحابة الذين شاهدوا التنزيل والوحي ولهذا جزم الحاكم
بان تفسير الصحابي مطلقا في حكم المرفوع واما التاويل فهو ترجيح احد
المحتملات بدون القطع والشهادة على الله فاغتفر ولهذا اختلف جماعة
من الصحابة والسلف في تاويل آيات ولو كان عندهم فيه نص عن النبي صلى
الله عليه وسلم لم يختلفوا وبعضهم منع التاويل ايضا سدا للباب والانواع
منها ما يرجع الى النزول مكانا وزمانا ونحوهما وهو اثنا عشر نوعا
وانواعه في التحبير عشرون الاول والثاني المكي والمدني ان ما نزل قبل الهجرة

مكي

اشارة حاشية
الورقة السابعة
من المرادي ابن العربي
المعرف

9

مكي وما نزل بعدها مدني سواء نزل بالمدينة ام بمكة ام غيرهما من الاسفار وقيل
المكي ما نزل بمكة ولو بعد الهجرة والمدني ما نزل بها المدينة وعلى هذا يثبت
الواسطة وهو اي المدني فيما قال البلقيني عشرون سورة البقرة وثلاث
يليها آخرها المائدة والانفال وبراءة والرعد والحج والنور والاحزاب والقتال
وثالثها اي الفتح والحجرات والحديد والتحريم وما بينهما من الشورى والقيامة
والعصر والزلزلة والنصر والمعوذتان بكسر الواو قيل الرحمن والانسان والا
خلاص والفاتحة من المدني والاصح انها من المكي لما في الرحمن ما روى الترمذي
مدني والحاكم عن جابر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على اصحابه فقرأ عليهم
سورة الرحمن من اولها الى آخرها فسكتوا فقال لقد قرأتها على الجن ليلة الجن فكانوا
احسن مردودا منكم كنت كلما اتيت على قوله فبأي آلاء ربكما تكذبان قالوا
لا بشيء من نعمك ربنا نكذب فلك الحمد رواه الترمذي وقال حسن غريب
وفي الاخلاص ما رواه الترمذي عن ابي بن كعب ان المشركين قالوا يا رسول الله
صلى الله عليه وسلم انسب لنا ربك فانزل الله تعالى قل هو الله احد الحديث وفي
الفاتحة ان الجحد مكية باتفاق وقد قال تعالى فيها ولقد آتيناك سبعا من المثاني
وهي الفاتحة كما في حديث الصحيحين وسعد ان مس لها عليه قبا يزولها واستدل
من قال بانها مدنية بما رواه الطبراني في الاوسط عن ابي هريرة قال
انزلت فاتحة الكتاب بالمدينة وقد بينت عليه في التحبير وثالثها اي الاقوال
قوال في الفاتحة نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة لدليلين وفيها
وفيها قول رابع حكيناه في التحبير انها نزلت نصفين نصفا بمكة ونصفا بالمد
ينة وقيل النساء الرعد والحج والحديد والصف والتغابن والقيامة والمعوذتان
مكيات والاصح انها مدنيات وقد بسطنا الخلاف في المكي والمدني
وادلة ذلك في التحبير والادلة على ان النساء مدنية لا محض فان غالب اياتها
نزلت في وقايع مدنية وسفرية باجماع وبدل الرعد ما رواه الطبراني في الاوسط
ان قوله هو الذي يريكم البرق الى قوله شديد المحال نزلت في اربد بن قيس وعامر
بن الطفيل لما قدما المدينة في وفد بني عامر والحج ما رواه الترمذي وغيره عن
عمران بن حصين قال انزلت على النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس اتقوا ربكم
ان زلزلة الساعة شيء عظيم الى قوله ولكن عذاب الله شديد وهو في سر الحديث
وروى البخاري عن ابي ذر هذان خصمان الى قوله الحميد نزلت في حمزة وصا

وعتبة وصاحبيه لما تبارزوا يوم بدر وروى الحاكم في المستدرك وغيره عن
ابن عباس قال لما اخرج اهل مكة النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر انا لله
وانا اليه راجعون اخرجوا نبيهم ليهلكن فنزلت اذن للذين يقاتلون
بانهم ظلموا والصف ما رواه الحاكم وغيره عن عبد الله بن سلام قال قعدنا
نفر من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فتذاكرنا فقلنا لو نعلم اي الاعمال
احب الى الله لعملناه فانزل الله سبح لله ما في السموات وما في الارض وهو العزيز
الحكيم يا ايها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون الى آخرها والمعوذتين
ما رواه البيهقي في الدلايل مسندا فيه ضعيف عن عايشة ان النبي صلى الله
عليه وسلم سحر ليبد ابن الاعصم في مشاطة مرؤس النبي صلى الله عليه وسلم
وهدب اسنان من مشطه ثم مذ وسها بين ذروان الحديث وفيه واستخرجه
واذا فيه وتر معقود فيه اثنا عشر عقدة معروزة بالابر فانزل الله المعوذتين
فجعل كلما قرأ آية انحلت عقدة الحديث وقد بينت في التحبير الادلة على ان
الحديد مكية وان الكوثر مدنية وهو الذي اراه النوع الثالث والرابع المحضري
والسفري الاول كثير لا يحتاج الى تمثيل لوضوحه والثاني له امثلة كثيرة
ذكر في التحبير وذكر البلقيني يسيرا منها فتبعناه هنا وذلك سورة الفتح
وقد روى البخاري من حديث عمر بينما هو يسير مع النبي صلى الله عليه وسلم فذكر
الحديث وفيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد انزلت علي سورة هي احب
الي مما طلعت عليه الشمس فقرأ انا فتحنا لك فتحا مبينا وروى الحاكم عن
المسور ابن مخرمة ومروان ابن الحكم قالا انزلت سورة الفتح بين مكة
والمدينة في شان الحديبية من اولها الى آخرها وآية التيمم التي هي في المايدة
نزلت بذات الجيش او البيداء قريب المدينة في القفول من غزوة المريسيع كما
ثبت في الصحيحين عن عايشة وكانت في شعبان سنة ست وقيل سنة خمس
وقيل سنة اربع واتفقوا يوما ترجعون فيه الى الله نزلت بمنى في حجة الوداع
كما رواه البيهقي في الدلايل وآمن الرسول الى آخرها اي السورة نزلت
يوم الفتح اي فتح مكة فيما قاله البلقيني ولم اقف عليه في حديث وسيأتي لونك
عن الانفال وهذان خصمان الى سورة الحج نزلا ببدر وروى احمد عن سعد
ابن ابي وقاص قال ما كان يوم بدر قتل اخي عمير وقتلنا سعيد بن العاص واخذت

سيفه

سيفه واتيت به النبي صلى الله عليه وسلم قال اذهب فاطرحه فرجعت ونبي
ما لا يعلمه الا الله من قبل اخي وسلبي فما جاوزت الا يسيرا حتى نزلت سورة
الانفال وآما الآية الاخرى فذكرها البلقيني اخذا من حديث ابي ذر
السابق فقال الظاهر انها نزلت وقت المبارزة لما فيه من الاشارة
بهذان وآليوم اكملت لكم دينكم نزلت بعرفات في حجة الوداع كما في
الصحيح عن عمر وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به الى آخر السورة نزلت
باحد فيما في الدلايل للبيهقي ومسند البزار من حديث ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقف على حمزة حين استشهد وقد مثل به فقال
لامثلن بسبعين منهم مكانك فنزل جبريل والنبي صلى الله عليه وسلم واقف
بخواتيم سورة النحل وروى الترمذي حديثا فيه انها نزلت يوم فتح مكة
وذكرنا ما فيه من التحبير النوع الخامس والسادس والثلاثون الليلي الاول
كثير والثاني له امثلة كثيرة منها سورة الفتح للحديث السابق وتمسك
البلقيني بظاهره فزعم انها كلها نزلت ليلا وليس كذلك بل النازل منها تلك
الليلة الى صراطا مستقيما وآية القبلة ففي الصحيحين بينا الناس
بقباء في صلاة الصبح اذ اتاهم آت فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم
قد انزل عليه الليلة قرآن وقد امر ان يستقبل القبلة وايها النبي قل لازواجك وبناتك ونساء المؤمنين الآية ففي البخاري عن عايشة خرجت
سودة بعد ما ضرب الحجاب لحاجتها وكانت امراة جسيمة لا تخفى على من يعرفها
فرآها عمر فقال يا سودة اما والله ما تخفين علينا فانظري كيف تخرجين
قالت فانكفأ راجعا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه ليتعشى وفي
يده عرق فقلت يا رسول الله خرجت لبعض حاجتي فقال لي عمر كذا وكذا فاوحى
اليه وان العرق في يده ما وضعه فقال انه قد اذن لكن ان تخرجن لحاجتكن
قال البلقيني وانما قلنا ان ذلك ليلا لان امكن ان يخرجن للحاجة ليلا كما
في الصحيح عن عايشة في حديث الافك وآية الثلاثة الذين خلفوا في براءه
ففي الصحيحين من حديث كعب فانزل الله توبتنا حتى بقي الثلث الاخير من
الليل ورسول الله صلى الله عليه وسلم عند ام سلمة والثلاثة كعب ابن مالك وهلال
ابن امية ومراة ابن الربيع النوع السابع والثامن الصيفي والشتائي.

الاول كناية كاية الكلالة يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة الآية ففي
الصحيح عن عمر ما راجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء ما راجعت
في الكلالة وما اغلظ لي في شيء ما اغلظ فيه حتى طعن باصبعه في
صدري وقال يا عمر الا يكفيك اية الصيف التي في آخر سورة النسآء والثاني
كالايات العشر في براءة عايشة في سورة النور واولهن ان الذين جاؤا بالافك
عصبة منكم ففي البخاري مرجحتها فوالله ما رام رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولا خرج احد من اهل البيت حتى انزل عليه فاخذه ما كان ياخذه من
البرحاء حتى انه يتحدر منه مثل الجمان من العرق وهو في يوم شات من ثقل
القول الذي ينزل عليه وعندي ان في الاستدلال بهذا الحديث نظرا
لاحتمال ان يكون حكم حاله وهو انه في اليوم الشاتي يتحدر منه لانه
في هذه القصة يعينها كان في يوم شات ويغني عن هذا المثال ما ذكروا
حديث انزل الذي في اول الشتاء والاخرى في الصيف وهي التي في الكلالة
اتبين احدهما في الشتاء وهي انه آخرها والايات التي في سورة الاحزاب
في غزوة الخندق فقد كانت في شدة البرد والتاسع الفراشي كاية الثلاثة
الذين خلفوا انزلت وهو صلى الله عليه وسلم نايم في بيت ام سلمة كما في الحديث
السابق ويلحق به ما نزل وهو نايم فان رويا الانبياء وحي تنام اعينهم ولا ينام
قلوبهم كسورة الكوثر ففي الصحيح مسلم عن انس بينا رسول الله صلى الله عليه
وسلم ذات يوم بين اظهرنا في المسجد اذ اغفا اغفاة ثم رفع راسه متبسما
فقلنا ما اضحكك يا رسول الله فقال انزلت علي انفا سورة فقرا بسم
الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر ان شانئك هو
هو الابتر وقال الرافعي في امالية فهم فاهمون من الحديث ان السورة
نزلت في تلك الاغفاة وقالوا من الوحي ما يتلبه في النوم قال وهذا صحيح
لكن الاشبه ان يقال ان القرآن نزل كله في اليقظة فكانه خطر له في
النوم سورة الكوثر المنزلة في اليقظة او عرض عليه الكوثر الذي ورد
فيه او يكون الاغفاة ليست اغفاه نوم بل الحالة التي كانت تعتريه
عند الوحي ويسمى برحا الوحي قلت الذي قاله الرافعي في غاية الاتحاة
والجواب الاخير هو الصواب النوع العاشر اسباب النزول وفيه

تصانيف

تصانيف لشيخ الاسلام ابو الفضل ابن حجر فيه تاليف
في غاية النفاسة لكن مات عن غالبه مسودة فلم يلتئم وما ورد فيه من
الصحابي فمرفوع اي فحكمه حكم الحديث المرفوع لا الوقوف اذ قول
الصحابي فيما لا مدخل للاجتهاد فيه مرفوع وذلك منه فان كان
بلا سند فمنقطع لا يلتفت اليه او تابعي فمرسل لانه ما سقط فيه الصحابي
كما سياتي في علم الحديث فان كان بلا سند كذا قال البلقيني فتبعناه
ولا ادري لم فرق بين الذي عن الصحابي والذي عن التابعي فقال في الاول
منقطع وفي الثاني رد مع ان الحكم فيهما الانقطاع والرد وهذا رد
التفصيل محرر في التمييز بما اسبق اليه وصح فيه اشياء كقصة
الافك وهي مشهورة في الصحاح وغيرها والتبعي ففي الصحيحين عن
عايشة كان الانصار قبل الاسلام يهلون لمناة الطاغية وكان مزاحل
لها يتحرج ان يطوف بالصفا والمروة فسالوا عن ذلك رسول الله صلى الله
عليه وسلم فانزل الله ان الصفا والمروة من شعاير الله الى قوله فلا جناح
عليه ان يطوف بهما وروى البخاري عن عاصم ابن سليمن قال سالت انسانا
عن الصفا والمروة قال كنا نرى انهما من امر الجاهلية فلما جا الاسلام
امسكنا عنهما فانزل الله ان الصفا والمروة من شعاير الله وآية الحجاب
وآية الصلاة خلف المقام وعسى ربه ان طلقكن الاية فقد روى
البخاري عن انس قال قال عمر وافقت ربي في ثلاث قلت يا رسول الله لو
اتخذنا من مقام ابراهيم مصلى فنزلت واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى
وقلت يا رسول الله ان نساءك يدخل عليهن البر والفاجر فلو امرتهن ان يحتجبن
فنزلت اية الحجاب واجتمع على رسول الله صلى الله عليه وسلم نساوه في الغيرة
فقلت له عسى ربه ان طلقكن ان يبدله ازواجا خيرا منكن فنزلت كذلك
النوع الحادي عشر اول ما نزل الاصح انه اقرا باسم ربك ثم المدثر وقيل
عكسه لما في الصحيحين عن ابي سلمة بن عبد الرحمن سالت جابر بن عبد الله
اي القرآن قبل قال يا ايها المدثر قلت اقرا باسم ربك قال احدثكم بما
حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اني جاورت بحرا فلما قضيت جواري فاستبطنت الوادي فنوديت فنظرت

ما ورد من الصحابي فمرفوع

ومن التابعي فمرسل

قال عمر رضي الله عنه وافقت ربي في ثلاث

امامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي ثم نظرت الى السماء فاذا هو يعني جبريل
فاخذتني رجفة فاتيت خديجة فامرتهم فدثروني فانزل الله يا ايها المدثر
قم فانذر واجاب الاول بما في الصحيحين ايضا عن ابي سلمة عن جابر
سمعته رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحدث عن فترة الوحي فقال
في حديثه فبينما انا امشي سمعت صوتا من السماء فرفعت راسي فاذا الملك
الذي جاءني بحراء جالس على كرسي بين السماء والارض فرجعت فقلت زملوني فد
ثروني فانزل الله تعالى يا ايها المدثر وقوله الملك الذي جاءني بحراء ادال
على ان هذه القصة متاخرة عن قصة حرا التي فيها اقرا باسم ربك قال
البلقيني ويجمع بين الحديثين بان السؤال كان عن نزول بقية اقرا والمدثر
فاجابه بما تقدم وفي المستدرك عن عايشة اول ما نزل من القران اقرا باسم
ربك واول ما نزل بالمدينة ويل للمطففين وقيل البقرة نقل البلقيني
الاول عن علي بن الحسين والثاني عن عكرمة وروى البيهقي في الدلايل
عن ابن عباس اول ما نزلت بالمدينة ويل للمطففين ثم البقرة **النوع**
الثاني عشر اخر ما نزل فيه اقوال اكثرها سردناها في التحبير قيل اية
الكلالة اخر النساء رواه الشيخان عن البرا بن عازب وقيل وآية الربا
رواه البخاري عن ابن عباس والبيهقي عن عمر وقيل واتقوا يوما ترجعون
فيه الآية رواه النسايي وغيره عن ابن عباس وقيل آخر براءة رواه الحاكم
عن ابي ابن كعب واخر سورة نزلت النصر رواه مسلم عن ابن عباس
وقيل سورة براءة رواه الشيخان عن البرا ومنها ما يرجع الى السند
وهو ستة الاول والثاني والثالث **المتواتر والاحاد والشاذ الاول**
ما نقله جمع يمنع تواطوهم على الكذب عن مثلهم الى منتهاه وهو **السبعة**
اي القرا المنسوبة الى الايمة السبعة نافع وابن كثير وابي عمرو وابن
عامر وعاصم وحمزة والكسايي **قيل الا ما كان من قبيل الاحاد كالمد والا**
ماله وتخفيف الهمزة فانه ليس بمتواتر وانما المتواتر جوهر اللفظ قاله
ابن الحاجب ورد بانه يلزم من تواتر اللفظ تواتر هيئته وذكر ابن
الجزري ان ابن الحاجب لا سلف له في ذلك والثاني ما لم يصل الى
هذا العدد مما صح سنده قرات الثلاثة ابو جعفر ويعقوب وخلف

التتمة

ما نزل

آخر ما نزل

ما يرجع الى السند

السبعة

التتمة للعشر وقرات الصحابة التي صح اسنادها اذ لا يظن بهم القراة
بالراي والثالث ما لم يشتهر من قرات التابعين لغرابته او ضعف
اسناده كذا تبعنا البلقيني في هذا التقسيم وحررنا الكلام في هذه
الانواع في التحبير بما لا مزيد عليه ونقلنا فيه خلاصة كلام الفقها
والقرا وان الثلاثة من المتواتر ولا يقرا بغير الاول اي بالاجماع والشاذ
وجوبا ويعمل به في الاحكام ان جرى مجرا التفسير كقراة ابن مسعود وله
اخ او احتمرام والاقوال ان قيل يعمل به وقيل لا فان عارضها خبر مرفوع
قدم لقوته وبشرط القران صحة السند بتعاله وثقة رجاله وضبطهم
وشهرتهم وموافقه اللفظ العربية ولو بوجه كقراة وارجلكم بالجر
لمجاورة ما خالفها لتنزيه القران عن اللحن **والخط** اي خط المصحف
الامام بخلاف ما خالفها وان صح سنده لانه ما نسخ بالعرضة الاخيرة
او باجماع الصحابة على مصحف العثمان فمتال ما لم يصح سنده قراة انما
يخشى الله الاية برفع الله ونصب العلما وغالب الشواذ فما اسناده
ضعيف ومتال ما صح وخالف العربية وهو قليل جدا رواية خارجة
عن نافع معايش بالهمز ومتال ما صح وخالف الخط قرات ابن مسعود
والذكر والانثى رواها البخاري وغيره **النوع الرابع قراه النبي صلى الله**
عليه وسلم عدلها ابو عبد الله الحاكم النيسابوري في كتابه المستدرك
على الصحيحين **بانا اخرج باخرج فيه من طرق** عدة قرات واخرج من
طريق الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة انه صلى الله عليه وسلم **قرا ملك**
يوم الدين بلا الف وقال صحيح على شرط الشيخين وجعله مشاهد الحديث
عبد الله بن ابي مليكة عن ام سلمة انه صلى الله عليه وسلم كان يقرا بسم الله الرحمن
الرحيم الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم ملك يوم الدين بلا الف ولكن
وقع لنا الحديث في معجم ابن جميع من طريق هارون الاعور عن الاعمش بلفظ ملك
والله اعلم والقراتان في السبع واخرج من طريق ابراهيم بن سليمن الكاتب
عن ابراهيم ابن طهمان عن العلا بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة انه
صلى الله عليه وسلم قراء اهدنا الصراط المستقيم بالصاد وقال صحيح الاسناد
وتعقبه الذهبي فقال لم يتم وابراهيم ابن سليمن فتكلم فيه واخرج من

ما لم يصح سنده

طريق داود بن مسلم بن عباد المكي عن ابيه عن عبد الله بن كثير القاري عن مجاهد عن
ابن عباس عن ابي ان النبي صلى الله عليه وسلم اقراه واتقوا يوما الجري لا تقس عن
نفس شيئا بالتا ولا يقبل منها شفاعة بالتاء ولا يوخذ منها عدل بالياء وقال
صحيح الاسناد واخرج من طريق حارثة بن زيد بن ثابت عن ابيه انه سمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم قرا كيف ينشرها بالزاي واخرج من هذه الطريق
انه صلى الله عليه وسلم قراء فرهن مقبوضة بغير الف وقال في كل صحيح
الاسناد والقراتان في السبع واخرج من طريق داود بن الحصين عن
عكرمة عن ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم ما كان لنبي ان يغل بفتح الياء
وقال صحيح الاسناد واخرج من طريق الزهري عن انس انه صلى الله عليه وسلم
كان يقراء وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس والعين بالعين بالرفع
وهي عن ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم قراء بالرفع وهي في السبع واخرج من طريق
عبد الرحمن بن غنم الاشعري ان النبي صلى الله عليه وسلم اقراه هل يستطيع ربك
بالتاء الفوقية وقال صحيح الاسناد وهي في السبع واخرج من طريق
حميد ابن قيس الاعرج عن مجاهد عن ابن عباس عن ابي ابن كعب ان النبي
صلى الله عليه وسلم اقراه وليقولوا درست يعني الخم السين ونصب
التاء وقال صحيح الاسناد وهي في السبع واخرج من طريق عبد الله بن طاوس
عن ابيه عن ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم قرا لقد جاكم رسول من انفسكم
بفتح الفاء يعني من اعظمكم قدرا واخرج من طريق ابي اسحق السبيعي
عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم كان يقرا وكان
امامهم ملك ياخذ كل سفينة صالحة غصبا واخرج من طريق الحكم ابن
عبد الملك عن قتادة عن الحسن عن عمران بن حصين ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قرا وترى الناس سكرى وما هم بسكرى وهي في السبع
واخرج من طريق عمار بن محمد عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة ان النبي
صلى الله عليه وسلم فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين وقال صحيح
الاسناد واخرج من طريق محمد ابن فضيل بن غزوان عن ابيه عن زاذان
علي انه صلى الله عليه وسلم قرا والذين امنوا واتبعناهم ذريتهم بايمان
وقال صحيح الاسناد وهي في السبع واخرج من طريق عاصم الجزري عن

ابي بكرة

قراءة ص

القراءة الصحيحة

ابي بكرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قرا متكئين على رفارف خضر وعباقري
حسان وقال صحيح الاسناد **النوع الخامس والسادس الرواة والحفاظ**
اشتهر بحفظ القرآن واقرا به من الصحابة عثمان بن عفان وعلي بن ابي طالب
وابي بن كعب وزيد بن ثابت وعبد الله بن مسعود وابو الدرداء ومعاذ بن جبل
وابو زيد الانصاري احد عمومة انس واسمه قيس ابن السكن على المشهور
وفي الصحيح عن عبد الله بن عمرو سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خذوا
القرآن من اربعة من عبد الله ابن مسعود وسالم ومعاذ وابي بن كعب وفيه
عن قتادة قال سالت عن انس بن مالك من جمع القرآن على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال اربعة كلهم من الانصار ابي بن كعب ومعاذ بن جبل
وزيد بن ثابت وابو زيد وفيه عن انس ايضا قال مات النبي صلى الله عليه وسلم
ولم يجمع القرآن غير اربعة ابو الدرداء ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وابو زيد
ثم من اخذ عن هؤلا ابو هريرة وعبد الله بن عباس وعبد الله بن الثابت اخذوا
عن ابي واشتهر من التابعين وابو جعفر يزيد بن القعقاع وعبد
الرحمن بن هرمز الاعرج ومجاهد بن جبر وسعيد بن جبير وعكرمة مولا
ابن عباس وعطا بن يسار وابن ابي مليكة واسمه والحسن بن ابي الحسن البصري
وعلقمة بن قيس والاسود وزر بن حبيش وعبيدة بفتح العين السلماني
ومسروق والنخعي مرجع السبعة فان نافعا اخذ عن ابي جعفر وابن كثير
اخذ عن عبد الله بن السايب وابا عمرو اخذ عن ابي جعفر ومجاهد وابن
عامر اخذ عن ابي الدرداء وعاصما اخذ عن زر وحمزة عن علقمة والكسائي
اخذ عن حمزة ومنها **ما يرجع الى الاداء وهو ستة الاول والثاني الوقف**
والابتداء يوقف على المتحرك بالسكون هذا هو الاصل ويراد الاشمام في
الضم وهو الاشارة الى الحركة بلا تصويت بان تجعل شفتيك على صورتها
اذا لفظت بها وسواضم الاعراب والبنا اذا كان لازما ويزاد الروم وهو النطق
ببعض الحركة فيه اي الضم والكسر الاصليين بخلاف العارضين كضم ميم
الجمع وكسرها اما الفتح فلا روم فيه ولا اشمام واختلف في الوقف على الهاء
المرسومة تا فوقف عليها ابو عمرو والكسائي وابن كثير وفي رواية البزي
بالهاء وكذا الكسائي في مرضات واللات وهيهات وتابعه البزي على

السبعة ممن اخذوا

هيهات هيهات فقط وكذا وقف ابن كثير وابن عامر على بابت جبشة وقع ووقف
الباقون على هذه الواضع بالتا ووقف الكسائي في رواية الرووى
على وى ويكأن ووقف ابو عمرو على الكاف منها والباقون على الكلمة بابسرها
ووقفوا على لام لخو مال هذا الرسول مال هذا الكتاب فمال هؤلا القوم
فمال الذين كفروا اتباعا للرسم او ليفصل فيه وعن الكسائي روايه بالوقف
على ما النوع الثالث الامالة هي ان تنحى بالالف نحو النار بالفتحة نحو
الكسرة امال حمزة والكسائي على اسم يائي او فعل يائي كموسى وعيسى ومتواكم
ومواكم واني بمعنى كيف نحو افانوا خر تكم اني شيتم بخلاف غيرها
واما لا كل مرسوم بالياء واويا كان او مجهولا كمتى وبلى الاحتى ولدى
والى وعلى وما زكى منكم من احد ابدا بخلاف الواوي المرسوم بالالف
كالصفا وعصاو دعا وخلا ولا يميل غيرهما شيئا الا ابو عمرو وورش
وابو بكر وحفص وهشام في مواضع معدودة محلها كتب القراة وا
شرنا اليها في التحبير النوع الرابع المد هو متصل بان يكون حرف المد
والهمزة في كلمة ومنفصل بان يكون في كلمتين واطعلهم اي القرا فيهما ورش
وحمزة ولهما ثلاث الفات تقريبا فعاصم وله القان ونصف تقريبا في
الاشهر عند المتاخرين فابن عامر والكسائي ولهما القان تقريبا فابو
عمرو وله القوونصف تقريبا ولا خلاف في تمكين المتصل لحرف مد واختلف
في المنفصل فقالون واليزيدي يقصران حرف المد فلا يزيدونه على ما
فيه من المد الذي لا يوصل اليه الا به والباقي يطولونه النوع الخامس
تخفيف الهمزة هو انواع اربعة نقل لحركتها الى الساكن قبلها فيسقط نحو
قد افلح وابدال لها بمد من جنس حركة ما قبلها فتبدل الفا وبعد
الفتح وواوا بعد الضم وياء بعد الكسر نحو يا تي منو منون وبير موطئة
وتسهيل بينها وبين حركتها نحو ائنا واسقاط بلا نقل اذا التقتا
في الحركة وكانا في كلمتين نحو اجلهم من النسا الا اوليا اوليك
ومواضع هذه الانواع ومن يقرا بها وموضع بسطها كتب القرات
واشرنا اليها في التحبير النوع السادس الادغام وهو ادخال حرف
في مثله او مقاربه في كلمة او كلمتين وهذه اربعة اقسام ولم يدغم
ابو عمرو

ابو عمرو المثل في كلمة الا في موضعين مناسككم وما سلككم واظهر ما
عداها لخوجيا هم ووجوههم واما في كلمتين ولما فادغم في جميع القران
الا فلا يجزنك كفره والا اذا كان الاول مشددا او منونا او تا خطاب
او تكلم واما المتقاربان فادغم في كلمة القاف المتحرك ما قبلها في
الكاف في ضمير جمع المذكر فقط واظهر ما عداهما وفي كلمتين حروفا محصو
صلة موضع بسطها كتب القرات واشرنا اليها في التحبير ومنها ما يرجع الى
مباحث الالفاظ وهو تبعة الاول الغريب اي معنى الالفاظ التي تحتاج الى
البحث عنها في اللغة ومرجعة النقل والكتب المصنفة فيه فلا يطول بامثلته
ومن اشهر تصانيفه غريب العزيزي وهو مختصر سهل الماخذ ولابي حيان فيه
تاليف لطيف في غاية الاختصار وبتاكد العناية به التابي المعرب بتشديد
الراو هو لفظ استعمله العرب في معنى وضع له في غير لغتهم واختلف
في وقوعه في القران فقال قوم نعم كالمشكاة للكوة بالحبشة والكفل
الصعف بها والاواه الرحيم بها والسجيل الطين المسوي بالفارسية و
القسطاس العدل بالرومية وحمعنا نحو سنين لفظا ونضمت في ابيان
ومنها الاستبرق والسندس والسلسبيل وكافور وناشيه الليل وغيرها
وانكرها الجمهور وقالوا بالتوافق اي انها عربية واقعت فيها لغة العرب
لغة غيرهم حذرا من ان يكون في القران لفظ غير عربي وقد قال تعالى
قرانا عربيا واجاب غيرهم بان هذه الالفاظ القليلة لا يخرجه عن كونه
عربيا فالقصيدة العربية التي فيها كلفة فارسية لا يخرج عن كونها عربية
وبالعكس الثالث المجاز وسياتي انه اللفظ المستعمل في غير ما وضع
له وله انواع كثيرة جدا بسطناها في التحبير ولابن عبد السلام في مجاز
القران تصنيف والمذكور هنا من انواعه اختصار حذف وهما متقاربان
نحو فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة اي افطر فعدة انا ابناكم بتا
ويله فارسلون يوسف اي فارسلون فجاء فقال يا يوسف ترك فصبر
جميل اي فصبري مفرد ومثنى وجمع عن بعضها اي استعمال كل واحد
من الثلاثة موضع الاخر مثال المفرد من المثنى والله ورسوله احق ان
يرضوه اي يرضوهما وعن الجمع ان الانسان لفي خسر اي الاناسي بدليل

الاستثنا منه و الملايكة بعد ذلك ظهير و مثال المثنى عن الفرد القيا في
جهنم اي القوا عن الجمع ثم ارجع البصر كرتين اي كرة بعد كرة مثال الجمع
عن المفرد رب ارجعون اي رب ارجعني و عن المثنى فان كان له اخوة فلامه
السدس فان لم يحجب بالاخوين لفظ عاقل اي استعماله لغير نحو قالتا اتينا
طايعين ربيتم لي ساحرين جمع الوصفان بالياء والنون وهو من خواص
العقلا والموصوف وهو السماء و الارض فالكواكب مرغيرهم والمسوغ
لذلك تنزيله منزلته او نسبة اليه القول والسجود الذي لا يكون الا
من العقلا عكسه اي استعمال لفظ غير العاقل للعاقل نحو ولله يسجد ما في
السموات و ما في الارض اطلق ما على الملايكة والمعلس وهي موضوعة
لغير العاقل لكن لما اقترن به غلب لكثرته و ان كان الاكثر في ذلك تغليب
العاقل لشرفه التفات وهو انتقال من واحد من المتكلم والخطاب والغيبة
الى اخر منها نحو ملك يوم الدين اياك نعبد حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم
الله الذي يرسل الرياح فتثير سحابا فسقناه هكذا ذكره ابو عبيدة في
انواع المجاز و الصواب انه ليس منها بل من انواع الخطاب فانه حقيقة
ولذا لم نذكره في التحيين في باب المجاز و افردناله بابا اخبار نحو واسل
القرية ومنهم من جعله قسما من الحذف لاقتضاله زيادة نحو ليس كمثله شئ تكرير
نحو كلا سيعلمون ثم كلا سيعلمون تقديم تاخير نحو فضحكت فبشرناها باسحاق
اي بشرناها فضحكت تسبب نحو تنبت بالدهن اي نار يزجم فاسند اليه لانه
سبب فيه الرابع المشترك وهو لفظ له معنيان وهو في القرآن كثير منه القرء
للحيض و الطهر وويل كلمة عذاب وواد في جهنم كما رواه الترمذي من حديث
ابي سعيد الخدري والند للشل والضد والتواب للتايب نحو التوابين
و القابل للتوبة انه كان توابا و المولى للسيد و العبد و العني لضد الرشد
واسم واد جهنم كما قاله ابن مسعود في قوله تعالى فسوف يلقون غيا
رواه الحاكم في المستدرك ووراء للخلف و امام وهو معنى من اقوال هيئة
في كتاب التنويه الخامس المرادف وهو لفظان بازاء معنى واحد وهو
في القرآن كثير منه الانسان والبشر بمعنى سمي بالاول لنسيانه وبالثاني
لظهور بشرته اي ظاهر جلده بخلاف غيره من الحيوانات والزجر والضيف بمعنى

واليم والبحر

واليم والبحر بمعنى وقيل ان اليم معرب والرجز والرجس والعذاب بمعنى السادس
الاستعارة وهو تشبيه خالر من ذاته اي انه التشبيه لفظا او تقديرا نحو
امن كان ميتا فاحييناه اي ضالا فهديناه واستعير لفظ الموت للضلال
والكفر والاحيا للايمان والهداية وآية لهم الليل نسلخ منه النهار استعير
مر سلخ الشاة وهو كشط جلدها ثم الاستعارة من انواع المجاز لانها
تعار وسايرانواعه بينا نها على التشبيه التابع التشبيه وهو الدلالة
على مشاركة امر اخر في معنى ثم شرطه اقتران ذاته لفظا او تقديرا قال
اهل البيان ما فقد الاداة لفظا ان قدرت فيه الاداة فهو تشبيه
والا فاستعارة وبذلك يقترقان ومثلوه بقوله تعالى صم بكم عمي
وهي اداة التشبيه الكاف اداة التشبيه ومثل بالتحريك وكان بالتشديد
وامثلته في القرآن كثيرة منها قوله تعالى واضرب لهم مثل الحيوة الدنيا
كماء انزلناه من السماء الآية شبه زهرتها فنائها بزهرة النبات في
اول طلوعه ثم تكسره ويبسه بعد بهجته مثل الذين حملوا التورية ثم لم يحملوا
هلا كمثل الحمار الآية شبههم بحملهم التورية وعدم عملهم بما فيها بالحمار
في حمله ما لا يعرف ما فيه بجامع عدم الانتفاع ومنها ما يرجع مباحث الى المعاني
المتعلقة بالاحكام وهو اربعة عشر الاول العام الباقي على عمومه ومثاله
عوير اذا مات من علم الا وخص بقوله وحرم الرباحص منه العرايا حرمت عليكم
الميتة خص منه المضطر وميتة السمك والجراد ولم يوجد لذلك مثالا
يتجه فيه تخصيص الى قوله تعالى والله بكل شئ عليم فانه تعالى عالم كل شئ
الكليات والجزيات وقوله تعالى خلقكم من نفس واحدة اي آدم وان
المخاطبين بذلك وهم البشر كلهم من ذريته قلت والظاهر من ذلك حرمت
عليكم امهاتكم الآية قال من صيغ العموم الجمع المضاف والتخصيص فيها
الثاني والثالث العام المخصوص والعام الذي اريد به الخصوص الاول
كثير كتخصيص قوله تعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قروء يعني
الحامل والايسة والصغيرة بقوله تعالى واولات الاحمال اجلهن ان يضعن
حملهن وقوله واللاتي يئسن الآية والثاني كقوله تعالى ام يحسدون
الناس اي رسول الله صلى الله عليه وسلم لجمعه لما في الناس من الخصال الحميدة

الدين قال لهم الناس اى نعيم بن مسعود الاشجعي لقيامه مقام كثير في تثبيط
المومنين عن الزوج بما قاله والفرق بينهما ان الاول لانه استعمل في ما
وضع له ثم خص منه البعض بالتخصيص والثاني بمجاز لانه استعمل من اول
وهلة في بعض ما وضع له وان قرينة الثانية عقلية وقرينة الاول
لفظية من شرط او استثناء او نحو ذلك ويجوز ان يراد به واحد كما بينت
في الاثنين بخلاف الاول ولا بد ان يبقى اقل الجمع الرابع ما خص من الكتاب
والسنة وهو جايز خلافا لمن منعه قال تعالى وانزلنا اليك الذكر لتبين
للناس ما نزل اليهم وواقع كثيرا وسواء تواترها او احادها مثال ذلك
تخصيص وحرم الربا بالعرايا الثابت بحديث الصحيحين وحرمت عليكم
الميتة والدم لحديث احلت لنا ميتتان ودمان السمك والجراد والكبد
والطحال رواه الحاكم وابن ماجة من حديث ابن عمر مرفوعا والبيهقي عنه
موقوفا وقال هو في معنى المسند واسناده صحيح وتخصيص ايات
المواريث بغير القاتل والمخالف في الدين الماخوذ من الاحاديث الصحيحة
الخامس ما خص منه اى من الكتاب السنة هو عزيز لقلته ولم يوجد الا قوله
تعالى حتى يعطوا الجزية وقوله ومن اصوافها واوبارها الاية وقوله
والعاملين عليها وقوله حافظوا على الصلوات خص هذه الايات اربعة
احاديث فالاولى خصت حديث الصحيحين امرت ان اقاتل الناس حتى يشهد
ان لا اله الا الله فانه عام فيمن اداى الجزية والثاني خصت حديث
ما ابين مزحي وميت رواه الحاكم من حديث ابي سعيد وقال صحيح على
شرط الشيخين وابو داود والترمذي وحسنه من حديث ابي واقد بلفظ
ما قطع من البهيمة وهي حيه فهو ميت اى كالميتة في النجاسة مع ان الصوف
ونحوه طاهر اذا جز في الحياة لامتنان الله به في الاية والثاني خصت
حديث النسايي وغيره في النحل الصدقة لعين بان العامل يدخل مع الغني بالجزء
والرابعة خصت النهي عن الصلاة في الاوقات المكروهة الخارج في الصحيحين
وغيرهما فانه عام في صلاة الوقت ايضا السادس الحمل مالم يتصح دلالته
لثلاثة فرق ولاشتراكه بين الحيض والطهر وبيانه بالنسبة اليه بين خلافه
السابع المؤول متى ظاهره الدليل لقوله والتمابينا ها بايرظاهره جمع

يد الخارجه فاول على القوة للدليل القاطع على تنزيه الله عن ظاهره الثامن
المفهوم وهو قسمان موافقه وهو ما يوافق حكمه المنطوق نحو ولا تقل
لهما اف فانه يفهم تحريم الضرب من باب اولى ومخالفة وهو ما يخالفه في
صفة نحو ان جاءكم فاسق بنبا فتبينوا فيجب التبيين في الفاسق بخلاف
غيره وشرط نحو وان كان اولات حمل فانفقوا عليهن اى فغير الاولات
الحمل لا يجب الانفاق عليهن وغاية نحو فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح
زوجا غيره اى فاذا انكحته تحل للاول بشرطه وعدد نحو فاجلدوهم ثمانين
اى لا اقل ولا اكثر التاسع والعاشر المطلق والمقيد وحكمه حمل الاول على الثاني
اذا امكن ككفارة القتل والظهار فقدت الرقبة في الاول بالايمان
واطلقت في الثانية فحملت عليها فلا يجزي فيهما الا مؤمنة فان لم يمكن
كقضاء رمضان اطلق فلم يذكر فيه تتابع ولا تفريق وقيد في صوم الكفارة
بالتتابع وصوم المتمتع بالتفريق ولا يمكن حمل رمضان عليها لسا فيهما
ولا على اخرها لعدم المرجح فبقي على اطلاقه الحادي عشر والثاني عشر
الناسخ والمنسوخ وهو كثير في القران وفيه تصانيف للتحصي وكل منسوخ
في القران فناسخه بعده في الترتيب الا انه العدة وهو قوله تعالى
والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم متاعا
الى الحول نسختها اية يتربصن باقسهن اربعة اشهر وعشرا وهي قبلها
في الترتيب وان تاخرت عنها في النزول والنسخ يكون للحكم والتلاوة
معا روى البخاري عن عايشة كان فيما انزل الله عشر رضعات معلومات
فنسخن بخمس معلومات واحدهما اى الحكم فقط كاية العدة والرسم فقط
نحو اذا زنا الشيخ والشيخة فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز
حكيم في سورة الاحزاب رواه الحاكم وغيره الثالث عشر والرابع عشر المعمول
به مدة معينة وما عمل به واحد منهما اية النجوى يا ايها الذين امنوا
اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة لم يعمل بها غير علي ابن ابي
طالب لما رواه الترمذي ثم نسخت وبقيت عشرة ايام وقيل ساعة وهذا القول
هو الظاهر اذ بعيد ان لم يعمل بها غير علي ابن ابي طالب كما تقدم فيبعد ان يكون
الصحابة مكنوا تلك العدة لم يكلموه ومنها ما يرجع الى المعاني المتعلقة مما لا لفاظ

وهو ستة الاول والثاني الفصل والوصل ولاه يأتيان في المعاني نحوهما
واقسامهما والمراد بالوصل العطف بالعطف يزكيهم مثال الاول اذا خلوا اي
المنافقون الى شياطينهم اى مردتهم قالوا انا معكم انما نحن مستهزؤن
مع الاية بعدها اى قوله والله يستهزئ بهم فصل ولم يعطف لانه ليس مقول
لهم والثاني مثاله ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم وصل بالعطف
للمناسبة المقتضية له والثالث والرابع والخامس الايجاز والاطناب
والمساواة تأتي في المعاني مثال الاول ولكم في القصاص حياة فان
معناه كثير ولفظه يسير لانه قايم مقام قولنا الانسان اذا علم انه اذا
قتل يقتص منه كان ذلك داعيا قويا مانعا له من القتل فاذا تقتل القتل الذي
هو قصاص كثير من قتل الناس بعضهم لبعض فكان القتل حياة لهم ومثال
الثاني قال لهم اقل لك اطنب بزباده ذلك توكيدا للتكرير ومثال الثالث
ولا يحيق المكر السيئ الا باهله فان معناه مطابق للفظه السادس العصر يأتي
في المعاني ومثاله وما يهلكنا الا الدهر اي لا يتعدى الى البترى من الموت الذي
هو شان الاله ومن انواع هذا العلم مما لا يتعلق بما تقدم وهو كالتعديل والتتميم
لورود ذلك بحسب المذكور هنا اربعة الاول الاسماء فيه اي القرآن من اسماء الانبيا
خمسة وعشرون آدم ونوح وادريس وابراهيم واسمعيل واسحق ويعقوب
ويوسف ولوط وهود وصالح وشعيب وموسى وهارون وداود وسليمان
وايوب وذو الكفل ويونس والياس واليسع وزكريا ويحيى وعيسى ومحمد
صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين ومن اسماء الملايكة اربعة جبرايل وميكا
ئيل وهاروت وماروت هذا ما ذكره البلقيني وزدناه في التحبير الرعد
والسجل ومالكا وتبعا ومن اسماء غيرهم ابليس وقارون وطالوت وجالوت
ولقمان الحكيم وتبع وهو رجل صالح كما في حديث رواه الحاكم ومريم وابوها
عمران واخوها هارون وليس اخا موسى ففي الترمذي عن المغيرة ابن شعبة
قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى نجران فقالوا الستم تقرؤن
يا اخت هارون وقد كان بين موسى وعيسى ما كان فلم ادر ما اجيبهم فرجعت
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال الا اخبرتهم انهم كانوا يسمون
بانبيائهم الصالحين قبلهم ولبرز ومن الصحابة زيد ابن حارثة المذكور

في القرآن

في الاحزاب غير الثاني الكمي لم يكن فيه غير ابي لهب واسمه عبد العزى ولهذا لم يذكر باسمه
لاحترام شرعا وقيل للاشارة الى ان مصيره الى اللهب كان كنيته لاشرافه وجمع
الثالث الالقاب ذو القرنين اسمه الاسكندر على الاشهر ولقب بذلك لانه ملك
فارس الروم وقيل لانه دخل النور والظلمة وقيل لانه كان في راسه شبه القرنين
وقيل كان له قرنان وقيل راى في النوم انه اخذ بقرني الشمس المسيح عيسى
بن مريم لقب بذلك اما من السياحة او لانه كان مسيح القدمين لا اخمص له فرعون
اسمه الوليد بن مصعب الرابع المبهمات مومن آل فرعون الذي في سورة غافر
اسمه حزقيل الرجل الذي في سورة يس في قوله تعالى وجاء رجل من اقصى المدينة
اسمه حبيب بن موسى النجار فتى موسى الذي في سورة الكهف يوشع بن نون
الرجلان اللذان في سورة المايدة في قوله تعالى رجلان من الذين يخافون
وكالب ابن موسى اسمهما يوحنا بضم الياء التحتية وبالحاء المهملة وكسر النون
المعجمة امراة فرعون آسية بنت مزاحم العبد في سورة الكهف في قوله تعالى
فوجدا عبدا من عبادنا هو الخضر الغلام الذي في قصته في قوله تعالى لغلما
قتله فقتله اسمه جيسون بالحاء المهملة وقيل بالجيم بعدها مثناة تحتيه
وقيل يون آخره راء وقيل يون الملك الذي في قصته في قوله وكان وراءهم
ملك اسمه هدد بن بدد كلاهما بوزن صرد العزيز اسمه اطفير او قطفير
وامراته اسمها راعيل هذا ما ذكره البلقيني في هذه المواضع ورآه ذلك
اقوال سردناها في التحبير وهي ان المبهمات في القرآن كثير جدا ولم يستوعبها
فيها ابن البلقيني ولا قاربه وفيها تصنيف مستقل للسهيلي والبدر بن
جماعة وقد استوعبتها في التحبير فلم ادع منها شيا ورتبتها على فصول
ولله الحمد علم الحديث علم بقوانين اى قواعد يعرف بها احوال السند والمتن
من صحة وحسن وضعف وعلو ونزول وكيفية التحمل والاداء وصفات
الرجال وغير ذلك والسند الاخبار عن طريق المتن وهو قولهم فلان مسند اى معتمد
لاعتماد الحفاظ عليه وصحة الحديث وضعفه او من السند وهو ما ارتفع
وعلا عن سفح الجبل لان المسند يرفعه الى قايله والمتن ما ينتهي اليه غاية
السند من الكلام من المتانه وهي المباعدة لانه غاية السند او من متن
الكبش اذا شقت جلدة بيضته واستخرجتها فكانت المسند استخرج

المتن او من المتن وهو ما صلب وارتفع من الارض لان المسند يقويه بالسند
ويرفعه ثم ان اول من صنف في هذا الفن القاضي ابو محمد الرامهرمزي وعمل
فيه كذا فيه الحديث الفاصل ولم يستوعب والحاكم ولم يهذب ولا رتب ثم ابو
نعيم الاصبهاني ثم الخطيب فصنف الكفاية في قوانين الرواية والجامع لاداب
الشيخ والسامع وصنف في هذا الفن كتبا مفردة كثيرة حتى قال الحافظ
ابو بكر بن نقطة كل من انصف علم ان المحدثين عيال على كتبه الى ان جا الشيخ تقي
الدين بن الصلاح فجمع مختصره المشهور واملاه شيئا بعد شيء لما ولي تدريس
دار الحديث الاشرفية فهذب فنونه ونقح انواعه ولخصها واعتنى بمولفات
الخطيب فجمع متفرقاتها وشتات مقاصدها فصار على كتابه المعول واليه
يرجع كل مختصر ومطول الخبر بمعنى الحديث وقيل اعم منه ان تعددت
طرقه بلا حصر بان احالت العادة تواطئهم على الكذب ووقوعه منهم اتفاقا
بلا قصد واتصف بذلك في كل طبقاته فهو متواتر اي يسمى بذلك وسيأتي
في اصول الفقه انه يوجب العلم اليقيني فلا يحتاج الى البحث عن حال رجاله قال
ابن الصلاح ومثاله على التفسير المذكور العزيز وجوده الا ان يدعي ذلك في
حديث من تكون على مقعده فقد رواه نحو السبعين من الصحابة نحو المائة وقيل المائتين
وتعقب عليه الحافظ ابو الفضل العراقي بحديث مسح الخف فقد رواه بضعون من
الصحابة وحديث رفع اليدين في الصلاة فقد رواه نحو خمسين منهم وقال
شيخ الاسلام والحافظ ابو الفضل بن حجر ما ادعاه ابن الصلاح من
العزة وغيره من العدم ممنوع لان ذلك نشأ عن قلة الاطلاع على كثير من الطرق
واحوال الرجال وصفاتهم المقتضية لايجاد العادة ان يتواطؤا على الكذب
او يحصل منهم اتفاقا ومن احسن ما يقرن به كون المتواتر موجودا
وجود كثرة في الاحاديث ان الكتب المشهورة المتداولة بايدي اهل العلم شرقا
وغربا المقطوع عندهم بصحة نسبتها الى مصنفيها اذا اجتمعت على اخراج
حديث وتعددت طرقه تحدث العادة تواطؤهم على الكذب فاذا العلم
اليقيني بصحة نسبته الى قائله وقيل ذلك في الكتب المشهورة كثير قلت
صدق شيخ الاسلام و ... ما قاله هو القوي الذي لا يمتري فيه من له ما
رسة للحديث واطلاع على طرقه فقد وصف جماعة من المتقدمين والمتاخرين

وصف جماعة باحاديث كثيرة بالتواتر

احاديث كثيرة بالتواتر منها حديث نزل القرآن على سبعة احرف وحديث الحوض
وانشقاق القمر واحاديث المهدي والدجال في آخر الزمان وقد جمعت جزءا
في حديث رفع اليدين في الدعا فوقع لي من طرق تبلغ العشرين وعزمت على جمع
كتاب في الاحاديث المتواتر يسر الله ذلك بمنه آمين وغيره وهو ما لم يصل

المشهور

طرقه الى الرتبة المذكورة آحادا فان كان بكثرة من امن تشهوره اي يسمى بذلك
لوضوحه وربما يطلق على ما اشتهر على الالسنة ولو كان له اسناد واحد بل
ولو لم يوجد له اسناد اصلا او بهما اي باثنين بان يرويه عن اثنين فقط وهكذا

العزيز

فعزيز لقلة وجوده او عزته وقوته لمجيئه من طريق اخر مثاله حديث الشيخين
عن انس والبخاري عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن
احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده الحديث رواه عن انس قتادة وعبد
العزيز بن صهيب ورواه عن قتادة شعبة وسعيد ورواه عن عبد العزيز اسماعيل
وعبد الوارث ورواه عن جماعة

الغريب

او بواحد فقط بان لم يروه غير في
اي موضع وقع التفرد غرب فيه ما وقع التفرد في اصل السند بان يكون
في الموضع الذي يدور عليه الاسناد ويرجع ولو تعددت الطرق اليه وهو
الذي فيه الصحابي ويسمى الفرد المطلق كحديث النهي عن بيع الولاء وهبته
تفرد به عبد الله بن دينار عن ابن عمر وقد يتفرد به راو عن ذلك المنفرد كحديث
شعب الايمان تفرد به ابو صالح عن ابي هريرة وتفرد به عبد الله بن دينار عن ابي
صالح وقد استمر المنفرد في جميع رواته واكثرهم في مسند البزار والمعجم
الاوسط للطبراني امثلة كثيرة كذلك ومنها حصل به التفرد بالنسبة الى
شخص معين وان كان الحديث في نفسه مشهورا ويسمى الفرد المعين وهو
اي الاداء اقسامه الثلاثة قسمان مقبول غيره فالاول اي المقبول ان
تقله عدل تام الضبط متصل السند غير معلل ولا شاذ صحيح فخرج بالعدل
الفاسق والمجهول والعدالة ملكة تمنع من ارتكاب كبيرة او اصرار على صغيرة
تخرم المروءة وبالضبط المتقن عليه الشافعي والضبط والمراد به ضبط الصدر
بان يثبت ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء او الكتاب بان يصون لديه
ما سمع فيه وصحته الى ان يؤدي منه فعل المغفل وبالتمام اخف منه المأخوذ
في حد الحسن وبقولنا متصل السند وهو المنسب على الحال ما لم يتصل سنده

باقسامه الاتيه وبما بعده المعلل والشاذ فلا يسمى بشئ منه ذلك صحيحا ويتفاوت الصحيح في القوة بحسب ضبط حاله واشتهارهم بالحفظ والورع ويجري مرجيه واحتياطهم ولهذا اتفقوا على ان اصح الحديث ما اتفق على اخراجه الشيخان ثم ما انفرد به البخاري ثم مسلم ثم ما كان على شرطهما ثم على شرط البخاري مسلم ثم شرط غيرهما وان صحيح ابن خزيمة اصح من صحيح ابن حبان وابن حبان اصح من مستدرك الحاكم لتفاوتهم في الاحتياط ومن الرتبة العليا ما اطلق عليه بعض الائمة ان اصح الاسانيد كذا كالشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر والزهري عن سالم عن ابيه وابن سيرين عن عبيدة عن علي والنخعي عن علقمة عن ابن مسعود ودون ذلك كرواية يزيد بن عبد الله بن ابي بردة عن جده عن ابي موسى وكحماد بن سلمة عن ثابت عن انس ودون ذلك كسهيل عن ابيه عن ابي هريرة والعلاء عن ابيه عن ابي هريرة فان خف الضبط اي قل مع وجود بقية الشروط فحسن وهو ما يشارك الصحيح في الاحتجاج به وان كان دونه وتفاوته واعلاه ما قيل بصحته كرواية عمرو ابن شعيب عن ابيه عن جده ومحمد بن اسحاق عن عاصم بن عمر عن جابر وزيادة رواتهما اي الصحيح والحسن اي العدل الضابط على غيرهم مقبولة اذ هي في حكم الحديث المستقل وهذا اذا لم ينافه رواية من لم يزد فان نافت بأن تنافيا لزم من قبولها رد الاخرى اي احتيج الى الترجيح فان كان لاحدهما مرجح فالآخر شاذ وقد ذكرنا حيث قلنا فان خولف اي الراوي بأرجح منه لمزيد ضبط او كثرة عدد او نحو ذلك من المرجحات فشاذ والارجح يقال له المحفوظ مثاله ما رواه الاربعة الا ابا داود من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عوسجة عن ابن عباس ان رجلا توفي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يدع وارثا الا مولا هو اعتقه الحديث وتابع بن عيينة على وصله ابن جريج وغيره وخالفهم حماد بن زيد فرواه عن ابن دينار عن عوسجة ولم يذكر ابن عباس قال ابو حاتم المحفوظ حديث عن عيينة فحماد من اهل العدالة والضبط ومع ذلك رجح رواية الاكثر فعرف من هذا الشاذ ما رواه المقبول مخالفا لمن هو اولى منه اما اذا كانت المخالفة من غير مقبول فلا يسمى شاذا بل منكرا ان سلم من المعارضة بان لم يكن بخبر يضاده فمحكم

الصحيح

المختلف

حديث لا عدوى ولا طيرة

ومثاله كثير والا اي وان عورض وامكن الجمع بينهما فمختلف الحديث اي يسمى بذلك وقد صنف فيه الشافعي وابن قتيبة والطحاوي وغيرهم ومثاله حديث لا عدوى ولا طيرة مع حديث فر من المجذوم فر اذ كل من الاسد وكلا هما في الصحيح والجمع بينهما ان هذه الامراض لا تعدي بطبعها لكن الله تعالى جعل مخالطة المريض لها للصحيح سببا لاعدائه مرضه ثم يتخلصوا ويقال ان نفي العدوى باق على عمومه والامر بالفرار سد للذريعة لئلا يتفق للذي يخالطه شئ من ذلك بتقدير الله ابتداء لا بالعدوى فيظن ان ذلك بسبب مخالطته فيعتقد صحة العدوى فيقع في الحرج او عورض حيث لا يمكن الجمع وعرف الآخر منهما فناسخ اي الاخر والمتقدم منسوخ ومعرفة الآخر اما بالنص كحديث مسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فانها تذكر الاخرة او بتصريح الصحابي كقول جابر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار اخرجه الاربعة او التاريخ كصلاته صلى الله عليه وسلم في مرض موته قاعدا والناس خلفه قياما وقد قال قبل ذلك واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون ثم ان لم يعرف الاخر اما ان يرجح احدهما ان امكن كحديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نكح ميمونة وهو محرم رواه الشيخان وحديث الترمذي عن ابي رافع انه نكحها وهو حلال قال وكنت الرسول بينهما فرجح الثاني لكونه رواية صاحب الواقعة فهو ادرى بها والمرجحات كثيرة ومحلها علم اصول الفقه او يوقف عن العمل باحدهما حتى يظهر مرجح وسيأتي له مثال في الاصول والفرد النسبي ان انفرد فقيه غيره فهو المتابع بالكسر فان حصل للراوي نفسه متابعة تامة او لشيخه بعد قاصرا عدا فالقاصرة ويستفاد بها التقوية مثال ما رواه الشافعي في الام عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاكملوا العدة ثلاثين ظن قوم ان الشافعي تفرد بهذا اللفظ عن مالك لان اصحاب مالك رواه عنه بلفظ فان غم عليكم فاقدروا له لكن تابع الشافعي القعنبي عن مالك اخرجه عنه البخاري وهي متابعة تامة ولم تتابعه قاصرة في صحيح ابن خزيمة من رواية عاصم بن محمد عن ابيه محمد بن زيد

حديث لا عدوى ولا طيرة

المتابع

الشاذ ما رواه المقبول مخالفا لمن هو اولى منه

المنكر

عن جده عبد الله بن عمر بلفظ فكملوا ثلاثين وفي صحيح مسلم من رواية عبيد الله بن
عمر عن نافع عن ابن عمر بلفظ فاقدروا ثلاثين ولا تخص المتابعة بقسميها هذه
باللفظ بل ولو جاءت بالمعنى كفى نعم تختص بكونها من رواية ذلك الصحابي
او وافقه من يشبهه في اللفظ والمعنى او في المعنى فقط من رواية صحابي
آخر والشاهد مثاله في الحديث السابق ما رواه النسائي من رواية محمد
بن جبير عن ابن عباس مرفوعا بمثل حديث يزيد بن زياد عن ابن عمر سواء لفظا وما
رواه البخاري من رواية محمد بن زياد عن ابي هريرة بلفظ فان اغمي عليكم
فاكملوا عدة شعبان ثلاثين وخص قوم المتابعة بما حصل للفظ سواء كان
ذلك من رواية الصحابي نفسه او الشاهد بما حصل بالمعنى كذلك وقد يطلق
احدهما على الآخر والامر فيه سهل **وتتبع الطرق** من الحديث من الجوامع و
المسانيد وغيرها **له** اي للحديث الذي يظن انه فرد ليعلم اهل له متابع او شاهد اولا **اعتبار** اي يتميز بذلك **والمردود** اما ان يكون رده **لسقط** اي حذف
بعض رجال الاسناد **فان كان السقط من اول السند فمعلق** سواء كان
الساقط واحدا ام اكثر ولو كل رجال وقيل مثلا قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهذا النوع كثير في صحيح البخاري قال ابن الصلاح وحكمه انه ان
اتى بصيغة الجزم كقوله قال او روى دل على انه ثبت اسناده عنده واما
حذفه لغرض من الاغراض والاكثر ويذكر فيه مقال اما في غير صحيحة
المردود للمجهل بحال الساقط **مالم يعرف من وجه آخر** او كان **بعد التابعي**
فمرسل بان يقول التابعي كبيرا كان او صغيرا قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم كذا او فعل كذا او اضاف للمجهل بحال الساقط اذ يحتمل ان يكون
صحابيا وان يكون تابعيا وعلى الثاني تحتمل ان يكون ضعيفا وان يكون
ثقة وعلى الثاني يحتمل ان يكون حمل عن صحابي وان يكون حمل عن تابع آخر
وعلى الثاني فيعود الاحتمال السابق ويتعدد الى ما لا نهاية له عقلا والى
ستة او سبعة استقراء اذ هو اكثر ما وجد من رواية بعض التابعين
عن بعض ولهذا لم يصوب من قال المرسل ما سقط منه الصحابي اذ لو
عرف ان الساقط صحابي لم يرد او كان السقط بعد غيره اي غير التابعي
بقي بان يكون من اثنا الاسناد فان كان بفوق واحد اي باثنين فصاعدا

المردود

المعلق

المرسل

المعضل

المنقطع

المدلس

الموضوع

ولا فمعضل وهو بان كان بواحد او اكثر لا على التوالي بل من موضعين من الا
سناد او اكثر فهو **منقطع فان خفي** السقط بحيث لا يدركه الا الائمة الحذاق
المطلعون على علل الاسانيد وطرق الحديث لكون الراوي ارسل عمن عرف
لقيته اياه مالم يتبين منه **فمدلس** بفتح اللام والفاعل لذلك مدلس
بكسرها وعرف بذلك وهو ثقة لم يقبل من رواياته الا ما صرح فيه
بالتحديث **واما** ان يكون الرد **لطعن** في الراوي **فان كان لكذب** في الحديث
بان يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يقله متعمدا او لذلك **فموضوع**
وهو شر المردود ويعرف باقرار الراوي بوضعه ويقرينة يدركها من له
في الحديث ملكة قوية واطلاع تام ومنها ان يكون مناقضا لنص القرآن
او السنة المتواترة او الاجماع القطعي او صريح العقل حيث لا يقبل شيء
من ذلك التاويل ومنها ما يوخذ من حال الراوي كما وقع لغياث بن ابراهيم
حديث دخل على المهدي فوجده يلعب بالحمام فساق في الحال اسنادا الى
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا سبق الا في نصل او خف او حافر او جناح
فزاد في الحديث او جناح فعرف المهدي انه كذب لاجله فامر بذبح الحمام
ثم تارة يخترع الواضع كلاما من عنده وتارة ياخذ كلام غيره كبعض
السلف او قدماء الحكماء او الاسرائيليات او ياخذ حديثا ضعيفا
الاسناد فيركب له اسنادا صحيحا ليروج والحامل على ذلك اما عدم
الدين كالزنادقة او غلبة الجهل كبعض المتعبدين الذين وضعوا احاديث
فضايل القرآن او فرط العصبية كبعض المقلدين او اتباع هوى بعض الرؤساء
او الاعراب لقصد الاستهتار واجمع من يعتمد عليه في تحريم ذلك كله بل الكفر
الجوبني من تعمد الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى تحريم رواية الموضوع
الا مقرونا ببيان حاله الحديث مسلم من حدث عني بحديث يرى انه كذب فهو
احد الكذابين **او تهمة** اي تهمة الراوي بالكذب بان لا يروى ذلك الحديث
الا من جهته ويكون مخالفا للقواعد المعلومة او عرف بالكذب في كلامه
ولم يعرف وقوعه في الحديث **فمتروك** وهو احقر من الموضوع **او فحش**
غلط في الراوي اي كثرته **او غفلة** عن الاتقان **او فسق** بغير الوضع
والبدعة **فمنكر او وهم** بان يقوم الغرابين على وهم رواية من وصل مرسلا

المتروك

المنكر

المعلل

او مخقطع او دخل حديث في حديث او نحو ذلك من القوادح فمعلل ويعرف ذلك بكثرة التتبع وجمع الطرق وهو من اغمض انواع علوم الحديث وادقها

او مخالفة بتغيير السند بان يروى جماعة الحديث باسانيد مختلفة فيرويه عنهم راو ويجمع الكل على اسناد واحد منها ولا يبين او يكون المتن عند راو باسناد وطرفه الاخر باخر فيرويه عنه تاما بالاسناد الاول او يرويه متنين مختلفين اما باسنادين بواحد او يروي احدهما او يزيد فيه في الاخر ما ليس في الاول او يسوق اسنادا ثم يعرض له عارض فيقول كلاما من قبل نفسه فيظن من سمعه انه متن ذلك الاسناد فيرويه عنه به فمدرجه اي فذلك يسمى مدرج السند

المدرج

او بترجح موقوف برفوع اول الحديث او اخره او وسطه فمدرج المتن ويعرف بورود ذلك متصلا من طريق اخرى او بتصريح للراوي بذلك او نحو ذلك كحديث اسبغوا الوضوء ويل للاعقاب من النار فان صدره مدرج من كلام ابي هريرة وحديث ابن مسعود في التشهد وفيه فاذا قلت ذلك فقد تمت صلاتك الحديث فان هذا مدرج من قول ابن مسعود وحديث من مس ذكره او انثييه فليتوضا

المقلوب

وقوله او انثييه فانه مدرج من كلام عروة رواية او تقديم او تاخير في الاسناد او المتن فمقلوب كمرة بن كعب وكعب بن مره لان اسم احدهما اسم ابي الاخر وكحديث ابي هريرة عند مسلم في السبعة الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله فقيه ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه فهذا مما انقلب على احد الرواة وانما هو لا تعلم يمينه ما تنفق شماله كما في الصحيحين او بابدال الواو او لفظ باخر ولا مرجح لاحد الروايتين على الاخرى فمضطرب كما رواه ابو داود وابن ماجة من رواية اسماعيل ابن امية عن ابي عمرو بن محمد بن حريث عن جده حريث عن ابي هريرة مرفوعا اذا صلى احدكم فليجعل شيئا تلقاء وجهه الحديث وقد اختلف فيه على اسماعيل فرواه بشر بن المفضل وغيره هكذا ورواه سفيان الثوري عنه عن ابن عمرو بن حريث عن ابيه عن ابي هريرة ورواه غير المذكورين على هيئة اخرى وكحديث فاطمة بنت قيس ان في المال حقوق سوى الزكاة رواه الترمذي واخرجه ابن ماجة بلفظ ليس في المال حق سوى الزكاة هذا اضطراب

المضطرب

لا يحتمل

المصحف والمحرف

لا يحتمل التاويل اما اذا كان لاحدهما وجه يتبين مرجح بحفظ او نحوه فالمعتمد على الراجح او بتغيير نقط فمصحف او شكل فمحرف وقد صنف في ذلك ر العسكري والدارقطني مثال الاول في المتن ما ذكره الدارقطني ان ابا بكر الصولي املا حديث من صام رمضان واتبعه ستا من شوال فقال شيئا بالشين المعجمة والياء التحتيه وفي الاسناد ما ذكره ايضا ابن جرير قال فيمن روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من بني سليم ومنهم عتبة بن النذر قاله بالموحدة والذال المعجمة انما هو بالنون والمهملة ومثال الثاني كصحف سليم بسليم او عكسه ولا يجوز الا لعالم ابدال اللفظ والحديث بمراد وله او نقصه بان يورد الحديث مختصرا لانه لا يومن من الابدال عالما يطابق ومن حذف ماله تعلق بما استثنا وشرط والعالم يومن فيه وذلك شرطه ان لا يكون مما يتعبد بلفظه كالاذكار وان يكون من جوامع الكلم وحيث جاز فالاولى الاتيان بلفظ الحديث وتمامه فان خفي المعنى اما ان يكون اللفظ مستعملا اما بقلة او بكثرة لكن في مدلوله دقة احتيج في الحالة الاولى الى الكتب

ابي

المصنفة في الغريب ككتاب عبيد القاسم بن سلام وابي عبيد الهروي والفائق للزمخشري والنهايه لابن الاثير وهي اجمع لكتب الغريب اسمها هاتنا ولامع اعواز قليل فيه وقد عزمت على اختصارها واستدراك ما فاتها في مجلد واحتيج في الحالة الثانية الى الكتب المصنفة في المشكل كتاب الطحاوي والخطابي وابن عبد البر او لجهالة عطف على قوله لطعن وما بعده اي واما ان يكون الرد لجهالة الراوي وذلك اما بذكر نعته الخفي دون ما اشتهر به وصنف في ذلك الحافظ عبد الغني بن سعيد والخطيب مثاله محمد بن السايب بن بشر الكلبي نسبه بعضهم الى جده فقال محمد بن بشر وسماه بعضهم محمد بن السايب وكناه بعضهم ابا النضر وبعضهم ابا سعيد وبعضهم ابا هشام فصار يظن انه جماعة وهو واحد او بذكره روايته اي قلتها وصنف في هذا النوع الواحدان وهو من لم يروعنه الا واحد ومن صنف ذلك مسلم او ابهام اسمه اختصارا من الراوي عنه كقوله حدثني فلان او شيخ او رجل او بعضهم او ابن فلان ويعرف اسمه بورود ذلك من طريق اخر فان سمي الراوي او انفرد عنه بالرواية واتحد بان لم يروعنه غيره فمجهول

العين فلا يقبل كالمتهم الا ان يوثق او سمى وروى عنه اكثر من واحد ولكن
لم يوثق ولم يجرح فالحاكم اى فهو مجهول الحال ويسمى ايضا المستور وقد اختلف
في قبوله فرده الجمهور وصحح النووي وغيره القبول وقال شيخ الاسلام التحقيق
الوقف الى استبانة احواله اولبدعة عطف على اسباب الرد والمبتدع ان
كفر فواضح انه لا يقبل فانه يكفر قبل والا فالاكثر الى رد كثير من احاديث الاحكام
فيما رواها الشيعة والقدرية وغيرهم وفي الصحيحين من رواياتهم مالا
يحصى ولان بدعتهم مقرونة بالتاويل مع ما هم عليه من الدين والصيانة والتحرز
نعم سب الشيخين والرافضة لا يقتلون كما جزم به الذهبي في اول الميزان
قال مع انهم لا يعرف عنهم صادق بل الكذب شعارهم والتقية والنفاق دثارهم
وانما يقتل المبتدع غير من ذكرنا ما دام لم يكن داعيه الى بدعته اولم يرو
موافقه اي موافق مذهبه واعتقاده فان كان داعية او روى موافقه
رد للتهمة اذ قد يحمله ترويج بدعته على تحريف الروايات وتسويتها على ما
يقتضيه مذهبه او لسوء حفظ في الراوي عطف على اسباب الرد والمراد
ان لا يرجح جانب اصابته على جانب خطاه فان كان ذلك ملازما فهو الشاذ
كما تقدم فان طرا عليه كبر او ضرر او احتراق كتبه او عدمها وكان يعتمدها
فرجع الى حفظه فسا مختلط وحكمه رد ما حدث به بعد الاختلاط وقبول
ما قبله فان لم يتميز وقف حتى يتبين ويعرف ذلك باعتبار الآخذين عنه وقد
صنف مخلطا اى كتابا في المختلطين واشار الحافظ ابو الفضل العراقي
وابن الصلاح الى انه لم يصنف فيهم احد وليس كذلك فقد رايت الحافظ ابا بكر
الجارمي في كتابه التحفة انه الف فيهم كتابا والاسناد وقد تقدم حده
اذا انتهى اليه صلى الله عليه وسلم قولا او فعلا او تقديرا فهو مرفوع مسند
وكذا ما انتهى الى صحابي لم ياخذ عن الاسرائيليات بالا مجال للاجتهاد فيه ولا له
تعلق ببيان علة او شرح غريب كالاخبار عن بدء الخلق وامور الانبياء والملاحم والبعث اذ مثل هذا الا مجال للراوي فيه فلا بد للقائل فيه من توقيف
ولا توقيف للصحابة الا البني صلى الله عليه وسلم او بعض من يخبر من الكتب القديمة
وقد فرض انه ممن لم يا خذ عن اهلها قال الحاكم وعلى ذلك تفسير الصحابي الذي
يشهد الوحي والتنزيل وخصه ابن الصلاح والعراقي بما فيه سبب النزول ونحوه

المبتدع يقبل روايته ان لم يكفر ببدعته كفرا

المرفوع

شيء فقد كان الصحابة يتحاشون عن تفسير القرآن بالرأي ويتوقفون عن
اشياء لم يبلغهم فيها شيء من النبي صلى الله عليه وسلم وقد ظهر لي تفصيل حسن
اخذته مما رواه جرير عن ابن عباس موقوفا ومرفوعا من طريق ومرفوعا من اخرى
التفسير على اربعة اوجه وجه تعرفه العرب من كلامها وتفسير لا يعذر احد
بجهالته وتفسير يعلمه العلماء وتفسير لا يعلمه الا الله فما كان عن الصحابة
مما هو من الوجهين الاولين فليس بمرفوع لانهم اخذوه عن معرفتهم بلسان
العرب وما كان من الوجه الثالث فهو مرفوع اذ لم يكونوا يقولون في القرآن
بالرأي والمراد بالرابع المتشابه انتهى الى صحابي وهو من اجتمع به صلى
الله عليه وسلم مؤمنا فهو موقوف والتعبير بالاجتماع احسن من الرؤية
ليدخل الاعمى كابن ام مكتوم وخرج من اجتمع به كافرا واسلم بعد فلا يسمى صحابيا
وزاد العراقي وغيره ومات على الايمان فمن ارتد بعد اجتماعه ومات على الردة
كابن خطل بخلاف من اسلم بعدها كالاشعث ابن قيس او انتهى الى تابعي ومن بعده
فهو مقطوع وربما يطلق عليه منقطع بالعكس يجوز او الاول من مباحث
المتن والثاني من مباحث الاسناد فان قل عدده اي عدد رجال الاسناد
فعال واعلى ما وقع لنا من ذلك ما بيننا وبين النبي صلى الله عليه وسلم فيه عشرة
على ضعف وبالاسناد الصحيح احد عشر وبالسماع المتصل اثنى عشر فان وصل
الى شيخ مصنف بالاضافة لا من طريقه فموافقة او شيخ شيخه فصاعدا
فبدل مثال الاول روى الامام احمد في مسنده حديثا عن عبد الرزاق فلو رويناه
من طريقه كان بيننا وبين عبد الرزاق عشرة رجال ولو رويناه من مسند عبيد
بن حميد كان بيننا وبينه تسعة وذلك موافاة لاحمد لعلو لنا ومثال الثاني
روى البخاري عن مسدد عن يحيى بن القطان عن شعبة فلو رويناه من طريقه
كان بيننا وبين شعبة احد عشر رجلا ولو رويناه من مسند ابي داود الطيالسي كان بيننا وبينه عشرة او تسعة بالحاء وذلك بدل للبخاري يعلو لنا
بمهمة لم اقف على تصريح بانه هل يشترط استواء الاسناد بعد الشيخ المجمع
فيه لا وقد وقع لي في الاملاء حديث املاه من طريق الترمذي من قتيبة
عن عبد العزيز الدراوردي عن سهيل ابن ابي صالح عن ابيه هريرة مرفوعا اذا تجشا
احدكم فليمسك عن طعامه فانه يدفع داء عظيما وذكر منه الجوع اخرجه مسلم عن قتيبة عن يعقوب القاري عن

المقطوع

الاسناد العالي

سهل فقتيبة لم فيه شيخان عن سهيل فوقع في صحيح مسلم عن احدهما وفي الترمذي
عن الآخر فهل يسمى هذا موافقة لاجتماعنا معه في قتيبة او بدلاً للتخالف
في شيخه والاجتماع في سهيل اولا ولا يكون واسطة بينه وبين الموافقه
في البدل احتمالات اقربها عندي الثالث فان ساوى عدد الاسناد عدد
اسناد احد المصنفين بان يكون بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم عدد
ما بينه وهو معدوم الان في اصحاب الكتب الستة فمساوات او ساوى
تلميذه اي تلميذ احد المصنفين بان يكون اكثر عدداً من اسناده بواحد فصاعداً
فحة اذا العادة جرت بالمصافحة بين من تلاقيا فكانه لاقاذ لك المصنف
وصافحه ويقابله اي العلو النزول او روى الراوي عن قرينه في السن
او المشايخ فاقران اي فهو النوع المسمى برواية الاقران وصنف فيه ابو
الشيخ الاصبهاني كما رواه احمد بن حنبل عن ابي خيثمة زهير بن حرب
عن يحيى بن معين عن علي بن المديني عن عبيد البر بن معاذ عن ابيه عن شعبة
عن ابي بكر بن حفص عن ابي سلمة عن عائشة والوفخوا زواج النبي صلى الله
وعليه وسلم يأخذن من شعورهن حتى يكونوا كالوفرة فاحمد والاربعة فوقه
خمستهم اقران او روى كل من القرينين عن الاخر فمدبج وهو اخص مما قبله
وصنف فيه الدارقطني كرواية ابي هريرة عن عائشة ورواية عائشة عنه
ورواية الزهري عن ابي الزبير وابي عنه ومالك عن الاوزاعي والاوزاعي
عنه احمد عن ابن المديني او روى عمن هو دونه اي اصغر منه او في مرتبة الا
خرين عنه فاكابر عن اصاغر كرواية الزهري عن مالك والاصل فيه رواية
النبي صلى الله عليه وسلم عن تميم الداري خبر الجساسة ومنه اي فروع رواية
الاكابر عن الاصاغر رواية آباء عن ابنائه والصحابة عن الاتباع وصنف
فيهما الخطيب كرواية العباس عن ابيه الفضل ورواية وائل بن داود عن
ابيه بكر وكرواية العبادلة الاربعة وابي هريرة ومعاوية وانس عن كعب
الاحبار اثار ورواية الابناء عن الآباء فكثير واخص منه من روى عن ابيه
عن جده وصنف في ذلك جماعة وان تقدم موت احد قرينين اي اثنين اشتركا
في اخذ عن شيخ فسابق ولاحق وصنف في ذلك الخطيب كالبخاري حديث عن
تلميذه ابي العباس السراج ومات سنة تسع وخمسين ومائتين واخر من حدث

المدبج

رواية الاكابر عن الاصاغر

سابق ولاحق

عنه بالسماع ابو الحسن الخفاف ومات سنة ثلاث وتسعين وثلثمائة وسمع
ابو البرداني من تلميذه السلفي حديثا ورواه عنه ومات على راس الخمسمائة
وكان اخر اصحاب السلفي سبطه ابو القاسم بن مكي ومات سنة خمسين وبينهما
وبينهما مائة وخمسون قال شيخ الاسلام وهو اكثر ما وقفنا عليه من ذلك
وقد سمع الذهبي من ابي اسحق التنوخي وحدث عنه كما ذكره شيخ الاسلام في
تاريخه ومات سنة ثمان واربعين وستمائة واخر من مات من اصحاب
التنوخي الشهاب الساوي مات في ذي القعدة بينه اربع وثمانين وثمان
مائة او اتفقوا الى الرواة على شيء من فعل او حال او صفة فمسلسل كسمعت
فلانا يقول اشهد بالله لقد حدثني فلان الى آخره وحدثني فلان ويده على كتفي
الى آخره وحدثني فلان وهو اخذ بلحيته قال آمنت بالقدر الى آخره وكالمسلسل
وكالمسلسل بالحفاظ او الفقهاء وقد يقع التسلسل في معظم الاسناد كالمسلسل
بالاولية فان السلسلة تنتهي فيه الى سفيان او اتفقوا اسما فقط او
مع الكنية او اسم الاب او الجد او النسبة فمتفق ومفترق وصنف فيه
الخطيب كالخليل ابن حمدونة واحمد بن جعفر بن احمد اربعة وابي عمران الجويني
اثنان وابي بكر بن عباس ثلاثة وحماد بن زيد ابن سلمة والعتقي نسبة
لبني حنيفة وللمذهب واتفقوا خطا لا لفظا فمؤتلف ومختلف
وصنف فيه خلق اولهم عبد الغني بن سعيد واخرهم الذهبي ثم شيخ الاسلام
مثاله سلام وسلام الاول بالتشديد وهو غالب ما وقع والثاني بالتخفيف
وهو عبد الله بن سلام الحبر الصحابي وسلام ابن اخته وسلام جد ابي علي الجياني
وجد النسفي والسيدي وخالد محمد بن سلام البيكندي وشيخ البخاري وسلام
بن ابي الحقيق اليهودي او اتفقت الآباء خطا لا لفظا مع افتراق الاسماء فيهما
او عكسه فمتشابه وهو مركب من النوعين قبله وصنف فيه الخطيب مثاله
موسى بن علي بفتح العين وموسى بن علي بضمها الاول كثير جدا والثاني ابن
رباح اللخمي المصري وتريح بن النعمان بالمهملة والجيم الاول تابعي يروي
عن علي ابن ابي طالب والثاني من شيوخ البخاري وصيغ الاداء التي يروي
بها الحديث فيها وفي مراتبها وكيفيتها خلاف طويل سنذكر منا بما هو المشهور
عند المتاخرين وعليه العمل وهو سمعت وحدثني للاملاء اي لما يحمله من الطلبة

المسلسل

المتفق

المؤتلف والمختلف

المتشابه

شيخ تابعي

الشيخ واخبرني وقرات للقاري على الشيخ ويجوز لفظ التحديث هنا والاخبار
فيما قبله لكن الاول هو الاولى والجمع اي اخبرنا وقرئ عليه وانا اسمع للسامع
قائما وشافهه وكتب وعن الاجازة والمكاتبة والاول والاخير في الاجا
زة مطلقا والثاني اذا شافهه بها الشيخ ولا تستعمل في المكاتبه والثالث
اذا كتب بها اليه من بلد ويجوز ذلك استعمال الاخبار فيها مقيدا بقوله اجازة
او مشافهة او كتابة او اذنا ويجوز ذلك ومطلقا عند قوم ولنا فيه تفصيل
بيناه في غير هذا الكتاب وعلم ما سرناه في صيغ الاداء ان وجوه التحمل
السماع من لفظ الشيخ والقراءة والسماع عليه والاجازة وهي مرتبة في العلو
كذلك مما افاده العطف بالفاء وارفعها اي انواع الاجازة المقارنة بكتب
الرا للمناولة لما فيها من التعيين والتشخيص وصورتها ان تدفع الشيخ
اصله او ما يقوم مقامه للطالب او يخص الطالب الاصل للشيخ ويقول له هذا
روايتي عن فلان فاروه عني وشرطت اي الاجازة لها اي للمناولة فلا يصح
الرواية بها الآن قرنها بها وشرطت ايضا للوجادة وهي ان يجد بخط
العرف كاتبه فلا يقول اخبرني فلان بمجرد وجداته ذلك الا ان كان له منه
اجازة والا فليقل وجدت بخطه والوصيه وهي ان يوصي عند موته او سفره
باصله لمعين فلا يجوز له روايته بمجرد الوصيه الا ان كان له منه اجازة والا
كالام وهو ان يعلم الشيخ اخر الطلبة بانه يروي كتابه كذا عن فلان فليس
لمن اعلمه الرواية بمجرد ذلك الا ان كان لزمنه اجازة ومن الانواع في علم الحديث
طبقات الرواة اي معرفتها طبقة طبقة اي الرواة المشتركين في السن طبقات الرواة
والشيوخ ليامن من تداخل المشتبهين وبلدانهم ليامن من تداخل الاسمين
المتفقين اذا افترقا في النسب واحوالهم تعديلا وجرحا ويرجع الى الكتب
المؤلفة في ذلك كالثقات لابن حبان والمعلى والضعفا لهما وللذهبي
ومراتبها اي الجرح والتعديل احرف من يرد حديثه ممن يعتبر وارفع مراتب
التعديل صيغة المبالغة كاوثق الناس والمكرر كثقه ثبت او ثقه حافظ
او ثقه حجة او ثقه متقن ونحو ذلك ويليها ثقه متقن حجة ثبت حافظ
منفرد ويليها ليس به باس لا باس به صدوق مامون خيار ويليها محله
الصدق وروى عنه بعض صالح الحديث يقارب الحديث بفتح الراء وكسرها

جيد

الفاظ التجريح

جيد الحديث حسن الحديث ويليها مويلح صدوق ان شاء الله ارجوا انه لا باس
واسوأ مراتب التجريح كذاب وضاع دجال يكذب يضع ويليها متهم بالكذب او بالوضع
ضعيف ساقط هالك ذاهب متروك مرتوك فيه نظر سكتوا عنه لا يعتبر به ليس
بثقة عيرثقة ولا مامون ويليها مردود الحديث ضعيف جدا واه بمرة مطرح
وحه ارم به ليس بشيء لا يساوي شيئا وكل من وصف بشيء من هذه المراتب لا يحتج به ولا
يستشهد به ولا يعتبر به ويليها ضعيف منكر الحديث مضطرب الحديث واه
ضعفوه لا يحتج به ويليها فيه مقال ضعف ليس بذلك بالقوي يعرف وينكر ليس
بعمدة فيه خلف مطعون فيه شيء الحفظ لين تكلموا فيه واصحاب هذين
المرتبتين يكتب حديثهم للاعتبار ولا يحتج به والاسماء المجردة ويرجع الى الكتب
المؤلفة فيها كالطبقات لابن سعد وتاريخي البخاري وابن ابي خيثمة والجرح والتعديل
لابن ابي حاتم وكتب الضعفاء والمصنفات في رجال كتب مخصوصة
كتهذيب المزي في رجال الكتب الستة وقد شرعت في ذيل عليه مخصوص
برجال الموطا ومسانيد الشافعي واحمد وابي حنيفة ومعاجم الطبراني
والكنى بانواعها وهي ثلاث عشر الاول من اسمه كنيته وليس له كنيه احرى
كابن بلال الاشعري اوله كابي بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم يكنى ايضا ابا محمد الثا
ني من عرف بكنيته ولم يقف على اسمه فلم يرو هل اسمه كنيته كالاول او لا
كابي شيبة الخدري من الصحابة الثالث من لقب بكنيته كابي الشيخ بن حبان
اسمه عبد الله وكنيته ابو محمد وابو الشيخ لقبه الرابع من تعددت كناه كابن
جريج يكنى اباخالد وابا الوليد الخامس من اتفق على اسمه واختلف في كنيته وصنف
فيه بعض المتاخرين كاسامة بن زيد الحب يكنى ابا زيد وابا محمد وابا خارجة
وابا عبد الله اقوال السادس عكسه كابي هريرة في اسمه اقوال كثيرة سردناها
في شرح مسند الشافعي السابع من اختلف في اسمه وكنيته معا كسفينة مولى
النبي صلى الله عليه وسلم وهو لقبه اسمه صالح او مهران او عمير اقوال وكنيته
ابو عبد الرحمن وقيل ابو البختري الثامن من لم يختلف في اسمه ولا كنيته كابي مسلمة
المذاهب الاربعة التاسع من اشتهر باسمه دون كنيته كطلحة بن عبيد الله والزبير
ابي عبد الله العاشر عكسه كابي الضحى مسلم بن صبيح صبيح الحادي عشر من وافق
كنيته اسم ابيه كابي اسحاق ابراهيم ابن اسحق الحربي الثاني عشر كاسحاق بن

اسحاق السبيعي الثالث عشر من وافق كنيته كنية زوجه كابي ايوب الانصاري
وزوجه ام ايوب وابي الدرداء وزوجه ام الدرداء وراعيت في هذا النوع
تاليفا لطيفا واختصرته والالقاب واشبهها بها كالاعمش والاعرج
والضالع لقب معاوية بن عبد الكريم لانه ضل في طريق مكة وصنف في هذا النوع
جماعة كابن الجوزي وابي بكر الشيرازي ولكل منه تاليف جامع وحيز نسيمي كشف
النقاب عن الالقاب والانساب هل هي الى وطن او حرفة او صناعة
كالخياط والبزاز ولابن السمعاني في ذلك تاليف عظيم في مجلدات
والف قبله الساهي واختصر ابن الاثير تاليف ابن السمعاني وزاد عليه
اشياء قليلة في كتابه سماه اللباب وقد اختصرته وزدت عليه اشيا
جمة ولم اتركه ضبطها بالحرف وجاء في مجلد لطيف يسمى لب اللباب والمنسوب
لغير ابيه كالمقداد بن الاسود ونسبه الى الاسود الزهري لكونه تبناه وانما
هو كالمقداد بن عمرو واسماعيل بن علية هي امه وابوه ابراهيم ومن
وافق اسمه اباه وجده كالحسن بن الحسين بن الحسن بن علي بن ابي طالب
او وافق اسمه شيخه وشيخه اي شيخ شيخه كعمران القصير عن عمران ابن
رجا العطار روى عن عمران ابن حصين الصحابي او اتفق اسمه راويه اي الراوي
عنه وشيخه كالبخاري روى مسلم وروى عنه مسلم شيخه مسلم بن ابراهيم
الفراهيدي والراوي عنه مسلم بن الحجاج والموالي من اعلى او اسفل بالرق
والحلف والاخوة والاخوات وصنف فيه القدماء كعلي بن المديني ومسلم
ومن لطيف ان ثلاثة او اربعة وقعوا في اسناد واحد فقي العلل للدارقطني
من طريق هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن اخيه يحيى بن سيرين
عن اخيه انس بن سيرين عن انس ابن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لبيك حجا حقا تعبدا ورقا وذكر محمد بن طاهر المقدسي ان محمد بن سيرين
رواه عن اربعة اخيه يحيى عن اخيه سعيد عن اخيه انس واداب الشيخ والطالب
ويشتركان في تصحيح النيه والتطهر عن اغراض الدنيا وتحسين الخلق
وينفرد الشيخ بان يسمع اذا احتاج اليه ويرشد الى من هو اولى منه ولا يترك
استماع احد لنيته فاسدة اي بان يتطهر ويجلس بوقار والحديث قائما والعجلة
في الطريق الا ان اضطر الى ذلك ومن تهيأ عن التحديث اذا خشي

ضالع

ادب الشيخ والطالب

اليقين لمرض او هرم وان يعقد مجلسا للاملاء ويتخذ مستمليا يقظا ويتعهد
الطالب بان يوقر الشيخ ولا يضجره ويرشد غيره لما سمعه ولا يدع الاستفادة
منه لحياء او تكبر ويكتب ما سمعه تاما ويعتني بالضبط ويذاكر بمحفوظه ليرسخ
سخ في ذهنه وسن التحمل ووقته بالنسبة الى سماع التمييز ويحصل غالبا
باستكمال خمس سنين وما دونها فهو حضور وهم كالمجتمعين على صحته
قال شيخ الاسلام ولا بد في ذلك من اجازة المستمع بالنسبة الى الطالب
ان يتاهل لذلك ويصح تحمل الكافر والفاسق اذا ادى بعد اسلامه وتوبته
وسن الاداء لا حد له بل متى تاهل لذلك وقال ابن حلاد اذا بلغ الخمسين
ولا ينكر عند الاربعين لغير البارع المطلوب منه مجرد الاسناد واما البا
رع فلا وقد حدث مالك وله نيف وعشرين سنة وبه وجه احيانا وكذلك
الشافعي وحدث البخاري وما جمعه شرح واسمع العلماء على ذلك وهلم اجرا
وقد حدثت بمكة ولي عشرون سنة وعقد مجلس الاملاء اول سنه اثنتين
وتسعين ولي اثنتان وعشرون سنه ونصف وكتابة للحديث بان يكتبه
مفسرا مبينا ويشكل المشكل وينقطه ويكتب الساقط في الحاشية اليمنى ما دام
في النسخ بقيه والا ففي اليسرى او يقابله مع الشيخ او ثقه غيره او مع ثقة
وسماعه اي كيفيته بان لا يتشاغل هو ولا الشيخ بما يخل به من نسخ او حديث
او نعاس وان يسمع من اصل شيخه او فرع قوبل عليه وتصنيفه بان يتصدى
له اذا تاهل ويرتبه اما على الابواب الفقهية او غيرها او المسانيد بان يجمع
مسند كل صحابي على حدة مرتبا على السوابق او على حروف المعجم او العلل بان
يذكر المتن وطرقه ويبين اختلاف نقلته واسبابه اي الحديث وصنف في
ذلك ابو جعفر العقيلي شيخ ابي يعلى ابن الفراء ومرجعها اي هذه الانواع
المذكورة وكثير مما قبلها النقل اذ لا ضابط لها يدخل تحته فليراجع لها
مصنفاتها المشار اليها فيما سبق ليحصل الوقوف على حقايقها واستيعابها
اصول الفقه اي العلم المسمى بهذا اللقب المشعر بمدحه بادلته الفقه عليه
ادلته الاجمالية اي غير المعينة كمطلق الامر والنهي وفعل النبي والاجماع
والقياس والاستصحاب المبحوث عن اولها بانه للوجوب حقيقة والثا
ني بانه للحرمة كذلك والباقي عن حجيتها الخ وغير ذلك بخلاف التفصيلية لحل قيلوا

وقت السماع والتحمل

سن الاداء

حدث بمكة

اصول الفقه

الصلاة ولا تقربوا الزنا وصلاته صلى الله عليه وسلم في الكعبة والاجماع على ان البنت
الابن السدس مع بنت الصلب وقياس الارز على البر في الربا واستصحاب
الطهارة لمن شك في بقايها فليست من اصول الفقه وعدلت عن قول غيره
دلايلة لان فعيلا لا يجمع على فعايل قياسها وكيفيته الاستدلال بها بالترجيح عند التعارض ونحوه وخال المستدل الى صفات المجتهد وذكر في الحد
ليوافق استفادة الاحكام التي هي من الفقه الادلة عليها فالحصر في تسعة
ابواب اول من ابتكر هذا العلم الامام الشافعي رضي الله عنه بالاجماع والف
فيه كتاب الرسالة الذي اوسل بها الى ابن مهدي وهذه مقدمة الامام
والفقه لغة الفهم واصطلاحا معرفة الاحكام الشرعية التي طريقها
الاجتهاد كالعلم بان الفقه في الوضوء واجبة وان الوتر مندوب وخرج
بالاحكام الذوات وبالشرعية غيرها كالنحو وبمطاريقها الاجتهاد ما طريقها
القطع كوجوب الصلوات الخمس فلا يسمى شيء من ذلك فيها والحكم وهو خطاب
الله المتعلق بفعل المكلف ان عوقب تاركه واثيب فاعله فهو واجب اي يسمى
بذلك او عوقب فاعله واثيب تاركه فهو ندب اي مندوب او اثيب
تاركه امسلا ولم يعاقب فاعله فهو كرهه اي مكروه او لم يثب ولم يعاقب لا فاعله
ولا تاركه فهو مباح وقد يتعلق به الثواب العارض كما سياتي في اول التصوف
او بالمعجمة واعتد به بان استجمع ما يعتبر فيه شرعا عقدا او عبادة كه
باطل وتصور المعلوم اي ادراكا من شانه ان تعلم على ما هو به في الواقع
علم كادراكنا ان العالم حادث وعدلت من قول غيره معرفة المعلوم لان ما بعده
يكون كما قال السبكي زايدا على الحد لان ليس مطابقا لما هو به فلا يسمى معرفة
وخلافه بان ادرك على خلاف ما هو به جهل كادراك الفلاسفة ان العالم قديم وعلى
هذا عدم الادراك لا يسمى جهلا لعدم علمنا بما تحت الارضين وما في بطون
البحار وبعضهم يسميه جهلا بسيطا والاول مركبا وعبارة المتن تصلح
للمذهبين ثم يضبط خلافه على الاول بالجر عطفا على المجرور اي وادراكه
على خلاف ما هو به والثاني بالرفع عطفا على تصور اي وخلاف تصوره على
ما هو به وهو صادق بعدم تصوره على ما هو به وبعدم التصور اصلا والموقوف
على العلم على ما ينظر واستدلال مكتسب بالعلم بان العالم حادث فانه هو

موقوف على النظر في العالم وما يشاهده فيه من التغير فينتقل من تغيره الى
حدوثه وغيره ضروري كالعلم الحاصل باحدى الحواس من السمع والبصر واللمس
والذوق والشم فانه يحصل بمجرد الاحساس بها من غير نظر واستدلال والنظر
المذكور هو الفكر في المطلوب ليهتدي اليه فيخرج الفكر لا فيه كالنظر حديث النفس
والدليل المستدل به عليه هو المرشد اليه لانه علامه له والحاجة الى تعريف
الاستدلال وان عرفه بعضهم بالنظر تاكيد لان موادهما واحد مما جعل في التصور
لا يجزم بل مع التردد لا يخلو اما ان يكون احد الطرفين راجحا والاخر مرجوحا
او لا يترجح بارجح التجويزين ويقابله المرجوح وهم بسكون الهاء والمستوي
سك فالتردد في قيام زيد ونفيه على السواسك ومع رجحان الثبوت او
الانتفاء ظن ومقابله وهم الادلة المتفق عليها للاحكام الشرعية اربعة الكتاب
والسنة والاجماع والقياس ومباحث الكتاب الكلام امر ونهي نحو قم
ولا تقعد وخبر نحو قام زيد واستفهام نحو هل قام زيد ومن نحو ليت الشباب
يعود وعرض نحو الا تنزل عندنا وقسم نحو والله لافعلن كذا وحقيقة وهي
ما بقي على موضوعه ولم يستعمل في غيره كالاسد للسبع وغيره بان استعمل
في غير ما وضع له مجازا كالاسد للرجل والشجاع الامر طلب الفعل ممن دونه
بخلافه ممن هو مثله او فوقه فتنتفي الاول للتماسا والثاني سوا لا وهذا هو
المختار تبعا للامام الحرمين وجماعة من اهل الاصول واهل البيان قاطبة
كما سياتي بالفعل اي صيغة الدالة عليه هذه الصيغة وما شاكلها من
صيغ الامر الامر كاضرب واكرم واستخرج وهي للوجوب عند الاطلاق والتجرد
عن القرينة الصارفة له الى غيره نحو اقيموا الصلاة لا لغوا او تكرارا بل لتحصيل الاجزا
بالترخي وبمرة الا لدليل عليهما كالامر بالصلوات الخمس وبصوم رمضان وهو
اي الامر بالشيء يقتضي عن ضده وعكسه اي النهي عن الشيء امر بضده فاذا قال له اسكن
كان ناهيا له عن التحرك او لا يتحرك كان امرا له بالسكون توجب الامر مع ايجابه
المامور به ما لا يتم المامور الا به فالامر بالصلاة امر بالوضوء الذي لا يصح
بدونه والامر بصعود السطح مثلا امر بنصب السلم الذي لا يتوصل اليه الا به
ويدخل فيه اي في الامر من الله تعالى المؤمن لا ساه ونائم ومجنون ومكروه
لانتفاء التكليف عنهم قال صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاثة عن الصبي

حتى يبلغ وعن النائم حتى يستيقظ وعن المجنون حتى يبرأ رواه الترمذي وحسنه
وابن حبان والحاكم وصححاه والشافعي في معنى النائم وروى ابن ماجة حديث ان
الله وضع عن امتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه ثم يومر الناسي
بعد ذهاب النسيان بغير خلاف كقضاء ما فاته من الصلاة وضمان ما اتلفه
من المال والكافر مخاطب بالفروع وشرطها وهو الاسلام الذي لا يصح الا
به لافتقارها الى النية المتوقفة عليه وفائدة خطابهم بها عقابهم عليها
اذ لا تصح منهم حال الكفر لما ذكر ولا يؤاخذون بها بعد الاسلام ترغيبا فيه
قال تعالى ما سلككم في سقر قالوا لم نك من المصلين الايات وقال ويل
للمشركين الذين لا يؤتون الزكاة ويرد الامر كذب نحو فكابتوهم ان
علمتم فيهم خيرا واباحة نحو واذا حللتم فاصطادوا وتهديد نحو اعملوا ما شئتم
وتسوية نحو اصبروا او لا تصبروا وغيرها كالتكوين نحو كونوا قردة
والتعجيز نحو فاتوا بسورة والنهي استدعاء الترك اي طلبه لانه ضد الامر
وفيه ما مر في مبحث الامر من المسايل فلا يكون طلبه الا من دون المنهي
وصيغته لا تفعل وهي عند الاطلاق للتحريم وترد للكراهة ولا بد فيه من
الفور والتكرار والدائم بتحقق الترك الا ان دل دليل على تقييده بزمان مخصوص
كالنهي عن الصيد في الاحرام وتقدم انه امر به بهذه وتحريم معدمات المنهي
عنه كتحريم او اني الذهب لانه يرمي الى استعمالها ويدخل فيه المومن الاساة وصبي
ومجنون ومكروه ويخاطب به الكافر والاحتياج الى شرط الاسلام لانه كلف
لا يتوقف عليه الخبر يحتمل الصدق والكذب لذاته كزيد قايم وان قطع بصد
قه او كذبه لخارج كخبر الله ورسوله او خبر مسيلمه وغيره انشاء وهو ما اقترن
لفظه بمعناه كبعت واشتريت العام ما شمل فوق واحد اي اثنين فصاعدا
ولفظه بمعنى الفاظه ذو اللام اي المعرف بها فردا او جمعا نحو ان الانسان
لفي خسر فاقتلوا المشركين وفر فيمن يعقل نحو من دخل بيتي فهو آمن وما
فيما لا يفعل لم ما جاءني من احد واي فيهما نحو اي عبيدي ضربك فهو حر واي
الاشيا اردت اعطيتك واين في المكان نحو اين تكون اكن معه ومتى
في الزمان نحو متى تيسر جيئني ولا في النكرات نحو لا رجل في الدار ولا عمرو
في الفعل بل هو من صفات لفظ الجمعة صلى الله عليه وسلم بين الفضلائين في

النفر

في السفر الثابت في الصحيح فلا يعم كل سفر طويلا او قصيرا وكقضايا بالشفعة
للجار رواه النسائي او مرسلا من الحسن فلا يعم كل جار لاحتمال خصوصية في
ذلك الجار التخصيص تمييز بعض الجملة اي اخراج من العام بشرط ولو معدما
نحو اكرم بني تميم الفقها ويحمل المطلق منها على المقيد بها ان امكن كالرقبة في كفارة
القتل قيدت بالايمان في كفارة الظهار اطلقت فتحمل على ذلك احتياطا فالعبرة
فيهما الامومنة فان لم يكن فلا كصوم الكفارة قيد بالتتابع وصوم التمتع قيد
بالتفريق واطلق قضاء رمضان فلا يمكن حمله عليهما لاستحالته ولا على احدهما
لعدم المرجح فبقي على اطلاقه واستثنا وهو اخراج من متعدد بحروف الآتية في
النحو بشرط ان يتصل ولا يستغرق فلو قال له علي عشرة الا عشرة او قال له عدا ساعة
الا تسعة لم تصح ويجوز الاستثناء من غير الجنس نحو له علي الف الا ثوبا وجاء
القوم الا الحمير ويجوز تخصيص الكتاب به اي بالكتاب كقوله تعالى ولا تنكحوا
المشركات خصص بقوله والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم اي حل لكم
وبالسنة وتقدم مثاله في علم التفسير وهي بها اي ويجوز تخصيص السنة بالسنة
كتخصيص حديث الصحيحين فيما سقت السما العشر بحديث ما ليس فيما دون خمسة
اوسق صدقة ويجوز تخصيص السنة به اي بالكتاب وتقدم مثاله في علم التفسير
وهما اي ويجوز تخصيص الكتاب والسنة بالقياس لانه يستند الى نص من كتاب
او سنة فكانه المخصص ومن امثلته تخصيص حديث من ملك ذا رحم محرم فهو حر
بالاصل والفرع قياسا على العتق المجمل ما افتقر للبيان وتقدم في علم التفسير
البيان اخراج الشيء من حيز الاشكال الى حيز التجلي اي الايضاح النص ما لا
يحتمل غير معنى كزيد في رايت زيدا الظاهر ما احتمل امرين احدهما اظهر من الآخر
كالاسد في رايت اسدا فانه ظاهر في الحيوان المفترس لانه فيه حقيقة محتملة
للرجل الشجاع بدله فان حمل على الآخر للدليل فتاول كقوله تعالى والسما بنيناها
بايد ظاهره جمع يد الجارحة ودل الدليل القاطع على ان ذلك محال على الله تعالى
فحمل على القدرة النسخ رفع الحكم الشرعي بخطاب فخرج بالرفع النسخ بالبرآة
الاصلية اي عدم التكليف بشيء والمدح بغاية او نحوها من المخصصات وبقولنا
بخطاب الرفع بالموت والجنون ونحوهما ويجوز النسخ الى بدل كنسخ استقبال بيت
المقدس باستقبال الكعبة والى غير بدل كنسخ وجوب التصدق بين يدي النجوى في

في قوله اذا اتيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة والى بدل اغلظ كنسخ
التخيير بين صوم رمضان والفدية الثابتة بقوله تعالى وعلى الذين يطيقونه
سعين الصوم بقوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه والى بدل اخف كنسخ العدة عاما
باربعة اشهر وعشرا ونسخ الكتاب به كاية العدة والصوم وبالسنة كنسخ قوله
تعالى كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين
بحديث الترمذي لا وصية لوارث وهي اي والسنة بالكتاب والسنة كنسخ
استقبال بيت المقدس الثابت بالسنة الفعلية بقوله تعالى فول وجهك شطر
المسجد الحرام وكقوله صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها
السنة اي هذا مبحثها والمراد بها قول صلى الله عليه وسلم وافعاله وتقريره قوله
صلى الله عليه وسلم حجة بلا نزاع واما فعله فان كان قربة ودل دليل على
الاختصاص به فظاهر انه يحمل عليه كوجوب الضحى والاضحى والتهجد عليه والا
اي وان لم يدل دليل عليه حمل على الوجوب في حقه وحقنا احتياطا او الندب
لانه القدر المتيقن او يوقف عنه حتى يقوم عليه دليل ثلاثة اقوال او غيرها
اي وان كان غير قربة ولم يدل دليل على الاختصاص به فالاجابة اي فهو محمول عليها
لقوله تعالى لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة فان دل دليل على الاختصاص به
كزيادته في النكاح على اربع نسوة فظاهر انه يحمل عليه وتقديره على قول او فعل
ودفع بحضرة حجة لانه معلوم من ان لم يقر على منكر كتقريره ابا بكر على قوله باعطاء
سلب القتيل لقاتله وتقريره خالد بن الوليد على اكل الضب متفق عليهما وكذا ما فعل
في عهده وعلم به وسكت عليه حجة كعلمه بحلف اي بكر انه لا ياكل الطعام في وقت
غيظه ثم اكل لما راى الاكل خيرا رواه البخاري ومتواترها اي السنة وتقدم
في اول علم الحديث يوجب العلم بصدقه قطعا لاستحالة وقوع الكذب من
الجميع المتقدم ذكرهم تواطيا او اتفاقا والاحاد منها يوجب العمل والا لبطل
الاحتجاج بغالب السنة دون العلم لجواز الخطا على الراوي وليس مرسل غير
سعيد ابن المسيب حجة لما تقدم في علم الحديث من تضعيفه للمهل بالسنا
قط في اسناده واتى ابن المسيب فاستقريت مراسيله فوجدت مسانيدا عن
ابي هريرة صحيحة الاجماع اي هذا مبحثه هو اتفاق فقهاء العصر اي مجتهديه
على علم الحادثة فلا عبرة بخلاف العوام والاصوليين مثلا ولا يعتبر وفاقهم لهم

وهو حجة

وهو حجة على عصره وعلى من بعده في اي عصر كان كل على عصر الصحابة فمن بعدهم
لعصم الامة عن الخطا قال صلى الله عليه وسلم لا تجتمع امتي على ضلالة ولا يشترط
في انعقاده انقراضه اي العصر بان يموت اهله ولا يجوز لهم على هذا الرجوع
عنه لانعقاده ولا يعتبر على الاصح قول من ولد في حياتهم وصار من اهل الاجتهاد
لانعقاده وقيل يشترط الانقراض فيعتبر قولهم ولهم الرجوع قبله ويصح الاجماع
بقول وفعل من الكل ومن بعض لم يخالف اي لم يخالفه الباقون ولا حامل لهم على
ترك المخالفة من خوف او طمع وهو الاجماع السكوتي وليس قول صحابي حجة على غيره
الجديد والقديم نعم لحديث اصحابي كالنجوم بانهم اقتديتم اهتديتم واجيب بضعفه
القياس اي هذا مبحثه هو رد فرع الى اصل لعله جامعة في الحكم وهذا ربعة
اركان كقياس الارز على البر في الربا بجامع الطعم فان اوجبته اي الحكم العلة
بحيث لا يحس عقلا تخلفه عنها فقياس علة كقياس الضرب على التافيف
للوالدين في التحريم لعلة الايذاء او دلت عليه ولم توجبه فدلالة اي فقياس دلالة
كقياس مال الصبي على مال البالغ في وجوب الزكاة بجامع انه مال تام ويجوز
ان يقال لا يجب كما قال ابو حنيفة او يرد فرع بين اصلين والحق بالاشبه
اي بالاكثر شبها منه اي فقياس شبه كالعبد اذا تلف فانه متردد في الضمان
بين الانسان الحر من حيث انه ادمي وبالبهيمة من حيث انه مال وهو بالمال اكثر
شبها بدليل انه يباع ويورث ويوقف ويضمن اجزاؤه بما نقص من قيمته
وشرط الاصل المقيس عليه بدليل وفاقي بقوله الخصم ان كان الخصم ليكون
القياس حجة عليه فان لم يكن فالقياس وشرط الفرع ان يشبه الاصل فيجامع
به بينهما للحكم وشرط العلة الاطراد في معلولاتها فلا ينتقض لفظا ولا معنى
فمن انتقضت لفظا بان وجدت الاوصاف المعتبر بها عنها في صورة بدون
الحكم او معنى بان وجد المعنى المعلل به في صورة بدون الحكم فسد القياس
الاول كان يقال في القتل بالمثقل انه قتل عمد عدوان فيجب به القصاص كالقتل
بالمحدد فينتقض ذلك بقتل الوالد ولده فانه لا يجب به قصاص والثاني كان
يقال تجب الزكاة في المواشي لدفع حاجة الفقير فيقال ينتقض ذلك بوجوده
في الجواهر ولا زكاة فيها واجيب في احد بعض الاباء بتعدد التيمم لما بقي من
اعضائه كالمريض المستعمل للماء يجامع تعيض الطهارة فقل العلة هنا لكن

ذكره

مما لا

نبوية

موجودة فيمن عت الجراحة اعضاؤه ولا تعدد فيه وكذا الحاكم ان شرطه ان يكون
مطردا تابعا للعلة متى وجدت وجد ومتى انتفت انتفى وهى اى العلة الجالبة
له اى للحكم بمناسبتها له استصحاب الاصل عند عدم الدليل حجة كصوم رجب
لم يشرع لفقد الدليل عليه فاستصحب الاصل اى العدم الاصلى وهذا هو المراد
من من الادلة الشرعية وليس من المتفق عليه واصل المنافع بعد البعثة
الحل والمضار التحريم حتى يدل الدليل على حكم لخاص وقيل اصل الاشياء كلها
على الحل لان الله تعالى خلق الموجودات لخلقه ينتفعون بها وقيل على التحريم
لانها ملك لله فلا يتصرف فيها الا باذن منه والاول راجع فى الجهتين
المصلحة ومدرئة للضرر والاضرار فى الاسلام اما قبل البعثة فلا حكم يتعلق
باحد لانتفاء الرسول الموصل له الاستدلال اى هذا مبحثه كيفيته اذا
تعارض عامان وخاصان وامكن الجمع بينهما جمع كحديث مسلم الا اخبركم بخير
الشهداء الذى يأتى بشهادته قبل ان يسألها وحديث البخارى خيركم قرنى ثم الذين
يلونهم الى ان قال ثم يكون قوم يشهدون قبل ان يستشهدوا فحمل الاول
على ما اذا لم يكن المشهود له عالما بها وحديث الصحيحين انه صلى الله عليه وسلم
توضأ وغسل رجليه وحديث النسائى انه توضأ ورش الماء على قدميه فجمع بينهما
بان الرش فى حالة التجديد والا اى وان لم يمكن الجمع وقفا حتى يظهر المرجح
كقوله تعالى او ما ملكت ايمانكم وقوله وان تجمعوا بين الاختين الا ما قد سلف
فالاول يجوز جمعهما بملك اليمين والثانى يحرم ذلك فرجح التحريم ايضا احتياطا
كحديث ابى داود انه سئل عما يحل للرجل من امراته وهى حائض فقال ما فوق
الازار وحديث مسلم اصنعوا كل شئ الا النكاح اى الوطئ فهو يدل على حل
الاستمتاع بما بين السرة والركبة والاول يحرمه فرجح التحريم احتياطا
فان علم متاخر فناسخ والمتقدم منسوخ كالمى العدة ونحوها او تعارض
عام وخاص خص العام به اى بالخاص كحديث فيما سقت السماء السابق
او كل منهما عن وجه وخاص من وجه خص كل بكل كحديث ابى داود اذا
بلغ الماء قلتين لم يحمل خبث ولا ينجسه شئ الا ما
غلب على ريحه وطعمه او لونه فالاول خاص بالقلتين عام فى المتغير وغيره
والثانى خاص بالمتغير عام بالقلتين ودونهما فخص عموم الاول خصوص الثانى

حتى

حتى يحكم بان ما دون القلتين ينجس وان لم يتغير وتقدم الظاهر من الادلة
على المول كقوله والموجب العلم كالمتواتر على الظن اى الموجب له كالآحاد والكتاب
والسنة والقياس اذ الكل اى مع قول الله تعالى وقول رسوله صلى الله عليه وسلم
وملزمه اى القياس على خفيه كقياس العلة على الشبه المستدل هو المجتهد
وشرطه ليتحقق له الاجتهاد العلم بالفقه اى بمسائله وقواعده اجمالا وقدر
ما حلا فا غالبا ومذهبا ليذهب عند اجتهاده الى قول منه ولا يجدث قولا يخرق
به الاجماع والمبهم من تفسير آيات ومن اخبار اى احاديث وهو آيات الاحكام
واخبارها بخلاف آيات الامثال والقصص واحاديث الزهد ونحوهما فليست
بشرط والمبهم من لغة ونحو لان بما يعرف معانى الفاظ الكتاب والسنة
وحال رواة الاخبار من جرح وتعديل ليأخذ برواية المقبول منهم دون غيره
والاجتهاد وحد بذل الوسع اى الطاقة فى طلب الغرض بحيث يحس من نفسه
كل مجتهد مصيبا اد الحق واحد لا يتعدد بل ما جور ان لم يقض الحديث
البخارى اذا اجتهد الحاكم فحكم فاصاب فله اجران واذا حكم فاخطأ فله اجر
فان قصر اثم وفاقا والتقليد قبول القول المقلد بالاحجة بذكر ولا يجوز اى
التقليد لمجتهد لتمكنه من الاجتهاد علم الفرائض علم يبحث فيه عن قدر
الوارث لكل وارث وكيفية قسمها عند القول والانكسار والاصل فيه
حديث ابن ماجه وغيره تعلموا الفرائض وعلموه فانه نصف العلم اى لتعلقه
بالموت المقابل للحياة اسباب الارث اربعة قرابة وهى بعض الاقاربى بعض
على التفصيل الآتى ونكاح فيرث كل من الزوجين الآخر ولا فيرث المعتوق
العتيق لحديث الولاء لحمة كلحمة النسب ولا عكس واسلام اى جهته فتصرف التركة
لبيت المال اذا لم تكن وارثا اذ الم تكن وارثا بسبب الثلاثة ومابعة اى الارث رق
فلا يرث الرقيق والا لانتقل ميراثه الى سيده لعدم ملكه وهو اجنبى من الميت
ولا يورث اذ لا ملك له وقيل فلا يرث القاتل لحديث الترمذى ليس للقاتل شئ
وسواء العمد وغيره والمضمون وغيره كالحدد والقصاص لعموم الحديث لو اتفق
موت القاتل قبل المقتول بان طال مرضه بالجرح ومات بعده سراية ورثته
واختلاف دين فلا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم لما فى حديث الصحيحين
اما الكفار فيرث بعضهم بعضا وان اختلفت ملاتهم كاليهودى من النصرانى

وعلته اذا الكفر ملة واحدة نعم لا توارث بين حربي وذمي لانقطاع الموالاة
بينهما والموث معية بان ماتا معا بغرق او هدم او حريق بريء احدهما من الآخر
وجهل السبق بان علم سبق ولم يعلم السابق او جهل اصلا والوارثون
من الرجال بالاجماع عشرة وبالبسط خمسة عشر اب وابوه وان علا وابن
وابنه وان سفل واخ لابوين ولاب ولام وابن الاخ اي ابن الاخ لابوين
ولاب وكذا عم وابنه اي كل منهما لابوين ولاب لا لام وزوج ومعتق والوا
رثون بالاجماع من النساء تسع وبالبسط عشر بنت وبنت ابن وان سفل
الابن وام وجدة لاب وام واخت لابوين ولاب ولام وزوجة ومعتقة
ويدخل في العم عم الاب وعم الجد والمعتق عصبته اما ذوو الارحام وهم كل
قريب ليس بذي فرض ولا عصبة فيرثون على الاصح عندنا اذا لم ينتظم امر
بيت المال بان لا يصرف مصارفه الشرعية كما كان على عهد الخلفاء الراشدين
ورثتهم غيرنا مطلقا الفروض اي الانصبا المقدرة في كتاب الله تعالى
للورثة ستة نصف لخمسة زوج لم يخلف زوجة ولدا او ولد ابن قال تعالى
ولكم نصف ما ترك ازواجكم ان لم يكن لهن ولد وولد الابن كالولد في ذلك اجماعا
واستغنيت عن تقييده في المتن هنا بتقييده في الربع وبنت قال تعالى
وان كانت واحدة فلها النصف وبنت ابن بالاجماع واخت لابوين قال
تعالى وله اخت فلها نصف ما ترك والمراد اخت لابوين او لاب دون الاخت
للام لان لها السدس للاية الآتية مفردات تختلف مما اذا اجتمعن مع اخوتهن
او اخواتهن او بعضهن مع بعض على ما سياتي وربع لزوج لزوجته ولد او ولد
ابن قال تعالى فان كان لهن ولد فلكم الربع وولد الابن كالولد في ذلك اجماعا
وزوجة ليس لزوجها وذلك قال تعالى ولهن الربع مما تركتم ان لم يكن لكم
ولد ومثل الولد فيما ولد الابن اجماعا وثمن لها اي الزوجة معه اي مع الولد
او ولد الابن قال تعالى فان كان لكم ولد فلهن الثمن وولد الابن كالولد في
ذلك اجماعا واربع وثمن للزوجين والثلاث والاربع بالاجماع والرجعية
كالزوجة وثلثان للعدد ذوات النصف اثنتين اكثر من البنات وبنات الابن
والاخوات قال تعالى فان كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما
ترك وفي الاختين فاكثر بالاولى واثنا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك ترك فيمن

له اخوات

له اخوات وزاد علي ان المراد منها الاختلاف وضاعدا وقيس بنات الابن على
بنات الصلب وثلثا لعدد ولو الام اثنين فضاعدا قال تعالى ولد اخ او اخت
فلكل منهما السدس فان كانوا اكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث للمراد او لاد الام
كما قرأ ابن مسعود وغيره ولام لبس لميتها ولد وولد ابن او ابنان من الاخوة
او اخوات قال تعالى فانه لم يكن ولد وورثه ابواه فلامه الثلث فان كان له اخوة
اخوة فلامه السدس وولد الابن يحلق الولد في ذلك والمراد بالاخوة
ابنان فضاعدا او الانثى كالذكر وسدس اي للام معه اي مع المذكور من
الولد او ولد الابن او اثنين من الاخوة او الاخوات للاية السابقة
واللاتيه ولاب وجد مع ولد او ولد ابن للميت قال تعالى ولابويه لكل واحد
منهما السدس ما ترك ان كان له ولد والحق به ولد الابن وقس الجد على الاب
ولبنت ابن فضاعدا مع بنت الصلب لانه صلى الله عليه وسلم قضى بذلك رواه
البخاري عن ابن مسعود ولاخت لابن فضاعدا مع اخت شقيقة قياسا
على بنت الابن مع بنت الصلب ولاخ او اخت لام للاية السابقة وجدة فاكثر
لانه صلى الله عليه وسلم اعطى الجدة السدس رواه ابو داود عن المغيرة وروى
الحاكم عن عباده وصححه انه صلى الله عليه وسلم قضى للجدتين من الميراث
بالسدس بينهما ولا يرث من الجدات من ادلت بغير وارث كام ابي ام
كام ابي الام ويرث المدلية بوارث كالمدلية بمخلص اناث كام ام الام او ذكر كام
ابي الام او اناث الى ذكور كام الاب ويسقطها اي الجدة لاب جدة قربى اي
اقرب منها مطلقا سواء كانت القربى لاب او لام كام ام الاب ام الام الاب ويسقط
غيرها اي الجدة للام قربا ها الا قربا الا فتسقط ام الام بام الام لا بام الاب
لقوة قرابة الام وكذا تسقط ام الاب بالام والاب والام الاب بالام فقط لا
بالام ويسقط الجدات او جد اقرب منه وابن الابن ابن لقربه والاخوة لابوين
او لاب او لام ابن وابنه ملحق بالاجماع في ذلك والاخ غير الشقيق يسقطه
الشقيق ولانه اقوى منه والمراد بغير الشقيق الاخ للاب وستة اصناف الاخوة ذوي الام
ستة الثلاث الماصول وجد وبنت وبنت ابن وهي اي بنت الابن
تسقط بعد دبنت اي ثنتين فضاعدا ما لم يعصبن من ابن اخوها او ابن
عمها في درجتها فان كان حذت معه الباقي ثنثي الاثنتين بالتعصيب وكذا الاخوات

الاب مع اخوات الابوين يسقطن ما لم يكن معهن من يعصبهن لكن انما يعصبها اي
الاخت اخ لا ابن اخ بل يسقط به ويختص هذا بالباقي بخلاف بنت الابن فيعصبها
من في درجتها واترك كما تقدم العصبة ولفظها يطلق على الواحد والجمع والمذكر
والمونث وارث بالاجماع لا معقد له فيرث المال كله ان لم يكن معه ذو فرض او
الباقي بعد الفروض او الفرض ان كان او قد يكون الشخص صاحب فرض في
حاله وتعصيب في اخرى كالاب ولا يكون العصبة بنفسه امراة الا معتقه وقد
تكون اذا كان بغيره كالبنت مع اخيها المجد اذا اجتمع مع الاخوة الذين لا يحجبون
به وهم غير ولد الام وللجد انه لا فرض في المسئلة له الا اكثر من امرين الثلث
ومقاسمتهم كاخ فان كان معه اخوان واخت فالثلث اكثر او اخ واخت
فالمقاسمة اكثر فان استوى بغير الفرضيون عنه بالثلث لانه استهل
اورهنا ك فرض في السدس اي فله الاكثر من ثلاثة اشياء سدس كل الماو ثلثه
الباقي بعد الفرض والمقاسمة كاخ في بنتين وجد واخوين واخت السدس
وفي زوجة وام وجد واخوين واخت ثلثا الباقي اكثر وفي بنت وجد واخ واخت
المقاسمة اكثر فان بقي بعد الفرض سدس فقط فاز به الجد وسقطوا اي
الاخوة كبنتين وام مع الجد والاخوة هي من ستة للبنتين الثلثان اربعة
وللام سدس ويبقى سدس للجد او بقي دونه اي دون السدس عالت
بقيمته له وكذا اذا لم يبق شيء فرض له وعالت وسقطوا مثال الاول بنتان
وزوج مع الجد والاخوة هي من اثني عشر للبنتين ثمانية وللزوج ثلاثة وبقي
واحد وللجد السدس فتعول الى ثلاثة عشر ومثال الثانية هذه المسالة
مع ام فتعول بعد بولها بنصيب الام الى ثلاثة عشر بنصيب الجد الى خمسة عشر
وفرع في القسم ان كانت الورثة عصبات قسم المال بينهم بالسوية ويجعل الذكر
كالانثيين واصل المسئلة عدد الروس كثلاثة بنين او اخوة او ثلاث
معتقات من ثلاثة للابن سهمان وللبنت سهم او كان فيهم فرض او فر
ضان اي صنف او صاحبها وهما متماثلان كنصف او نصفين فمن مخرجه
اصل المسئلة كزوج واخ لاب او اخت لاب المسئلة من اثنين فمخرج النصف
فالنصف مخرجه اثنان لانها اقل عدد له نصف صحيح وكذا الباقي والثلث
مخرجه ثلاثة والربع اربعة والسدس ستة والثمن ثمانية او كان فيها فرضان

مخرجها

مختلفان فان تداخلا فان فتى الاكثر منهما بالاقل مرتين فاكثر كثلاثة
في ستة او تسعة فاكثرهما اصل المسئلة كام وولد ابن ام واخ لاب فيها سدس
وثلث فهي من ستة او توافقا بان لم يفنهما الاعدد ثالث كستة واربعة يفنيهما
الاثنان فالحاصل يضربها الوفق من احدهما اي الجزآء الذي حصلت به الموا
فقه في الاخر وهو اصل المسئلة كزوجة وام وابن فيها سدس وهما متوا
فقان بالنصف اذ كل منهما له نصف صحيح فيضرب له نصف الثمانية او
الستة في الاخر تبلغ اربعة وعشرون وهو اصل المسئلة او تباينا بان
لم يفنهما الا واحد ولا يسمى عول كثلاثة واربعة فيضرب كل في كل اي الجا
صل بذلك في اصل المسئلة كام وزوجة واخ لاب فيها ثلث وربع فيضرب
احدهما في الاخر تبلغ اثني عشر وهو اصل المسالة والاصول تبعة اثنان
وثلاثة وستة وثمانيه واثني عشر واربعة وعشرون والذي يعول
منها احدها الستة فتعول الى سبعة كزوج واختين ابوين او لاب للزوج ثلاثة
ولكل اخت اثنان وثمانيه لهم ولم لها السدس واحد وتسعة كهم
فاخ لام له السدس واحد وعشرة كهم واخ آخر لام له واحد والثاني
الاثنا عشر فتعول الى ثلاثة عشر كزوجه وام واختين لابوين او لاب للزو
جة ثلاثة وللام اثنان ولكل اخت اربعة وخمسة عشر كهم واخ لام له
السدس اثنان وسبعة عشر كهم واخ اخر لام له اثنان والثالث والاربعة
وعشرون فتعول الى سبعة وعشرين كبنتين وابوين وزوجة للبنتين
ستة عشر وللابوين ثمانيه وللزوجة ثلاثة فالعول زياده ما بقي من
سهام ذوي الفروض على اصل المسئلة ليدخل النقص كل منهم بقدر فرضه
كنقص اصحاب الديون بالمحاصة ثم ان انقسمت المسالة فامرها واضح
كزوج وثلاثة بنين هي من اربعة لكل واحد سهم والا بان انكسرت فوقعت
اي السهام المنكسر بعدد المنكسر عليه فان تباينا ضرب عدد في المسئلة
بعولها ان عالت كزوج واخوين لاب هي من اثنين للزوج واصل حي واحد لا يصح
قسمة على الاخرين ولا موافقته فيضرب عددهما في اصل المسئلة تبلغ اربعة
ومنها تصح وكزوج وخمس اخوات لاب هي من ستة وتعول الى سبعة للزوج
ثلاثة يبقى اربعة لا يصح قسمها على الاخوات ولا موافقته فيضرب عدد

ثلاثة

هن

وسته بلغ خمسة وثلاثين ومنه يصح او توافقا فالوفق من عدده يضرب في
المسئلة بعولها ان عالت ويصح مما يبلغ كام واربعة اعمام لاب هي من ثلاثة للام
واحد يبقى اثنان يوافقان عدد الاعمام بالنصف فيضرب نصف عدد هم
اثنان في ثلاثة اصل المسئلة تبلغ سته ومنها تصح وكزوج وابوين وست
بنات هي بعولها من خمسة عشر للزوج ثلاثة وللابوين اربعة يبقى ثمانيه
يوافقان عدد البنات بالنصف يضرب نصفه ثلاثة وخمسة عشر تبلغ خمسة
واربعين ومنها تصح فان كان المكسر عليه صنفين فوبلت سهام كل صنف
بعدده فان توافقا رد الصنف الى وفقه الابان تباينا وتركت ان تماثل عدد الرؤس في الصنفين بالردة الى الفرض او البقاء على حاله فاضرب احدهما اي
العددين المتماثلين في اصل المسئلة وما بلغ صحت منه كام وسته اخوة
لام وثنتي عشرة اختا لاب هي من ستة وتعول الى سبعة للاخوة سهمان موافقان
عددهم بالنصف فترد الى ثلاثة وللاخوات اربعة اسهم توافقان عددها بالربع
فترد الى ثلاثة فيتماثلان فيضرب احد المثلثين في سبعة تبلغ احدى وعشرين
ومنه يصح وكملاث بنات وثلاثة اخوة لاب هي من ثلاثة للبنات سهمان وللا
خوة سهم وسهام كل بابين لعدده والعددان متماثلان يضرب احدهما
ثلاثة في ثلاثة اصل المسئله تبلغ تسعة ومنه تصح او تداخلا فاكثرهما يضرب
في اصل المسئلة وما بلغ صحت منه كام وثمانيه اخوة لام وثمان اخوات لاب
يرد عدد الاخوة الى اربعة والاخوات الى اثنين وهما متداخلان فيضرب
الاربعة في سبعة اصل المسئلة بعولها تبلغ ثمانية وعشرين ومنه تصح
وكملاث بنات وسته اخوة لاب العددان متداخلان يضرب الستة في ثلاثة
اصل المسئلة تبلغ ثمانية عشر ومنه تصح او توافقا فالوفق من احدهما يضرب
في الآخر الحاصل مرد كذلك يضرب فيها اي في المسئلة وما بلغ صحت منه كام واثنى عشر
اخا لام وعشرة عشر اختا لاب يرد عدد الاخوة الى ستة والاخوات الى اربعة
وهما موافقان بالنصف فيضرب نصف احدهما في الآخر تبلغ اثنى عشر تضرب
في سبعة اصل المسئلة بعولها تبلغ اربعة وثمانين ومنه تصح ولتسع بنات وست
اخوات لاب العدد ان متوافقان بالثلث يضرب ثلث احدهما في الآخر تبلغ ثمانيه
عشر تضرب بثمانية في اصل المسئلة تبلغ اربعة وخمسين ومنه او بتباينا فكل من

العددين

العددين يضرب فيه اي في الآخر ثم الحاصل من ذلك يضرب فيها وما بلغ صحت منه كلام
وسته اخوة لام وثمان اخوات لاب يرد عدد الاخوة الى ثلاثة والاخوات
الى اثنين وهما متباينان فيضرب احدهما في الآخر تبلغ سته يضرب في سبعة تبلغ
اثنين واربعين ومنه تصح وكملاث بنات واحوين لاب العددان متباينان
يضرب احدهما في الآخر تبلغ سته يضرب في ثلاثة تبلغ ثمانيه عشر ومنه تصح
ويقاس بهذا ما اذا وقع التوافق في صنف والتباين في آخر وما اذا وقع
الانكسار على ثلاثة اصناف واربعة ولو مات احدهما قبلها اي قبل القسمة
ان لم يرث الثاني غير الباقين وكان ارثهم منه كارثهم من الاول جعل
كان الثاني لم يكن وقسم المال بين الباقين كاخوه واخوات وبين ورثة
مات بعضهم عن الباقين وان ورثه غيرهم او هم واختلف قدر الاسهم
صح مسئلة الاول ثم مسئلة الثاني ان انقسم نصيبه اي الثاني من مسئلة الاول
على مسئلة فذاك كزوج واختين لاب مات احدهما عن الاخرى وعن بنت المسئلة
الاولى من سته وتعول الى سبعة والثانية من اثنين ونصيب سهمها من الاولى
اثنان فيقسم عليها والا فيضرب وفقها اي وفق مسئلة الثاني فيها اي
في مسئلة الاولى ان كان بين نصيبه وبينها موافقه والا بان كان بينهما
مباينة فيضرب كلها اي الثانية في الاولى وما بلغ صحتا منه ومن له
شيء من الاولى صرب فيما ضرب فيها من وفق الثالث او كلها واخذه او من
الثانية وقع نصيب الثاني من الاولى يضرب ان كان بينه وبين مسئلته مباينة
او في وفقه ان كان بينهما موافقة مثال ذلك جدتان وثلاث اخوات متفرقات
مماتت الاخت للام عن اخت لام هي الاخت للابوين في الاولى وعن الاختين
لابوين وعن جدة وهي احدى الجدتين في الاولى المسئلة الاولى من سته وتصح
من اثنى عشر والثانية من سته نصيب ميتها في الاولى اثنان يوافقان مسئلة
بالنصف فيضرب نصفها ثلاثة في الاولى يبلغ سته وثلاثين لكل من الجدتين
من الاولى سهم في ثلاثة بثلاثة وللوارثة في الثانية سهمها في واحد بوا
حد وللاخت للابوين ستة منها في ثلاثة بثمانية عشر سهمها من الثانية سهم
في واحد بواحد وللاخت للاب في الاولى ستة سهامها في ثلاثة ستة وللاختين
للابوين في الثانية اربعة منها واحد بواحد لكل زوجة وثلاث بنين وبنت

ماتت البنت عن ام وثلاثة اخوة هم الباقون من الاولى المسئلة الاولى من
ثمانية والثانية تصح من ثمانية عشر منها ونصيب منها من الاولى سهم
لا يوافق مسئلته فيضرب في الاولى تبلغ مائة واربعة واربعين للزوجة
من الاولى سهم في ثمانية عشر ثمانية عشر ومن الثانية ثلاثة في واحد
بثلاثة ولكل ابن من الاولى ستة ستة في ثمانية عشر بستة وثلاثين ومن
الثانية خمسة في واحد بخمسة **علم النحو علم يبحث فيه عن اواخر الكلام**
اعرابا وبناها بالنصب على التمييز ليخرج بهما وما قبلهما علم التصريف والخط
اذ يبحث فيهما عن جملة الكلمة ومنها الآخر لكن من حيث التصحيح والاعلال
لفظا والابقاء والحذف رسما **الكلام** حده قول اي لفظ دال على معنى مفيدا
اي مفهم معنى يحسن السكوت عليه **مقصودا** اي لذاته فخرج بالقول والتعبير
به احسن من اللفظ لاطلاقه على المهمل وبما لا يدل على الالفاظ او يدل من
غيرها كالاشارة والكتابة وبالمفيد الكلمة وبعض الكلم نحو ان قام زيد
وبالمقصود ما ينطق به النائم والساهي ونحوهما فلا يسمى شيء من ذلك كلاما
وكذا المقصود لغيره كجملة الشرط والجزاء والصلة **الكلمة حدها قول**
وتقدم تفسيره وما يخرج به مفرد هو ما لا يدل جزء معناه كزيد وغلام زيد علما
بخلافه غير علم والكلام والكلم فان اجزاء كل منها تدل على جزء معناه **وهي**
اسم يقبل الاسناد اي بطريقه وهو اتفاقا علامته فان به يعرف اسمية الضمائر
نحو انا قمت وحده تعليق خبر بمخبر عنه او طلب المطلوب منه وشموله الطلب
عدل اليه من قولك اخبري الاخبار عنه والجزاء اي الكثرة الذي يحدها عاملة
سواء كان بدخول حرف او مضافا اليه او تابعا لاحدهما كمررت بعبد الله الكريم
والتعبير به اخص من حرف الجر واحسن لانه قد يدخل على ما ليس باسم في الصورة
نحو ذلك بان الله وسمل المضاف اليه لان جره على المختار تبعا للسيبويه بالمضاف
وان قال الزمخشري مالك بالحرف المقدر اما التابع فجاره جار متبوعه من حرف
او مضاف وقيل بان جاره وجار المضاف اليه بالتبعيه والاضافة
ضعيف **والتنوين** وهو نون تثبت لفظا وتسقط خطا هذا احسن ضوابطه
واحصرها وخرج بآخره نون التوكيد الحقيقة كغيرهما ثم هو متمكن في الاسم
المعرب كزيد ورجل وتنكيت وبآخره نون التوكيد الخفيفه في المثنى من اسماء

الافعال

الافعال دالة على تيكيره كصه اي اسكت سكوتا ما ومقابلة في جمع المونث السالم
كمسلمات عن نون جمع المذكر وعوض عن جملة وهو اللاحق لا عوضا عما اضاف
اليه اسم وهو اللاحق لكل وبعض واي وحرف وهو اللاحق للمنقوص حاله
الرفع والجر كقاض **وفعل يقبل التاء** وتصدق بتا الفاعل المتكلم او مخاطبا او مخاطبة كقمت وبتا التانيث الساكنة كقامت بخلاف المتحركة كقامية ولات
هذه العلامة تختص بما الماضي **ونون التوكيد** شديدة كاضربن او خفيفة
كاضربن وهذه العلامة تختص بها الامر والمضارع في بعض احواله بان يكون
تاليا ما استرطيه كما تزين او طلبا نحو ليضربن وهل تفعلن او قسما مثليا مستقبلا
نحو والله لافوز من بخلاف الحال والمنفي نحو تالله تفتؤا اي لا تفتؤ وقد للتحقيق
نحو قد يعلم الله او التقريب نحو قد قامت الصلاة او التقليل نحو قد يصدق
الكذوب وهذه اشهر معانيها وهي للماضي والمضارع وقد علمت تكلة تعداد العلا
مات **وحرف لا يقبل شيا** من علامات الاسم والفعل فخلوه من العلامة علامة
وهو مختص بالاسم كحروف الجر وبالفعل كالنواصب والجوازم وشانه العمل غالبا
ومشترك بينهما الحروف العطف ولا يجعل عاليا وتقسم الكلمة الى الثلاثة معقبا
كل واحد بعلامة اختصارا لدليله الاستقرائي **الاعراب** لغة البيان واصطلاحا
تغيير الاخر لعامل فخرج بالتغيير لزوم هيئة واحدة وهو البناء وبتغيير الاخر
بغير غيره بالتكسير والتصغير ونحوهما وبالعامل تغيره لغير عامل كالمحكم
في نحو كم رجل او رجلا او رجل فمما قال جاءني زيد من رايت زيدا او مررت
بزيد فلا يسمى ذلك اعرابا تم التغيير يكون باربعة اشياء **برفع ونصب وجر**
في اسم ومضارع نحو زيد يقوم وان زيدا لن يقوم ولا حاجة الى تقييدهما
بالمعربين اذ الكلام انما هو في الاعراب وهو لا يدخل المبني وجر في الاول اي الاسم
فلا يدخل الفعل لامتناع دخول عامله عليه **وجزم في الثاني** اي الفعل تعويضا عن
الجر نحو لم يقم والاصل فيها اي في الاربعة **ضم وفتح وكسر وسكون** لفوتشر
مر تباي الاصل في الرفع الضم وفي النصب الفتح وفي الجر الكسر وفي الجزم السكون
فالامثلة السابقة وما عداها ذلك كما قلت **ونيابة عن الضم واو في نحو**
ضعين في ابون وحم وهن وحم بالميم **ونيابة عن الكسر ياء في نحو** اذا اصيف لغير ياء
المتكلم غير مثناه ولا مجموعة ولا مصغرة نحو ابوك واخوك وفوك وكذا

الباقي بخلافه اذا افردت نحو وله اخ او اذا اضيف للياء نحو هذا اخي او كانت
مشاة او مجموعه او مصغرة فتعرف في الاول بالحركات الظاهرة وفي الثانية
المقدرة وفي التثنية والجمع اعراب المثنى والمجموع وكذا قمة بالميم يعرب بالحركات
نحو هذا فمك ودخوا التي كصاحبي هي الموصولة مسندة على الواو وفي جمع مذكر
سالم بان لم يتغير بضم واحده سواء كان اسما او صفة كجاء الزيدون و
المسلمون وشرط الاول ان يكون سلما لعاقل خاليا من تاء التانيث ومن
التركيب وشرط الثاني ان يكون لعاقل خال من التاليس من ابواب افعل
فعلاء ولا فعلان فعلى ومما يستوي فيه المذكر والمونث وخرج بالسالم
المكسر فاعرابه بالحركات كالمفرد وبالمذكر والمونث وبياتي وناب عن الضم
الف في المثنى وهو الدال على اثنين وبزيادة الف او ياء ونون نحو قال رجلان
وناب عنه نون في الافعال الخمسة يفعلان ويفعلان ويفعلون وتفعلون
وتفعلين وناب عن الفتح الف في ابوا واخوته بشروطها السابقة نحو
رايت اباك واخاك الى آخره وناب عنه ياء في الجمع السالم نحو رايت الزيدين و
الزيدين والمثنى وناب عنه حذف نون في الافعال الخمسة نحو لن تفعلان
ولن يفعلوا الى آخره وناب عنه كسر في جمع مونث سالم بان جمع بالف وتاء مزيدتين
نحو خلق السموات والارض وخرج بالسالم المكسر بان كانت الالف او التا اصلية
كقضاة وثبات وافصه بالفتح اما رفع السالم وجره فعلى الاصل وناب عن
الكسرة ياء في الثلاثة الاول اي اب واخوه واحم والمثنى والمجموع والنون فيهما بيان
حال الاضافة من حال الافراد او يحذف في الاولى كالتنوين وناب عنه فتح فيما
لا ينصرف وهو ما كان فيه الف تانيث كحبلى وحمرا او على وزن مفاعل او مفاعيل
كمساجد وقناديل او معدولا او مقارنا للفعل اعجميا او فيه تا تانيث او تركيب
مزج او الف ونون زايدتين مع العلمية في الجميع او الوصف في الاولين والاخير
كعمر واحمد وابراهيم وفاطمة وطلحة وحضرموت وعمرو وعثمان وسكران فان
دخلته الرا او اضيف او صرف نحو في المساجد في احسن تقديم ومن استثنى
الحالتين فعلى رايه انه حينيذ ممنوع الصرف وناب عن السكون حذف اخر
الفعل المعتل وهو ما اخره الف او واو او ياء نحو لم يخش ولم يغز ولم يرم وحذف
نون الافعال الخمسة نحو لم يفعلا ولم يفعلوا المعرفة قال ابن مالك حدها وحد

النكرة

النكرة عشر فالاول عد اقسام المعرفة لحضر هاهنا يقال وما عدا النكرة فالهذا
سلكنا هذه الصيغ فيلزم منه تعديم المعرفة وان كان الفرع وهي بتعة مضمر
وهو ما دل على حاضر او غايب وهو قسمان منفصل وهو التا للمتكلم مضمونة مفتو
حه للمخاطب مكسورة للمخاطبة والالف والواو والنون للمخاطب والغايب
وهي مرفوعة والياء للمتكلم والكاف للمخاطب والهاء للغايب وهي للنصب والجر ونا
للمتكلم وهي للثلاثة سواء منفصل وهو للرفع انا ونحن وانت وانت وانتما وانتم
وانتن وهو وهي وهما وهم وهن للنصب انا متصلا به حروف دالة على المتكلم
والخطاب والغيبة فعلم وهو المعين المسماة بلا قيد سواء كان شخصا اسما
لاولى العلم كزيد وغيرهم كلاحق ومكة او كنية بان صدرت باب او ام كابي
الخير وام كلثوم او لقبا بان اشعر مدح او ذم كزين العابدين وانف الناقة
او جنسا كثعالبة للثعلب وام عريط للعقرب وبره للمبره فاشارة وهو
ذا للمذكر وتا للمونث وذان وتان رفعا وذين وتين نصبا وجرا والمشاهد بها
واولا بالمد والقصر لجمعهما لكاف وهنا لاكان ويتصل بها في البعد كاف خطاب
يتصرف بحسب المخاطب وجرها او مع اللام الا ان يقوم الاسم ها التنبيه
ومنادى كيا رجل فموصول وهو الذي للمذكر والتي للمونث وتثنيان كالاشارة
والذين للجمع المذكر والتي لجمع المونث وللجميع من العالم وما لغيره وايهما
ويسمى موصولا لوجوب الصلة غير ان كملة بخبريه مشتملة على عايده وال وصف
صريح المعرفة باي جنسيه كانت استغراقا نحو ان الانسان لفي خسر او لنحو الرجل
خير من المراة او عهديه نحو فيها مصباح المصباح اذهما في الغار ومضاف
لاحدها كغلامي وغلام زيد الى آخره والمضاف في رتبة ما اضيف اليه الا المضاف
المضمر فانه دونه ولذا عطفته بالواو وكذا المنادى فانه في مرتبة الاشارة
لان تعريفهما بالقصد بالمواجهة وعطفت الباقي بالفا اسعارا بان كلا دون
ما قبله النكرة غيرها اي غير السبعة المذكورة وعلامة قبول الالف التعريف
كرجل فخلاف وساير المعارف فلا يقبلها ونحو الحسن الوجه للصفة لا توتر
التعريف الافعال ثلاثة ماض مفتوح اي مبني على الفتح ما لم يتصل ضمير او تقديرا
كغزا ويغزون عنه الضم اذا اتصل به واو ونحو ضربوا ويبنى على السكون الذي
هو الاصل في البنا وخرج عنه بمشابهة المضارع اذا اتصل به ضمير رفع متحرك

كضربت وضرب ساكن اى مبنى على السكون كاضرب وتنوب عنه للجزم فى نحو لم يضرب
كاخش واخشى واغزه واغزو ومضارع مرفوع اذا تجرد من ناصب وجازم وينصبه ان
نحو فلن ابرح الارض واذن نحو اذن اكرمك لمن قال ازورك وكى نحو جئتك
كى اكرمنى ظاهرة قبل اللام وان كذا اى ظاهرة نحو اعجبنى ان يقوم ومضمرة
بعد اللام اى لام التعليل ولام الجحود نحو ليغفر لك الله وما كان الله ليعذبهم و
او نحو لاكرمنك او تعطينى حقى وحتى نحو وزلزلوا حتى يقول الرسول وفا
السببية وواو المعية المخاطب بها طلب امر او نهى او دعا او استفهام او عرض
او تحضيض او تمن او ترج او نفى مثاله فى الفاء زرنى فاكرمك لا تطغ فيحل بك
وففى فلا اذنب فهل لنا من شفعاء فيشفعوا الا نترك فنصبح غير الولا تسافر
فنتغنم بالتى كنت مغنم فافوز لعلى ابلغ الاسباب اسباب السموات فاطلع
لا يقضى عليهم فيموتوا ومثاله فى الواو ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم
ويعلم الصابرين وقيس الباقى وخرج بغا السببية وواو المعية غيرهما
كالعاطفة والمستانفة فيجب الرفع بعدهما نحو لم تسل الربع الهوى فينطق
لا تاكل السمك وتشرب اللبن ويجزم لم ولما وهما للنفى نحو ان لم تفعل بل
لما يذوقوا عذاب ولما ابلغ منه ولام الامر للطلب وهو طلب الترك المسمى بالنهى و
فى الاولى نحو لا تشرك وطلب الفعل المسمى بالامر فى الثانية نحو لينفق والدعا
فيهما نحو لا تؤاخذنا بالقضى علينا ربك وان نحو ان يشاء يرحمكم واذما
نحو اذا تفعل افعل وهى للزمان وحرف كان بخلاف ما بعدها ومهما نحو
مهما تفعل افعل ومن نحو من يعمل سوءا يجز به وما نحو وما تفعلوا من خير
يعلمه واى نحو واياما تدعو افله الاسماء الحسنى ومتى نحو متى تقم اقم وانى
نحو انا تسافر اسافر واين نحو اين تجلس اجلس وهما للزمان وحيثما نحو حيثما
تسكن اسكن وهما للمكان وكلما للشرط اى ان وما بعدها التعليق امر على اخر
فتجزم فعلين كما بينت ويسمى فعل الشرط والثانى جواب المرفوعات
ذكر منها سبعة الاول الفاعل هو اسم قبله فعل تام او شبهه كالمصدر واسم
الفاعل واسم الفعل والظرف نحو قام زيد ولله على الناس حج البيت من
استطاع اليه زيد قايم ابوه هيهات العقيق عندك زيد فيخرج بالاسم الفا
فلا يكون فاعلا وبالقيد الاخير المبتدا نحو زيد قايم وافاد ان الفاعل لا يتقدم

على

على الفعل وبالتمام مرفوع النواسخ نحو كان زيد قايما الثانى النايب عنه هو مفعول
به او غيره كمصدر وظرف ومجرور عند عدمه اقيم مقامه فى الرفع ووجوب التا
التاخير والعمدية ولا يحذف نحو ضرب زيد وتفخ فى الصور نفخة وجلس عندك
او فى الدار ولا يجوز اقامه غير المفعول به مع وجوده ان غير الفعل الرفع له
بضم اول متحرك منه مطلقا ماضيا كان او مضارعا او له حركة ام لا كضرب ويضرب
واستخرج ويستخرج وكسر ما قبل آخره ان كان ماضيا وفتحه ان كان مضارعا كالا
مثله المكسور فان كانت عينه حرف علة واوا او ياء كقال وباع استثقلت الكسرة
فى الماضى عليها فنقلت الى العين وسكنت فتسلم الياء وتقلب الواو بالكقيل وبيع
وقلبت الفا كقال وباع لتحركها الان وانفتاح ما قبلها فى الاصل الثابت
المبتدا هو اسم فى المضارع صريحا او مؤولا عرى عن عامل غير مزيد كزيد فى
زيد قايم وان تصوموا خير لكم اى صيامكم فخرج الاسم والفعل المقترن بعامل
غير مزيد مدلول النواسخ وغيرها ولا تنظر بعامل المزيد لمن فى قوله تعالى هل
من خالق غير الله ولا ياتى نكرة ما لم تفد فان افاد اتى وذلك بان تكون عاما
او خاصا بوصف او غيره كخل بوتر وفرجاحتك فهو حر ورجل عالم حاضر
وعلام رجل خاص والرابط خبره وهو المسند اليه خرج العامل وسائر المرفوعات
ثم هو قسمان مفرد نحو زيد قايم وجملة اسميه او فعلية وانما يكون خبر المبتدا
يصحبها او هو ضمير نحو زيد ابوه قايم او قام ابوه او اشارة نحو ولباس التقوى
ذلك خير وسيستغنى عنه ان كانت عينه فى المعنى نحو قولى لا اله الا الله وشبهها
عطف على جملة وهو الظرف والمجرور ويتعلقان حينئذ بفعل او وصف محذوف
وجوبا نحو زيد عندى وزيد فى الدار واصله ابى الخبر التاخير واصل المبتدا التقديم
لان الخبر وصف فى المعنى وحق الوصف التاخير ويجوز تقديمه نحو قام زيد
ويجب الاصل للالتباس بان يكونا معرفتين او نكرتين مستويتين او لا قرينة
نحو زيد ضربنى بخلاف ما اذا كان قرينة نحو بنونا بنو ابنائنا او كان الخبر
فعلا فيلتبس المبتدا بالفاعل نحو زيد قام فان رفع ضميرا نحو الزيدان
قاما والزيدون قاموا جاز التقديم لامن اللبس وان كان محصورا نحو ما زيد
الا شاعرا فلو قدم او هم الحصار التعريف فى احدهما فقد وجب التقديم
ويجب تقدير واجبة اى واجب التقدير منهما من المبتدا والخبر كالاستفهام

نحو من مجدي وابن زيد ومدحول لام الابتداء الزيد قايم ولقايم زيد ومرجع ضمير الخبر
نحو في الدار صاحبها وعلى التمرة مثلها زبد والخامس اسم كان واستى واصبح
واضحى وظل وبات وصار نحو كان زيد قايما الى آخره والاشرط لها وما تصرف
منها اى المذكورات بخلاف ما بعدها فلا يتصرف وذكر كالمضارع والامر والوصف
والمصدر نحو اكن اكرم بغيا كونوا اجارة وليس بلاشرط ايضا ولا يتصرف نحو
ليس زيد قايما وفتى وبرح وانفك وزال الاربعة بشرط ان تكون تلو نفى
او شبهه وهو النهى والاستفهام ظاهرا او مقدرا ويأتي منها المضارع والوصف
فقط نحو ما زال زيد قايما لا تزال ذاكر الموت تالها تفتو تذكر يوسف اى
لا تفتو ودام تلو ما المصدرية الظرفية نحو ما دمت حيا ولا يتصرف والسادس
خبران بالكسر وان بالفتح وهما للتوكيد نحو ان الله غفور رحيم ذلك بان
الله هو الحق وكان للتشبيه كان زيدا اسد ولكن وهي للاستدراك نحو زيد شجاع
لا كنه بخيل ولليت وهي للتمني نحو ليت الشباب يعود ولعل وهي للترجي نحو لعل
الحبيب في المحبوب يحسن وتكون للتوقع في المكروه نحو لعل العدو قادم والفرق
بين الترجي والتمني اشتراط امكان الاول دون الثاني ولا يتقدم هذا الخبر
حاكونه غير ظرف لضعفها وعدم تصرفها بخلاف خبر كان واخواتها الا ليس
وما بعدها اما الظرف والمجرور فيتقدم هنا كغيره لتوسعهم فيه ان لدينا
انكالا ان علينا للهدى والتابع خبر لا النافية للجنس نحو لا رجل حاضر
لا احدا غير من الله غير عز وجل المنصوبات منها المفعول به وهو ما وقع عليه
الفعل اى تعلق به حقيقة نحو ضربت زيدا او مجازا نحو اردت الشر والاصل
تاخره عن الفاعل لانه فضله ويجوز تقديمه نحو ضرب عمرا زيد ويجب الاصل
للالتباس نحو ضرب موسى عيسى بخلاف ما اذا كان قرينه اكل الكمثرى
موسى او كان محصورا نحو ما ضرب زيد الا عمرا وانما ضرب زيد عمرا فان
قصد حصر الفاعل وجب تاخيره المصدر وهو ما دل على الحدث نحو ضربت ضربا
فان وافق لفظه فعله كهذا الثالث فلفظي والا بان وافق معناه دون لفظه
معنوي كقعد جلوسا او ينكر اي المصدر الذي هو من المنصوبات ويسمى مفعولا
مطلقا لبيان نوع كسرت سير الامير وعدد كضربت ضربتين تاكيد نحو
والصافات صفا وكلم الله موسى تكليما ام المصدر لغير ما ذكر فليس من المنصوبات

ويسمى

ولا يسمى مفعولا مطلقا نحو اعجبني ضربك ومنها الظرف وهو قسمان زمان كيوم وليلة
وغدوة وبكرة وصباح ومساء ووقت وحين وكلما قبل النصب نحو سرت يوما وليلة
الى آخرها وقد يخرج عنه نحو يوم الخميس مبارك ومكان كالجهات الست وهي فوق
وتحت وخلف وامام ويمين وشمال نحو جلست فوقك الى آخره وعند ومع وتلقا
كزيد عندك وجلست معك وتلقاك ومنها المفعول له وهو مصدر معلل لفعل يشاركه
في الفاعل والوقت نحو ضربته تاديبا فخرج غير المصدر والمصدر غير المعلل الذي
لم يشاركه فعله في الفاعل والوقت فيجب الجميع باللام ونحو هاشتري زيد للشتاء
لا والموت وابو التراب حيث لا كراهة لزوم بتاتها وقد يجر بها مع استيفاء الشرط ونحو ضربته للتاديب ومنها المفعول معه وهو التالي واو مع بعد فعل او ما
فيه معناه وحروفه وهي الصفات نحو سرت والقيل وانا سائر والقيل فخرج الفعل دون
حروفه كاسم الاشارة اوها التنبيه نحو هذا كاذ واياك فليس بمفعول معه وفهم من
قولي بعد انه لا يتقدم عليه وانه هو العامل لا الواو وهو كذلك فيهما ومنها الحال
وهو وصف اى مشتق فضله اي ليس احد جزئي كلام مبين للمبهم من الهيئة نحو جاء زيد
راكبا فراكبا مشتق مبين هيئة مجيء زيد وقد يكون غير وصف اذا اول به نحو كر زيد
اسدا اى كاسد وقد لا يجوز حذفه نحو وما خلقنا السموات والارض وما بينهما
لاعبين وهو داخل في الفضلة بالمعنى السابق وحقه ان يكون نكرة وقد تكون
معرفة بتاويل نحو جاؤا الجم الغفير اى جمعا واذ خلوا الاول فالاولى اي واحدا
واحدا او ان يأتي من معرفة وقد يأتي من نكرة حيث يصح الابتداء بها نحو في اربعة
ايام سواء او ان يكون منتقلا اي وصفا لا يلزم وقد يلزم نحو هذا خاتمك حديدا
او عامله فعل كما تقدم او شبهه سواء كان فيه حروف الفعل كالصفات نحو زيد
مسافرا راكبا اولا كالاشارة نحو هذا بعلي شيخا والتمني والتنبيه ونحوها
ومنها التمييز وهو نكرة مفسر للمبهم من الذوات وهذا مخرج الحال والذوات كالمقدار
شبر ارضا وفقير برا ورطل زيتا والعدد نحو احد عشر كوكبا والنسب عطف
على الذوات فيكون حينيذ منقولا من فاعل نحو طاب زيد نفسا او ثابت نفس زيد
او من مفعول نحو غرست الارض شجرا اصله شجر الارض او من غيرهما نحو انا اكثر منك
مالا واصله مالي اكثر من مالك فحول عن المبتدا الى التمييز منقول نحو لله دره
فارسا وقد يكون معرفة لفظا فتول نحو وطبن لي نفسا عن عمرو واول على

زيادة التعميم ومنها المستثنى وانما يكون من المنفوبات فان كان مستثنى بالا من موجب
نحو سجد الملايكة كلهم اجمعون الا ابليس فان كان المستثنى منه منفيا تاما بان ذكر
جاز البدل مع جواز النصب نحو ما فعلوه الا قليل قرئ بالرفع وبالنصب ومثل النفي
فيما ذكر النهي والاستفهام والكلام في الاستثناء المتصل اما المنقطع بان كان
من غير الجنس فيجب نصبه نحو ملجأ القوم الا الحمير او فارغا بان حذف المستثنى
منه فعلى حسب العوامل التي قبلها يعرب نحو ما جاءني الا زيد ما رايت الا زيدا ما مررت
الا بزيد او كان بغير وسوى بالكسر والضم مقصورا وبالفتح ممدودا اجر بالضافة
فتهما نحو جاء القوم غير زيد او سوى زيد يستثنى بالاتي في الاحوال السابقة او كان
بخلا وعدا وحاشا فان نصبه على انه فعل فاعلها مستتر راجع الى البعض
المفهوم من الكلام قبله وجره على انها حرف وجر نحو قاموا خلا زيدا وزيد
وعدا عمرا وعمرو وحاشا بلوا فان وصلت بالاولين تعينت فعليتها فوجب النصب
لحاشا ومنها المنادى بيا او الهمزة اولا او ايا او هيا ان كان غير مضاف
مضافا نحو يا عبد الله او شبيها به بان كان ما بعده من تمام معناه نحو يا طالعا
جبلا او نكرة غير مقصودة كقول الاعمى يا رجلا خذ بيدي وان كان مفردا علما او
نكرة مقصودة ضم اي بني على الضم ليضمنه معنى كاف الخطاب نحو يا زيد ويا رجل
فان كان مبنيا قبل النداء على غير مفرد قدر بناؤه عليه كيا سيبويه ومنها اسم لا
النافية للجنس وانما ينصبان كان غير مفرد اي مضافا او شبهه والمنادى
نحو لا صاحب بر ممقوتا والطالعا جبلا حاضرا والا بان كان مفردا ركب معها
وبني على الفتح لتضمنه معنى من الجنسية مع نصب محله نحو لا رجل في الدار وان
باشرت من حكمها شرط لعملها النصب لفظا او محلا والا بان فصل بينه وبينها
رفع نحو لا فيها غول فان كررت نحو لا حول ولا قوة الا بالله جاز رفع الثاني ونصبه
بتنوين وتركيبه بنا الثلاثة ان ركب الاول فالرفع على انهما لها او عطفها على محل
لا الاولى وما بعدها والنصب عطفا له على محل اسم الاولى والتركيب استقلالا ومن
الاول لا ابي ان خلة ذلك ولا اب ومن الثاني لا نسب اليوم ولا خلة ومن الثالث
لا بيع فيه ولا خلة وان يرفع الاول لم يصب الثاني لعدم نصب محل الاول المعطوف
عليه بل يرفع ايضا اهما تلا ثانية كالاولى نحو لا بيع فيه ولا خلة او تركيب
استقلالا نحو فلا لغو ولا تاثيم فيها ومنها مفعولا ظن وحسب وخال

معناها

معناها وزعم وعلم ورأى بمعنى الصير ووجد بمعنى علم وجعل بمعنى اعتقد نحو
ظننتني زيدا قائما الى اخره وافعال التصيير وهي صير وحوله ورد وخلق وترك
وجعل بمعنى اعتقد او خلق نحو واتخذ الله ابراهيم خليلا فجعلناه هباء منثورا
واصل المفعولين المبتدا والخبر ومنها خبر كان واخواتها واسم ان واخواتها
وتقدم مثالهما المجرورات ثلاثة مجرور بالاضافة اي سببها بتقدير من فيما هو
بعض المضاف اليه نحو خاتم حديد او اللام فيما هو ملكه او مختص به نحو غلام زيد
وباب الدار وفي ظرفة نحو مكر الليل ثم الجار للمضاف اليه قال سيبويه المضاف وابن
ما كد للحرف المقدر فعلى الثاني الباقي التقدير للتعدية يتعلق بمجرور وعلى الاول
للمصاحبة والملابسة وتقدم اول هذا الفن الجر بالاضافة ضعيف وكذا
بقسمه بما تقدم من التاويل ومجرور بالحرف وهو اي الحرف الجار بمعنى الحرف من
لابتداء الغاية نحو سرت من المسجد الحرام والى لانتهائها نحو الى المسجد الاقصى وعن للمجاوزة
نحو رميت عن القوس وعلى للاستعلاء نحو جلست على السرير وفي للظرفية نحو المال في الكيس
ورب للتقليل نحو رب رجل لقيته والباء للالصاق نحو بزيد امرأ والكاف للتشبيه
نحو زيد كالاسد واللام للملك والاختصاص نحو المال لزيد والجمل للقوس ومذ
ومنذ وللجران الا اسم الزمان غير المستقبل وهما في الماضي بمعنى من نحو ما
رايته مذ او منذ اشهر وفي الحاضر بمعنى من نحو ما رايته مذ او منذ يومنا
والواو والتاء وللايمان الا في القسم نحو والله وتالله ويختص الواو بالظاهر
هر والتاء تالله هذه اصول معاني الحروف المذكورة وقد تاتي لغير ذلك مجازا
وحذف الاسم بعد الواو في غير القسم نحو وليل كموج البحر ارخى لما هو رب مضمر
لا الفا فلا يرد على الحصر ومجرور بالمجاورة اي بمجاورة المجرور وذلك مسموع
فنعت حتى هذا المجرور نصب خبر يسوء الاصل بالرفع صفة للمجرور وتوكيد كقوله يا صاح
بلغ ذوي الدرجات كلهم والاصل بالنصب توكيد ذوي ولا يجري ذلك في غيرهما من التوابع
التوابع في الاعراب اربعة الاول النعت وهو تابع جنس بكمل ما سبقه بايضاحه
او تخصيصه نحو جاء زيد الكاتب فتحرير رقبة مومنة فصل يجري سائر التوابع
موافق له في الاعراب من رفع او نصب او جر وتنكير وضده اي تعريفا حقيقيا
او سببيا كالمثالين السابقين وكقولك جاء زيد العالم ابوه وامراة عالم ابوها
وفي تذكير وافراد وضدهما اي تانيثه وتثنيته وجمعه ان كان حقيقيا بان

كان معناه ما قبله نحو جاء هذه العالمة والرجلان العالمان بخلاف ما اذا كان
سببيًا اي معناه لما بعده فيلزم الافراد تركيبًا وتاينثًا نحسب تاليه نحو جا
الرجلان العالم ابوهما والرجال العالم ابوهما وعند العالم ابوهما والعاقلة امهما
الثاني العطف وهو بيان كالنعت في معناه وهو تكميل ما سبق موافقته في
الاعراب وما ذكر بعده ولا يكون معناه الا لما قبله ويفارق النعت في انه
لا يكون مشتقا بخلافه نحو اقسم بابنه ابو جعفر عمر وسبق بوا ولمطلق الجمع
نحو جاء زيد وعمرو تجيئه قبله او معا او بعده وفا للترتيب والتعقيب نحو جا
زيد فعمرو وتزوج فلان فولد له اذا لم يكن بينهما الا مدة الحمل وثم له بتراخ
نحو اماته فاقبره ثم اذا شاء انشره واو للشك نحو جاء زيدا وعمرو وام
للتفصيل بعد الهمزة نحو جاء زيد ام عمرو او زيد افضل ام عمرو وبل للاضراب نحو اضرب
زيدا بل عمرو ولم تجئ ولا للنفي نحو جاء زيد لا عمرو ولكن للاستدراك نحو جاء زيد لكن
عمرو لم تجئ وحتى للغاية في الرفعة او الخسة نحو مات الناس حتى الصالحون
واهانني الناس حتى الحجامون الثالث التوكيد وهما قسمان لفظي بتكرار اللفظ
اي اللفظ اسما كان نحو كلا اذا دكت الارض دكا دكا كلك اسرك الله جاء زيد زيد
او فعلا نحو قام قام او حرفا نحو نعم نعم او جملة نحو لك الله على ذا لك الله
لك الله ومعنوي ويكون بالنفس والعين وهذه نفسها او عينها نحو جاء زيد
نفسه او عينه مع ضمير المؤكد والزيدان والهندان انفسهما او اعينهما والز
يدون انفسهم والهندات انفسهن او اعينهن وكل واجمع ولا يؤكد بهما الا ذوا
اجزا احسا او حكما نحو جا القوم كلهم اجمعون والهنود كلهن جمع ونعت العبد
كله اجمع والجارية كلها جمعا ولا يستعملان في المثنى وتوابعه اجمع وهي
اكتع وابصع وابتع ولا يؤكد بها دون اجمع ولا يقدم عليه كما فهم من قولي
وتوابعه بخلاف اجمع مع كل على المختار قال تعالى انا لمجموعهم اجمعين وفي الصحيحين
فصلوا حلوبتا اجمعين فله سلبه اجمع الرابع البدل وهو اقسام شيء من شيء
نحو جاء زيد اخوك وهو احسن من التعبير بكل من كل لاستعماله في اسما الله ولا يطلق
عليه كل بخلاف شيء لو يرض من كل نحو اكلت الرغيف ثلثه واشتمال نحو اعجبني زيد
علمه وغلط بان سبق لسانك الى غير المقصود فاستدركته نحو زيد الغرس والاحسن
ان تقول بل الغرس علم التعاريف علم جنس يبحث فيه عن ذوات الكلمة اي

ذواتها لكون ان الاسم والفعل بانواعهما فالمصدر والصفات وما يتعلق بهما واحوا
لها صحة واعتلالا كالزيادة والحذف والاعلال والادغام وبترك يخرج سا
ير العلوم الاسم ثلاثي وله فعل مثلث الفا اي مفتوحها ومكسورها ومضمو
ها مربع العين بالحركات الثلاث والسكون تبلغ اثنا عشر بنا بضرب ثلاثة في
اربعة امثلها فرش كبد عضد فليس عنا بل حسك حدع صرد وبل عبور لكن
باب حسك مهمل وباب دكل قليل ورباعي كجعفر وخماسي كسفرجل هذه
اروانة الاصول ومزيده سداسي كانطلاق وسباعي كاستخراج ولا يزيد عليها
الا بتاء تانيث او نحوها ولا ينقص ثلاثة الا بالحذف كيد ودم والفعل ثلاثي
وله فعل مثلث العين مفتوح الفا كضرب وعلم وشرف واما بضم الفا فهو
ورع مفتوحها ورباعي وله فعلل كدحرج وافعلل كاقعنسس وافعلل
كاشعر وافعال كاكرم وفعل كبرج وفاعل كقاتل وتفاعل كتخاصم وتفعل
كتكسر وافتعل كاجتمع وانفعل كانقطع واستفعل كاستخراج وافعل بتشد
يد اللام كاحمر فان سلمت اصوله اي حروفه الاصلية وهي الموزونة اي
المقابلة عند الوزن بفعل بخلاف غيرها فان المزايد يوزن بلفظه كضرب
وزنه فعل فكله اصول وضارب وفاعل فالفه زايدة من حروف علة وهي اي
حروف العلة بمعنى حروفها ثلاثة الواو والالف والياء يجمعها قولك واي
فصحيح والا اي وان لم تسلم اصوله فيها بان كان احدها فيها فهو معتل
فبالفا اي فالمعتل بالفاء مثال اي يسمى بذلك لمماثلته الصحيح في عدم التغير
كوعد ومعتل العين كقال اجوف لان حرف العلة جوفه وهو الثلاثة لانه يصير
عند اسناده الى تا الفاعل ثلاثة احرف كقلت ومعتل اللام كرمى منقوص
لنقصان تغير من بعض الحركات وهو الاربعة يصير وزنه عند اسناده الى
اربعة احرف كرميت والمعتل بحرفين لفيف ثم هو مقرون ان تواليا كقوي
والا مقروف كوعى وما نصب المفعول من الافعال فهو متعد لتعدية
اليه وغيره بان لم ينصبه وان نصب سائر المفاعيل لازم كقام وجلس المضارع
بناوه بزيادة حرف المضارعة وهي مجموع تاتي اي النون والهمزة والتاء والياء
على صيغة الماضي فان كان الماضي مجردا على فعل بفتح ثلث عينه لها
كونها اي العين او اللام حروف حلق وهو الهمزة والهاء والعين والحاء والخاء والغين

ولكفاكرام يريد منع يمنع ومنع يمنع وكلا يكلا بخلاف ما اذا كانا غير وشد نحو ايا
يا با او كان الماضي على فعل بالكسر فتحت عين المضارع كعلم يعلم او على فعل ضمت
منه كحسن يحسن وغيره اي غير المجرد وهو المزيد بكسر ما قبل آخره ابدا ما لم
تكن اول ماضيه تا زايده فتفتح كيتعلم وينكسر ويتدحرج وبضم حرف
المضارعة من رباعي اي من ماضيه اربعة احرف ولو بزيادة كدحرج يدحرج
واجاب يجيب واكرم يكرم وفرح يفرح وقاتل يقاتل ويفتح من غيره والخماسي
والسداسي لتقعص وتستعر ويتجمع ويتقطع ويستخرج ويحمر والاصل يحمر
والامر هو مبني من المضارع فان كان فرد ذي همز اي مما اول ماضيه همز قطع
او وصل فانه يفتح به نحو اكرم واستخرج وان كان من غيره افتتح بتالي
حرف المضارعة لعدم حذفه ان كان التالي متحركا نحو دحرج فان كان ساكنا
كنا فبا الوصل اي بهمزة تفتح مضموما ان تلاه ضم نحو احرنجم والا بان تلاه فتح
او كسر افتتح به مكسورا نحو اعلم اضرب وحركة ما قبل آخره اي الامر كالمضارع
فتحا وضما وكسرا وقد تقدم ذلك المصدر كفعل بالفتح وفعل بالكسر حاكونهما
متعددين فعل بالفتح والكون كضرب ضربا وفهم فهما وفعل بالفتح حاله
كونه لازما فعول بالضم كخرج خروجا وفعل بالكسر لازما له فعل بالفتح كفرح
فرحا وفعل بالضم فعولة بضم الفا والعين كصعب صعوبة وفعالة يفتحهما
كجزر جزالة ولا فعل افعال كاكرم اكراما وفعل له تفعيل ان كان صحيحا كفرح
تفريحا ولفعله ان كان معتلا كزكى تزكيه وفعل له فعلله كدحرج دحرجه
وفاعل له فعال ومفاعلة كقاتل قتالا ومقاتلة وما اوله همز للوصل
من الماضي فالمصدر له ورنته بكسر ثلاثية وزيادة الف قبل آخره كانفعس
انفعاسا واقشعر اقشعرارا واجتمع اجتماعا وانقطع انقطاعا
واستخرج استخراجا واحمر احمرارا وما اوله تا فمصدره والتا يضم رابعه
كتدحرج تدحرجا وتقاتل تقاتلا وكثر تكثرا المرة بناء وهما من
غير ثلاثي تزاد على المصدر كانطلق انطلاقة واستخراج استخراجه
ومنه اي من التذكير ان عبر بمرة التا يفعله بالفتح نحو ضربه ضربة فان لم
يعد مهما ثلاثيا او غير رباعي لما صفي كرحم رحمة واحدة واستعان واستعانة
واحدة والهيئة مر التي بناؤها كفعلة بالكسر كجلست جلسة الخطيب
ولا يبنى

ولا يبنى من غير الثلاثي الاول بناؤها مفعل ومفعال ومفعلة بكسر اولها وفتح ثالثها
في الاشهر كمعول ومسواك ومطرفة ومن غير الاشهر المكان بناؤه من ثلاثي
على فعل بفتح اوله والعين اذا لم يكن مثالا كمذهب وبالكسر للعين ان كان
مثالا كموعد ومن غيره اي غير الثلاثي بلفظ المفعول ويبنى كمستخرج لمكان
الاستخراج الصفات اي بناؤها المفعول من غير الثلاثي يكون بوزنة المضا الفاعل
رع بزيادة ابدال اوله ميما مضمومة فيهما ويكسر ما قبل الآخر اي ما قبله في
اسم الفاعل ويفتح في اسم المفعول كمدحرج ومدحرج ومدحرج ومستخرج
ومستخرج وبناؤهما منه اي من الثلاثي زنة فاعل في الفاعل وزنة
مفعول في المفعول كضارب ومضروب وكاتب ومكتوب لكن لفعل بالكسر فعل
كذلك وصفا كفرح وهو فرح وافعل كاسود فهو اسود وفعلان كشبع فهو شبعان
ولفعل بالضم بالفتح وفعل بالكسر كون كفخم فهو فخم وفعل كحمل فهو حميل وهذه
الاوزان صفات متشابهة حروف الزيادة عشر يجمعها سالتمونيها والالف
والواو واليا تكون زيادة مع اكثر من اصلين كضارب وعجوز ومع اصلين
فقط كقاك وسوط وبيت والهمزة تكون زايدة مصدرة قبل ثلاثة اصول
او موخرة بعدها كاصبع وحمراء ما سطا اولا او احرابرون ثلاثة
اصول اولا بالاكثر والميم يكون زايده مصدرة قبل ثلاثة اصول كمدحرج لا
في الوسط والآخر والنون تكون زايدة بغير الف زايدة كذرمان لا اصلية
كدهان وفي الوسط ساكنة نحو غضنفر للاسد لا في الحشو غير الوسط
كعنبر ولا في الوسط متحرك كعريق وتكون زايده في ما مر من بنية الفعل
وهو افعنلل وافعل وبابهما من المضارع والامر والمصدر والصفات مضارع
المتكلم ومر معه مطلقا والتا تكون زايدة في وصف المونث نحو مسلمة
وما مر من تفعلل وتفاعل وتفعل وافتعل وبابهما ومضارع المخاطب والمتكبر
تكون زايدة معهما اي التا في الاستفعال وبابه والهاتكون زايدة في
الوقف كلمة ولم تره وره واللام تكون زايدة في اسم الاشارة للتبعيد كذلك
وتلك وهناك الحذف يطرد في فا مضارع وامر ومصدر مر المثال كتعد عدة
لوقوعها في المضارع وهي واو ساكنة بين يا مكسورة وحمل عليه الامر وعوض
منها في المصدر وهي همز افعل في مضارعة وصفيه اي اسم الفاعل

والمفعول منه كاكرم ويكرم ويكرم ومكرم ومكرم والاصل اكرم استثقل فيه
اجتماع الهمزتين فحذفت احداهما وحمل عليه الباقي ظ والباب وفي واحد مثلي
ظل ومس واحس اي اللام والسين فيهما الاولى او الثانية حاك كون كل منهما
مبنيا على السكون بان اسند الى ضمير الرفع المتحرك مكسورا اول الاولين
اي ظاظل وهم سر ومفتوحا نحو ظلت ومست ومست واحست
الاصل ظللت ومستست واحستست وفي احد تاءين اول مضارع
نحو تنزل الملايكة نارا تلظى الاصل تتنزل تتلظى وعلى الحذف في هذه المواضع التخفيف وهل الحذف فيها الاول او الثاني قولان الابدال احرفه
ثمانيه طويت وايما فتبدل الهمزة من ياء اذا انظرفت بعد الف زايده او
وقعت عينا في اسم فاعل الاجوف نحو رداء والاصل رداي وتابع بالهمز
والاصل باييا ومر واوكد لكد نحو كساو والاصل كساو وقايم بالهمز
والاصل بالواو وحرج بالتطرف في الاولين نحو ساير ومعاير ويتقدم الالف
نحو طبي ودلو وبزيادتها نحو وماو وتبدل الهمزة ايضا من اول واوين
ليست باصليهما منقلبة غزو او فاعل نحو اواصل اصله وواصل بخلاف
نحو دوبي وتبدل ايضا من مد جمع مفاعل كالقلايد والصحايف والعجايز
ومن ثاني حرفي لين اكسفاه اي مد مفاعيل بان وقع احدهما قبله
والآخر بعد كاوايل وسايد والياء تبدل من واو في مصدر الاجوف الموزون
بفعال نحو صيام والاصل صوام وفي جمع اسم معتل العين مثلا او سالما
كنا نحو ثياب ودينار جمع ثوب ودار وفي آخر بعد كسرة نحو رضي اصله رضو
لانه من الرضوان وتبدل الياء من الف اذا تلت كسرة نحو مصابح ومصيبح
جمع مصباح ومصغر وفي الواو تبدل من الف اذا وقعت بعد ضمة لبويع
من باع ومن بابعدها ساكنة في معتل او مطرفة لام فعل كوقن ونهو
والاصل يتقن وينهي من اليقين والنهي وهو كمال الفعل والالف تبدل من ياء وواو
اذا تحركتا وانفتح ماقبلها كباع وقال اصلهما بيع وقول بخلاف البيع والقول
ونحو عوض والميم تبدل من نون ساكنة قبل باء سواء كان في كلمة او كلمتين
نحو اسد من تب والتاء تبدل من فا افتعال اذا كان لينا كما سر والاصل ايتسر
بخلاف ايقن هو انما تنزل او مر ابرن وايضا تبدل من عين تايه اي الافتعال اذا كانت

تلو حرف

تلو حرف مطبق وهو الصاد والضاد والطاء والظاء نحو مصطفى ومضطرق ومطحن
والمضطلم والاصل مصتفى ومضترق ومطعم ومطلم والدال تبدل منها اي من تا
الافتعال اذا كانت تلو احد الاربعة المذكورة نحو ادان وان ادرد وادكر والاصل ادتان
وازدرد وادتكر لكن الادغام ادخال حرف ساكن في مثله متحركا فيمنع وجب الفك لسكون
ما قبله واول المدغم كردد تردد ناو اردد ن بخلاف ضمير الرفع الساكن
فيجب معه الادغام كردا وردوا او بحرم المدغم فيجوز الادغام كالفك نحو لم
يرتدوا ولم يردد فان لم ينفك بان ادغم حرك الثاني بالفتح للخفة او الكسر
لالتقاء الساكنين فان كان مضموم العين فبالضم ايضا اتباعا لها وكذا الامر
اي ويجوز فيه الادغام والفك اذا ادغم حرك بالفتح او الكسر او بالضم ايضا
ان كان مضموم الاول وروي بالثلاثة قوله فغض الطرف انكم عين علم
الخط علم يبحث فيه عن كيفية كتابة الالفاظ من مراعاة حروفها لفظا او وصلا
والزيادة والنقص والوصل والفصل والبدل والالف فيه جماعة منهم ابو القاسم
الزجاجي واستوفيته في خاتمة جمع الجوامع بما لا مزيد عليه الاصل رسم الخط
اي كتابته بحروفها الملفوظ بها مع تقدير الابتدا به والوقف عليه ويختلف
بذلك الحال فرة وحيث مجيء ورحمة تكتب بالهاء وان كان لفظ الاولين تاليا
منهما والثالث باليا لان الوقف عليها بها بخلاف نحو ضام والامر وبنت وقا
ت يكتبان بالتاء وبالقاضي باليا قاض بد ونهما مراعاة للوقف ايضا واسم ونحوه
مما فيه همزة الوصل بالميم فان سقط في الدرج اعتبارا بالابتدا او يكتب المدغم
من كلمة كرد بلفظه اي كحرف واحد ومن كلمتين نحو ان الله هو الرزاق باصله
اعتبارا بالوقف وان اذا وقف عليها بالنون وهو المختار كتبت بها والا
فبالالف وهو راي الجمهور وخرج عن ذلك الاصل اشياء تاتي والهمزة وصلا
كانت او قطعا في كتابتها تفصيل لان لها احوالا فان كانت اولا اي اول
الكلمة كتبت بالالف مطلقا مفتوحة كانت كايوب والى او مكسورة كاذا اكا
واعلم او مضمومة كاولو اواخرج وان كانت وسطا فان كانت ساكنة ولا
يكون ما قبلها الا متحركا كائتمر كحرف متحركة متلوها ان كان فتحة بالالف
او كسرة فالياء او ضمة فالواو نحو يأكل يسئل ومن وعكسه بان كانت
متحركة تلو ساكن تكتب نحو فها اي حرف حركة نحو ساكن هو يلا وان كانت

متحركة تلو حركة كتبت على نحو تسهيلها فان سهلت بالالف نحو يسار او بالياء فيها نحو ايذا
او بالواو فيها نحو اوبيئكم وان كانت قرا ساكنة كانت او متحركة والى تلو
ساكن يحذف نحو جنك مل جزء والى تلو حركة تكتب بحركتها اى الحركة نحو قرايقرى
يطوى وحذفتا بى الهمزة من البسملة تخفيفا لكثرة الاستعمال بخلاف غيرها
نحو باسم ربك ومن واين اذا وقع بين كلمتين نحو جاز يد بن عمر وبخلاف ما اذا
لم يقع نحو زيد ابن اخينا والمسلم بن يزيد والمسلم بن اخينا وبوصل حرف
بقبله اى يقبل الوصل كالبا والدال والكاف وياء الضمير بخلاف ما لا يقبله
وهو ستة احرف فيما قال شارح الهاى الالف والدال والراء والزاى
والواو وتوصل ما حال كونها ملغاة نحو فيما رحمة مما خطايا هم عما قليل
وكافة كاما وربما وكلما ان لم يحمل فيها ما قبلها بل ما بعدها ان كانت ظرفا
مضمونا نحو كلما جيت اكرمتك كلما دخل عليها زكريا المحراب وجد عندها رزقا
بخلاف ما اذا عمل فيها ما قبلها نحو مزكل ما سالتموه وتوصل ما حال كونها موصولة
بين وفى نحو فيما هم فيه مختلفون خير مما تاكلون لا يغيرها نحو ان ما توعدون
لآت وعبت ما عندك وصل حال كونها استفهامية بمما اى بفى ومن وعن
نحو فيما جيت ضمانه ومل عما يسال ومن اختها اى استفهامية بفى نحو فيم
رغبت وموصولة بمن وعن نحو استفدت فيمن قرات عليه ورويت عمن رويت
وزيد الف بعد واو فعل جمع نحو ضربوا واضربوا ولم يضربوا الا جمع اسم كالو
لو المتصل وصار بوايدا وقيل مفرد كيدعوا وبماية وماتين وزيدوا وفى اولوا
اواولات واولئك وفى عمرو لا منصوب بل مرفوعا ومجرورا وفرقا بينه وبين
عمر واستغنى عنها فى النصب لكتابته بالالف دونه وحذفت تخفيفا الف اله الا
مفردا ومضافا والرحمن معرفا باللام لا مضافا وكل ما علم فوق ثلاثى عربيا
او عجميا كصلح وملك وابراهيم واسحق مالم يلبس او يحذف منه شئ فان لبس
كعامر بلبعر او حذف منه شئ كاسرايل وداود حذف بالاول وواو الثانى
لم يحذف الالف لياس مخففا ومشددا اى اسرايل لاجتماع الناس واحدى واوين
ضم اولهما كداود وهو موصول غير متى وهو اللذان واللتان ليلا يلتبس صيغة
المذكر بالمؤنث بصيغة جمع وحمل ذا الالف والمؤنث الالف تكتب باحاكونها رابعة
فصاعدا فى اسم او فعل سواء كانت عن ياء او واو كمصطفى ويصطفى وزكى ومزكى

لايلويا

لايلويا كالدنيا حذرا من احتماعهما او ثالثة مسلوبة عنها كفى وسعى او بجهولة املئت
كمتى والا الف اى وان كانت ثالثة عن واو مجهولة ولم تمل كتبت بها كعصا وقلا ولدا
وكل الحروف يكتب بها اى بالالف الا بلى الى وحتى وعلى غير موصولة بما الا
ستفهامية ولا يقاس خط المصحف لانه يتبع فيه ما وجد فى مصحف الامام
وقد كتبت فيه نعمت وبيست فى مواضع بالتاء وبعد واو الفعل المفرد وجمع
الاسم الفرد فيه كتب موافقة وقد عقدت له فى التحبير بابا حررته وهديته
بما لم اسبق اليه ثم جردته فى كراسته سميتها كتب الاقران فى كتب القران
ولا يقاس خط العروض كان النون يكتب فيه نونا ورويه اذا كان الفاء مهدوة
بالعين نحو لما رايت فى ظهرى لحنا او هاتان الجملتان استمر استثناء وهما
من قول ابن درستويه خطان لا يقاسان خط المصحف والعروض وتنقط
هاء رحمة خلافا لاهل الادب ومنهم الحريرى حيثما توالها فيما الزم واعدة
عن حرف منقوط وسقط الشين بثلاث خلافا لمن نقطها بواحدة وكان
المقصود حاصلا بها من الفرق بينها وبين السين وتنقط الفاء والقاف والنون
والياء موصلات فقط اى لا مفصولات لانه لرفع اللبس وانما يحصل ومفصولة
وتنقط كل همزة الحا اسفل مبالغة فى الايضاح ورفع توهم السهو عن النقط
اما الحا فلو نقطت اسفل التبست بالجيم او تكتب تحته حرف صغير مثله
حتى الحاء وهى احسن واوضح وتشكل ما قد يخفى ولو على المبتدا ايضاحا له لا
ما لا يخفى كالفتح قبل الالف وقيل فى ذلك لا يشكل الا المشكل ويكره الخط الرقيق
نهى عن ذلك جماعة من السلف كانه لحوح صاحبه احوج ما يكون اليه اى عند الكبر
المحوج الى المراجعة ومظنة ضعف البصر الا لفقير او رخلة بان يكون
رجا لا يجد كتبه معه فيكتبها دقيقة ليخف حملها وهذه المسئلة ذكرها اهل
الحديث فنقلها الى هنا لانه انسب بما قبله من النقط والشكل المذكور فى علم
الخط والحديث ايضا علم المعانى علم يعرف به احوال اللفظ العربى التى بها
اى تلك الاحوال يطابق اللفظ مقتضى الحال وهو اعتبار المناسب
للمقام اذ الثلاثة الموضوع فيها هذا العلم ومابعد بمطابقة الكلام الفصيح
لمقتضى الحال مع الاتيان بكل من التقديم والتاخير والذكر والحذف والتعريف
والتنكير ونحوهما فى مقام المناسب له وهى الاحوال المذكورة وبذلك يخرج سائر علوم

علم المعانى

الكلام خاليا من ادوات التاكيد والمتردد فيه يقوى بمؤكد استحسانا والمنكر
لم يؤكد بأكثر بحسب الانكار قال تعالى حكاية عن رسل عيسى الى اهل انطاكيه اذ كذ
اولا انا اليكم مرسلون ماكدبان واسميه الجملة لمبالغة المخاطبين في الانكار
فالاول ابتدايي والثاني طلبي والثالث انكاري اي سمى كل من المقامات
بذلك وقد يجعل المنكر كغيره فلا يؤكد له لمراعاة معه لوتامله ارتدع عن انكاره
كقولك لمنكر الاسلام حق بلا تاكيد لان معه دلايل دالة على حقيقة الاسلام
وعكسه اي يجعل غير المنكر فيؤكد له لظهور امارة للانكار عليه كقوله جاشقيق
عارضا رمحه ان بني عمك منهم رماح اكد وان كان لاينكر ان في بني عمه
رماحا لكن لما جاء اصعار رمحه على العرض من غير التفات ولا تلقي فكانه اعتقد
انهم الاسلاح معهم فنزل منزلة المنكر وقد قال تعالى ثم انكم بعد ذلك لميتون
ثم انكم يوم القيمة تبعثون زيد في تاكيد الموت باللام وان كانوا لاينكرونه
لان من اعتقد حقيقته فشانه الاستعداد له فلما لم يستعد وا بالاسلام
فكانهم ينكرونه ونزلت مرة البعث ان انكروه لتقدم ما يدل على حقيقته
قطعا في اي ان خلق الانسان اذ القادر على الانشاء قادر على الاعادة فلو تا
ملوا ذلك لم ينكروه الباب الثاني المسند اليه حذفه لظهوره بدلالة العربيه
عليه كقوله قالي كيف انت قلت عليل لم تقل اني عليل كذلك واختبار تنبيه الشا
مع هل تنبيه ام لا واختبار قدره اي قد ر شبهة هل يتنبه بالقرائن الحقية ام لا
او صون لسانك عن ذكره محققا له او صونه عن لسانك تعظيما له او تيسر الا
نكار عند الحاجة نحو فاسوقها اي زيد ليتاتى ان يقول ما اردته بل غيره او تعينه
بان لا يصلح لذلك الفعل سواه نحو فعال لما يريد خالق لما يشا اي الله وذكره الاصل
ولا مقتضى للعدول عنه او ضعف القرينة فيحتاط او التنبيه على عبارة السامع
بان لا يفهم الا بالتصريح او زيادة الايضاح كقوله تعالى اولئك على مر بهم و اولئك
هم المفلحون او رفعة لكون اسمه يدل عليها نحو امير المومنين خاطبه او اهانة
لكون اسمه يدل عليها نحو السارق اللئيم حاضر او تبرك بذكر اسم رسول الله صلى
الله عليه وسلم قاله هذا القول او تلذذ نحو الحبيب حاضر او تعريفه باضمار المقام
المتكلم ونحوه اي الخطاب والغيبة اي ان المقام لاحدهما يغني كقولك انا الذي
نظر الاعمى الى ادبي وقوله انت الذي خلفتني ما وجدتني وقوله ايوا سحاق طالب

الوية وبقولنا بها اي لا يغير هما يخرج البيان والبديع اذ يعتبر فيهما امر زايد
عليهما ثم هذا العلم ينحصر في ثمانيه ابواب احوال الاسناد والمسند اليه والمسند
ومتعلقات الفعل والحصر والانشاء والوصل والفصل والايجاز والاطناب
والمساواة لان الكلام اما خبر او انشاء والخبر لابد له من اسناد ومسند
اليه ومسند وقد تكون له متعلقات اذا حال فعلا او شبهه والتعلق قد يكون
تبعيضا ولا يكون والجملة ان قرنت تغيرها فقد تعطف وقد لا والكلام البليغ
اما زايد على اصل المراد لفايده اولا فالحصر فيهما الباب الاول الاسناد الخبري
منه حقيقة عقلية وهي اسناد الفعل او معناه من المصدر والاسم الفاعل
والمفعول واسم التفضيل والظرف والصفة المشبهة لما هو له عند المتكلم
سواطابق الواقع كقول المومن انبت الله البقل ام لا كقول الكافر ما انبت الربيع
البقل والمراد بكونه له عند المتكلم فيما يظهر من حاله وان كان اعتقاده بخلافه
سواطابق الواقع كقول المعتزلي لمن لا يعرف حاله خلق الله الافعال كلها ام لا
كقولك لجار بكدام لا وانت تعلم انه لم يجي دون المخاطب ومجاز عقلي وهو اسناد
ما ذكر الى ملابس له غير ما هو له من مصدر وزمان ومكان وسبب بتاول
كقول المومن انبت الربيع البقل بخلاف قول الجاهل ذلك لانه اعتقاده فلا تاول
فيه ومنه في المصدر جد جده وفي المكان نهر جار وانما يجري فيه وفي
السبب ربح ابناؤهم اي بامر بدجهم وطرفاه اي المسند الله والمسند اما حقيقتان
لغويتان كانبت الربيع البقل او مجازان كاحيا الارض شباب الزمان او نسبة
الاحيا والتسويه الى الارض والزمان مجاز لانهما حقيقة في الزمان الحيوان
او مختلفتان بان يكون المسند حقيقة والمسند اليه مجازا او بالعكس نحو انبت
البقل شباب الزمان واحيا الارض الربيع وشرطه قرينه صارفة عن
ارادة ظاهرة لان التبادر الى الذهن عند انتفايها الحقيقة وهي اما لفظية كقول
ابي النجم يمزعنه فرعا عن قنوع جذب الكيالي ابطح واسرع ثم قال اقناه قيل
الله للشمس انتهي او معنوية بان يصدر مثل انبت الربيع من المومن والتحيل
قيامه بالمذكور عقلا كحياتك حياتني اليك او عادة كهزم الامير والجند او قد
يراد الكلام لعارة المخاطب الحكم او ادناه دون كونه اي المتكلم عالما به فليقصر
المتكلم على قدر الحاجة فخلو الذهن من الحكم لا يولد الاستغنايه عنه بل يلغى اليه

يد العلى وقامت قناة الدين كاهله هو البحر من اين النواحي انتبه فلجته المعروف
والجود ساحله وعلمية اى تعريفه بايراده علما لاحضاره فى الذهن و اى
ذهن السامع ايتد اباسمه الحاضر به بحيث لا يطلق على غيره نحو قل هو الله احد
او رفعة او اهانة له كالالقاب الصالحة بزيد او كنيته عنى معنى يصلح له العلم
نحو اى لهب فعل كذا كناية عن كونه جهنميا او تلذذ به نحو ليلاى منكن ام تمر من
السفر او تبرك به نحو الله الهادى ومحمد الشفيع و موصولية اى وتعريفه
بايراده اسم موصول لتنبه السامع غير الصلة عن احواله الخاصة به
نحو الذى كان معنا امس رجل عالم او لفضحه اى قبح التعريف بالاسم لكونه مما
يستقبح وله صفة كمال فيذكرها او تفخيم اى تعظيم وتهويل نحو فغشيهم
من اليم ما غشيهم او تقرير للغرض المسوقة الكلام نحو وراودته التى هو
فى بيتها عن نفسه الغرض براءة يوسف وطهارة ذيله وكونه فى بيتها متمكنا من
نيل المراد منها ولم يفعل ابلغ فى العفة فهو اعظم من امرأة العزيز او ليخاف
تعريفه بايراده اسم اشارة المحال لتمييز نحو هذا ابو الصقر فردا فى
محاسنه والتعريض بالغباوة للسامع حتى كانه لا يدرك غير المحسوس كقوله
اولئك اباى فجئنى بمثلهم اذا جمعتنا يا جرير المجامع او بيان حاله قربا او بعدا
نحو ذا او ذاك او تعظيم بالقرب او البعد نحو هذا القرآن يهدى للتى هى اقوم ذلك
الكتاب لا ريب فيه او تحقيرا بالقرب او البعد نحو هذا الذى يذكر آلهتكم وذلك الذى يدع
اليتيم وتعريفه بادخال اللام عليه للاشارة الى عهد ذهنى نحو اذهما فى الغار او
ذكرى نحو ارسلنا الى فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول او حضورى نحو خرجت
فاذا بالسباع زيد حسبى نحو القرطاس لمن سد بينهما او حقيقة نحو الرجل خير
من المرأة او استغراقا حقيقة نحو ان الانسان لفى خسر او عرفا نحو جمع الامير
الطاعة اى صاغة بلده واضافة اى وتعريفه بها لانها اخصر طريق والمقام
يقتضى الاختصار كقول جعفر برمكى عليه وهو محبوس هو ان مع الركب اليمانين
مصعدا فانه اخصر من قولى الذى اهواه ونحوه او تعظيم للمضاف كعبد الخليفة حاضر
او للمضاف اليه كقولى حضر غلام الامير بانك عبد او غيرهما كعبد السلطان
عندى تعظيما للمتكلم بان عبد السلطان ونحوه او تحقيرا لذلك نحو ولد الحجام
حاضر صار زيد حاضرا ولد الحجام جليس زيد وتكليم اى المسند اليه لافراد

نحو

نحو وجاء رجل من اقصى المدينة يسعى او نوعيه نحو وعلى ابصارهم غشاوة
اى نوع من الاعطية ليس كغيره او تعظيم او تحقير نحو لى حاجب فى كل امير
يشينه وليس له عن طالب العرف حاجب اى حاجب عظيم وليس له حاجب حقير
اى مانع او تقليل نحو ورضوان من الله اكبر اى قليل منه او تكثير كقولهم
انه لابلا وانه لغنما وصفه اى المسند اليه بالكشف عن معناه نحو
الجسم الطويل العريض العميق يحتاج الى فراغ يشغله او تخصيص
نحو زيد التاجر عندنا او مدح نحو بارد العالم او ذم نحو بالعمرو الجاهل او تا
كيد نحو لا تتخذوا الهين اثنين وتوكيده لتقويته نحو جاء زيد زيد
او دفع توهم نحو زيد اى تكلم بالمجاز نحو جاء السلطان نفسه ليلا يتوهم ان
المراد عسكره او دفع توهم عدم الشمول نحو فسجد الملائكة كلهم اجمعون
ليلا يتوهم ان المراد البعض وشانه اى اتباعه يعطف البيان لايضاح
وسم فيختص به نحو اقسم بالله ابو حفص عمر قدم صديقك حالد وابداله اى
الابدال منه لزيادة التقرير نحو جاءنى زيد اخوك وجاءنى القوم اكثرهم وسلبه زيد ثوبه
لما فيه من ذكر المحكوم عليه مرتين صريحا فى الاول واجمالا فى الاخرين وعطف
اى اتباعه بعطف نسق للتفصيل للمسند اليه او المسند باختصار نحو جاءنى زيد وعمرو
احضر من جاءنى عمرو وزيد قائم وقاعد او الخطا الى صواب نحو جاءنى زيد لا عمرو
لمن يعتقد ان عمرا جاء دون زيد او صرف الحكم عن المحكوم عليه الى آخر نحو
جاءنى زيد بل عمرو او شك امر المتكلم او تشكيك للسامع اى ايقاعه فى الشك
نحو جاءنى زيد او عمرو و فصله اى الاسناد بعده بضمير الفصل للتخصيص اى
بتخصيص المسند اليه بالمسند نحو ان الله هو الرزاق لا غير و تقديمه
على المسند الاصل ولا عدول اى لا مقتضى له او تمكين للخبر فى الذهنى بان كان
فى المسند استيناق اليه نحو والذى جارت البريه فيه حيوان مستحدث فجماد
او تعجيل مسرة نحو سعد فى دارى او تعجيل مساءة نحو السفاح لا بقاء له او تاخيره
لاقتضاء المقام له بان اقتضى تعريف المسند وسياتى وقد يخالف ما تقدم فيوضع
المضمر موضع الظاهر نحو هو زيد قائم او هى زيد يمكان الشان او القصة لتمكن
ما بعده فى ذهن السامع وعكسه لزيادة التمكين فى الاشارة نحو قل هو الله احد
الله الصمد والاجلال نحو امير المؤمنين يامرك بكذا ولذا فكان انا ولكما ان

العناية بتميزه فيها لاختصاصه بحكم بديع كقوله كم عاقل عاقل اعيت مذاهبه
وجاهل جاهل تلقاه مرزوقا هذا الذي تركا لاوهام حايرة وصير
العالم التحرير زنديقا الباب الثالث المسند ذكره وتركه لما مر في المسند
اليه من النكت كقوله وانى فيارها لغريب حذف المسند في فيار اختصارا للقرينة
مع ضيق المقام وقوله تعالى ولين سالتهم من خلق السموات والارض ليقولن
خلقهن العزيز العليم ذكر خلقهن وان تقدمت قرينته عليه احتياطا وكونه
مقيد الكونه غير ثبوتي بان كان معناه للمسند اليه مع عدم افادة التقوي
للحكم نحو زيد قايم فان كان ثبوتيا نحو زيد قام ابوه او ابوه قايم او مفيدا للتقوي
نحو زيد قام لما فيه من تكرار الاسناد الى زيد بتكرر الى ضميره فهو جملة قطعا وكونه
فعلا اي جملة فعليه للتقييد للمسند باحد الازمنة الماضي والحال والاستقبال
وافادة التجدد كقوله اوكلما وردت عكاظ قبيله بعثوا الى عريفهم يتوسم
اي يفرس الوجوه شبها فشبا ولحظا فلحظا وكونه اسما لعدمها اي التقييد
والتجدد بان يقصد الدوام والثبوت كقوله لابالف الدرهم المضروب ضربنا
لكن غيرعليها وهو منطلق اي ثابت له دايما ويقيد الفعل بمعدوم كمفعول مطلق
اوبه اوله اوفيه اومعه اوحال او تمييز او استثنا لرسه الفايدة اذا
الحكم كلما ازداد خصوصا ازداد غرابة وكلما ازداد غرابة ازداد فايدة
وتركه اي التقييد بذلك لمانع منه كابتهاز الفرصة او ارادة ان لا يطلع الحا
طن على معقول الفعل او زمانه او مكانه او هيئته وتقييده بالشرط لافادة
معناه الموضوع له من الربط والتعليق والزمان والمكان وغير ذلك وتنكيره
اي المسند لعدم حصر او عهد يدل على التقليل نحو زيد كاتب عمرو وشاعر حص
او تفخيم نحو هذى للمتقين وتعريفه لافادة حكم مجهول للسامع على علوم له بطريق
من الطرق باخر معلوم له نحو الراكب هو المنطلق او زيد هو المنطلق ووصفه
واضافته لتمام الفايدة بما نحو زيد رجل عالم وزيد غلام رجل وتقديمه على المسند
اليه لتخصيصه بالخبر نحو لا فيها غول اي بخلاف خمر الدنيا ولذلك اخر في لا ريب فيه
ليلا يفيد اثبات الريب في ساير الكتب المنزله وتقاول نحو سعد تبعزنكم جهدكم
الايام وتشويق الى المسند اليه بان يكون في المسند طول فتشويق المنفس
الى ذكره كقوله ثلاثة تشرق الدنيا ببهجتها شمس الضحى وابو اسحاق والقمر

وبنيه

وبنيه على خبريته ابتدا كقوله لهم لامنتهى لكبارها الا لهم لم يظن انه
نعت لا خبر وتاخيره لاقتضا المقام تقديم غيره اى المسند اليه وقد تقدم
الرابع متعلقات الفعل الغرض في ذكر المفعول مع الفعل افادة التلبس اى
تلبس الفعل بالمفعول كالفاعل من جهة وقوعه عليه زمنه لا افادة وقوعه مطلقا
من غير ارادة ان يعلم على من وقع وهمز فان حذف وترك الفعل المتعدي كاللازم
بان كان الغرض الاخبار بوقوع الفعل من الفاعل من غير اعتبار تعلقه بالمفعول
لم يقدر له مفعول كقوله تعالى هل يستوي يعلمون والذين لا يعلمون اى من لوجد
له صفة العلم ومن لا توجد والا بان قصد تعلقه بمفعول غير مذكور فلا يبقى
بالمقام بعد و الحذف اما لبيان بعد الابهام كافعال المشيه والارادة اذا وقعت
شرطا فان الجواب يدل عليه نحو فلو شاهدكم اي لو شاهدايتكم او دفع توهم
ما لا يراد كقوله وكم رزت حيني من تحامل حادث وسوده ايام حزت الى العظم
اذ لو قال حزت اللحم توهم قبل ذكر الى العظم ان الحز لم ينته اليه او ارادة ذكره
ثانيا لكمال العناية به كقوله وطلبنا فلم نجد لك في السودد والمجد والمكارم
مثلا اى طلبنا له مثلا او تعميم باختصار نحو والله يدعوا الى دار السلام
اي جمع عباده او فاصل نحو ما ودعك ربك وما قلى اى وما قلاك او هجنة اي
اي استقباح بذكره نحو ما رايت منه وما راى مزاى العوده وتقديمه على العامل
لرد خطا كقولك ما رايت طلن اعتقد انكرايت غيره وتخصيص نحو ايا ك نعبد اى
لا غيرك ه الى الله تحشرون اي لا الى غيره وتقديم بعضها اي المفعولات
على بعض الاصول والمعدل عنه كاول مفعولي ظن واعطى على الثاني كالفاعل
على المفعول او نحوه كونه اهم نحو قتل الخارجي فلان اذ الاهم فيه الخارجي
المقتول ليتخلص الناس منه او فاصلة نحو فاوجس في نفسه خيفة موسى
الباب الخامس القصر هو تخصيص شي بشي بطريق مخصوص وهو قسمان
حقيقي بان يكون التخصيص بحسب الحقيقة وهي قصر الافراد بان لا يتجاوزه
الى غيره اصلا وغيره اي اضافي بان يكون بحسب الاضافة الى شي اخر وكلاهما موصوف
اي قصر على صفة بان لا يتجاوز الموصوف تلك الصفة الى صفة اخرى ويجوز
كون تلك الصفة لموصوف اخر وعكسه اى قصر صفة على موصوف بان لا يتجا
الصفة ذلك الموصوف الى موصوف اخر ويجوز ان يكون لذلك الموصوف صفات

آخر فالاقام اربعة مثال قصر الموصوف الحقيقي ما زيد الا كاتب اي لا صفة له غيرها
وهو عزيز لا يكاد يوجد لتعذر الاحاطة بصفات الشئ حتى يثبت منها شئ وبقي
ما عداه ومثال الاضافي ما زيد الا قائم اي لا يتجاوز القيام الى القعود وقد يكون
له صفات اخرى ومثال قصر الصفة الحقيقي ما في الدار الا زيد اي لا غيره
والاضافي ما في الوجود غيره ان حسب النفع او وجود سواه كالمعدوم فالا
ول اي الحقيقي من قصر الموصوف او الصفة افراد اي يسمى قصر افراد يلقى
لمعتقد الشركة فقولنا الا زيد الا كاتب او ما كاتب الا زيد يخاطب من يعتقد
او اضافة بالشعر والكتابة او اشتراك زيد وعمرو في الكتابة والثاني اي
الاضافي منهما قلب يلقى لمعتقد العكس فقولنا ما زيد الا قائم او ما شاعر
الا زيد يخاطب به من اعتقد اتصافه بالقعود دون القيام او ان الشاعر عمرو
لا زيد وتعيين يلقى للمخاطب وان استوى عنده اي اعتقد اتصافه بالقيام
او القعود من غير علم بالعين او ان اي الحصر العطف بلا او بل نحو زيد شاعر
لا كاتب وزيد شاعر لا عمرو وما زيد كاتبا بل شاعر وما عمرو شاعرا بل زيد والنفي
والاستثنا نحو لا اله الا الله محمد لا رسول وانما نحو انما اله واحد
والتقديم كقولك تميمي انا اي لا قيسي وانا كفيتك همك اي لا غيري الباب
السادس الانشا هو انواع من يليت نحو ليت الباب عليه وهل ونحو فهل لنا من
شفعا الآية ولو نحو فلو ان لنا كرة فنكون من المؤمنين وقل بلعل نحو لعلي
احج فازورك ولا يشترط امكانه اي التمني بخلاف الترجي واستفهام وهو
هل للتصديق اي الحكم بالنسبة نحو هل زيد قائم فيقال نعم او لا ولا يكون المتصور
وما للشرح الاسم نحو ما العنقا ومن للعارض المشخص لذي العلم نحو من في
الدار وايّ لتمييز احد المشتركين نحو اي الفريقين خير مقاما وكم للعدد نحو كم
مالك وكيف للحال نحو كيف زيد وابن للمكان نحو اين منزلك وانى بمعنى كيف
نحو فانوا حرثكم اني شئتم ومن اين نحو انى لك هذا ومتى للزمان نحو متى
سفرك وايان له نحو يسال ايان يوم الدين وكلها للتصور اي لطلب ادراك
غير النسبة ولا يكون للتصديق والهمزة تكون لهما اي لتصديق والتصور
نحو ازيد قائم ام عمرو ام لا في الاولى ام دخل وترد اداة الاستفهام لغيره كاستبطا
يم نحو دعوك فلم يجبك ونحو الم نشرح لك صدرك وعبد نحو الم أودب

فلانا

فلانا لمن لا يسئ الادب وتقرير نحو انت قلت للناس بكاف عبده وانكار توبيخا على الفعل بمعنى
ما كان ينبغي ان يكون نحو اتاتون الذكران او تكذيبا بمعنى لم يكن او لا يكون نحو افا
صفاكم ربكم بالبنين اي لم تفعل ذلك لنلزمكموها وانتم لها كارهون اي لا تكونوا
كذلك وهلم نحو اصلوا تكبروا تامركان نترك ما يعبد اباونا وتحقير نحو من هذا
استحقا لسانه مع انك تعرفه وتهويل نحو من فرعون على قراة فتح الميم وامر ونفي
ومر اني علم الاصول باجناسها والمختار وفاقا لاهل المعاني وبعض الاصوليين
كامام الحرمين والامام الرازي والامدي وابن الحاجب اشتراط الاستعلا
فيهما سواصدر من المعاني في الواقع امر لا ليبادر الفهم عند سماع صيغتهما
اليه ولكون هذا القول مرجحا عند اهل المعاني دون الاصول ذكرت المسئلة
هنا لاهاك وتقدم ان صيغتهما حقيقة في الوجوب والتحريم ولهما تردد لغير
ها ونداء وقد ترد اداته لغير كاغراء كقولك لمن قال اقبل يتظلم يا مظلوم اغرا
له على زيادة التظلم وبث الشكوى واختصاص نحو انا افعل كذا ايها الرجل اي
اي متخصصا من بين الرجال ووقع الخبر موقعه اي الاسناد تفاولا حتى كانه
وقع واخبر عنه نحو وفقكم الله للتقوى او اظهار اللحرص في وقوعه نحو والوالدات
يرضعن والمطلقات يتربصن السابع الوصل والفصل الوصل عطف الجملة
بعضها على بعض والفصل تركه فان كان الجملة الاولى محل من الاعراب وقصد
تشريك الثانية لها في الحكم عطفت عليها للمناسبة بينهما نحو زيد يكتب ويشعر وان
لم تقصد فصلت نحو نحن مستهزؤن الله يستهزي ولم يعطف على انا معكم الاية
ليس من مقولهم اذ لا محل لها من الاعراب ولكن قصد بها معنى عاطف غير
الواو وعطفت به نحو دخل زيد فخرج او ثم خرج عمرو واذا قصد التعقيب او المهلة
والا اي وان لم يقصد الربط المذكور وان لم يقصد اعطاؤها اي الثانية حكم
الاول فصلت كاية الله يستهزي بهم لم يعطف على قالوا اليلا يشاركه في الاختصاص
بالظرف وهو اذا والا بان قصد اعطا الثانية حكم الاول او امكن لها حكم
مخصص فان كان بينهما كمال الانقطاع بلا امام بان لا يتعلق بان يخلفا خبرا او انشا
او كمال الاتصال بان تكون الثانية لقتها اي الاولى لكونها موكدة لدفع توهم نحو
بل او غلط او بدلا منها لانها غير وافية بتمام المراد او عطف بيان لها لخفائها
اشبه احدهما اي الانقطاع لكون عطفهما عليهما موهما العطف على غيرها او الاتصال

الباب

لكونها جوابا بسؤال اقتضته الاولى فكذا اي بفصل والا بان لم يكن شيء من ذلك وكان
هناك انقطاع مع الابهام فالوصل مثال الفصل في الاختلاف مات فلان رحمه الله
وقال قائلهم ارسوا ابراردها ومثاله للتاكيد لاريب فيه فانه لما وقع في وصف الكتاب
ببلوغه الدرجة القصوى في الكمال يحصل المبتدا ذلك وتحقيق الخبر باللام جاز
ان يتوهم السامع قبل التامل انه هما رمى به جزافا فاتبعه نفيا لذلك فنفى ان
يكون في جانب نفسه وقوله تعالى هدى للمتقين قال معناه انه في الهداية بالغ
درجة لا مدرك لكنها حتى كانه هداية محضة وذلك معنى ذلك الكتاب لان معناه
الكتاب الكامل في الهداية فهو وزان زيد الباقي في جانب زيد وقد مثاله للبدل
احد كبر ما تعلمون امدكم بانعام وبنين الى آخره فالمراد التنبيه على النعم اولى الثاني
او في تبادته لدلالتها عليها بالتفصيل من غير احالة على علم المخاطبين المعاندين فهو
وزان وجهه في اعجبني زيد وجهه ومثاله للبيان فوسوس اليه الشيطان قال
يا آدم الى آخره فهو وزان عمر في اقسم بابه ابو جعفر عمر ومثاله لشبه الانقطاع
قوله وتظن سلمى اني ابغي بها بدلا اراها في الضلال تهيم لو عطف اراها على تظن
لتوهم انه معطوف على ابغي ومثاله لشبه الاتصال قالوا كيف انت قلت عليل كانه قيل
ما سبب علتك فقال سهر دايم وحزن طويل ومثال الوصل مع كمال الانقطاع الا
يرام وقول الداعي لا ايرك الله فلو حذف الواو لاوهم انه دعا عليه ومثاله لغير ذلك
ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم ومن محسناته اي الوصل تناسب
الجملتين في الفعلية والاسمية فان عطف الفعل على مثله والاسم على مثله اولى
وعند التخالف انفصل الاولى ولهذا ارجح النصب في باب الاشتغال في نحو ضربت
زيدا وعمرا اكرمته ليكون من عطف الفعلية على مثلها واستوى هو والرفع في
نحو هند اكرمتها وزيد ضربته عبدها لامكان الامرين فاكثر فاعتراض نحو ان
الثمانين وبلغتها قد احوجت سمعي الى ترجمان فقوله وبلغتها اعتراض للدعاء
وهو جملة بين جزئي الكلام وهو اسم ان وخبرها وقوله ويحملون لله البنات
سبحانه ولهم ما يشتهون فقوله سبحانه اعتراض للتنزيه وهو جملة بين
كلامين فانو هن من بعد ثلاثة امركم الله ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين نساؤكم
حرث لكم فقوله ان الله الى آخره واعتراض وهو اكثر من جملة فانو هن من حيث
امركم الله ونساؤكم حرث لكم ويكون الاطناب بالتكرير نحو كلا سيعلمون ثم كلا

سيعلمون

سيعلمون ذكر حاضر بعد عام تنبيها على فضل الخاص نحو من كان عدوا لله وملائكته ورسله
وجبريل وميكائيل علم البيان يعرف به ايراد مبهم المعنى الواحد المدلول عليه بكلام مطا
بق لمقتضى الحال بطرق مختلفة في وضوح الدلالة عليه بان يكون بعضها
اوضح في الدلالة وبعضها واضح وهو احقى بالنسبة الى الاوضح وخرج ايراده بطرق
مختلفة في اللفظ دون الموضوع وعقد هذا العلم لاشتراط الموضوح والخلو من
التعقيد في فصاحة الكلام الماخوذة في حد البلاغة واصبحت كغيرى وينقسم
الدلالة لانه على وحد انحصار العلم في ابوابه الثلاثة فقلت دلالة اللفظ على
تمام ما وضع له وضعته لان الواضع انما وضع اللفظ لتمام المعنى كدلالة الانسان
على الحيوان الناطق وعلى جزيه كدلالة الانسان على الحيوان او الناطق وعلى الاربعة
الخارج عنه كدلالة الانسان على الضاحك عقليتان لان دلالة اللفظ على
الجزء اللازم انما هي من حكم جهة العقل بان حصول الكل والملزوم و مستلزم
لحصول الجزء او اللازم الاول لا يعلق له بهذا الفن لان ايراده المعنى بطرق
مختلفة في الوضوح لا يتاتى بالوضعيه اذ السامع ان كان عالما بوضع الالفاظ
للمعنى لم يكن بعضها اوضح عنده من بعض والا لم يكن شيء من الالفاظ والا لتوقف
الفهم في العلم والا خبر اي العقلي الشامل للجزء واللازم وهو المبحوث عنه
في هذا الفن ان قامت قرينة على عدم ارادته اي ما وضع له فهو مجاز والا فكناية
وقد سمى المجاز على التشبيه اذا كان استعارة فالحصر المقصود من علم البيان فيها
اي التشبيه والمجاز والكناية وطرفاه اي المشبه والمشبه به اما حسيان اي
مدركان باحدى الحواس السمع والبصر والشم والذوق واللمس كالصوت الضعيف
بالخفي والخد بالورد والنعلة بالعسل والريق بالشهد والجلد الناعم بالحرير او
عقليان كالعلم بالحياة والجهل بالموت او مختلفان بان يكون المشبه عقليا والمشبه
به حسيا كالمنية بالسبع او عكسه كالعطر بخلق كريم ووجهه اي التشبيه ما يشتر
كان اي المعنى الذي قد اشتركا فيه تحقيقا او تخييلا بان لا يوجد ذلك المعنى
في الطرفين او احدهما الا على سبيل التخييل او التاويل كقوله وكان النحوم بين دجا
ها ستر لاح بينهن ابتداع فوجه الشبه وهو الهيئة الحاصلة من حصول
اشياء مستقرة بيض في جوانب شيء مظلم اسود او غير موجودة في المشبه وهو
الستر بين الابتداع الا على طريق التخييل لان البدية يجعل صاحبها كالماشي في

الظلمة لا يهتدي لطريق فلا يأمن ان ينالة مكروه فشبهته بها ولزم بعكسها تشبيه
السنه بالنور وشاع اذا اتى حتى تخيل ان السنه هما له بياض واشراق والبدعة
هما له سواد واظلام مصار كالمشبه وبهما بياض الشيب وسواد الشباب واداته
مرت في علم التفسير وهي الكاف ومثل وكان ثم هو اي التشبيه اقسام كثيرة مآلها
اما مفرد بمفرد وهما مقيدان كقولهم الا يحصل من سعيد على طائل هو كالراقم مقيد
بكونه على الماء وهما مفردان او مفرد بمفرد لا مقيدان كتشبيه الخد بالورد او
مفرد بمركب كقوله وكان مجر الشقيق اذا تصوب او تصعد اعلام ياقوت منشور
على رمح من زبرجد مركب من عدة امور او عكسه اي تشبيه مركب بمركب كقوله
كان مثار النقع فوق رؤسنا واسيافنا الليل تهاوى كواكبه فالمشبه مثار النقع
فوق الرؤس والاسياف والمشبه به الليل المتساقطة كواكبه وكل منهما
مركب او مركب بمفرد كقوله ترنا بها را مشمسا قد شابه رهو الزنى فكانما هو
معجر فالمشبه البهار المشمس الذي خالطته الازهار فنقصت من ضوء الشمس
باحمرارها حتى صار يضرب الى السواد وذلك مركب والمشبه به معجر فهو
مفرد فان تعدد طرفاه اي المشبه والمشبه به فملفوف ومفروق اي هو قسمان
الاول ان توتى اولا بالمشبهات ثم بالمشبه بها كقوله نصف العقاب يكنه صيد
الطيور كان قلوب الطير رطبا ويابسا الذي ذكرها العقاب والحصر البالي والثاني
ان يوتى بمشبه ومشبه به ثم باخر واخر كقوله الشرك مشتركة الوجوه نائبة
واطراف الالف غيم او تعددة الطرف الاول وهو المشبه فقط فتسوية اي
فهو تشبيه التسوية كقوله صدع الجيب وحالي كلاهما كالليالي ان تعدد الثاني
وهو المشبه به فقط فجمع اي تشبيه جمع بغير كانما تبسم عن لولو منضد او برد
او اقاح شبه الثغر بثلاثة اشياء ثم التشبيه تمثيل ان انتزع وجهه من متعدد
كما مر من تشبيه مثار النقع مع الاسياف والا بان لم ينتزع من متعدد بغيره
ثم هو ظاهر ان فهمه كل احد نحو زيد اسد والا بان لم يدركه الا الخواص فهو
خفي كقول المراة سئلت عن بنيها ايهم افضل فقالت هم كالحلقة المفرغة لا يدري
اين طرفاها اي هم متساوون في الشرف لا تفاضل بينهم كما ان الحلقة متساوية
بتة الاجزاء في الصورة لا يمكن بعضها تفضيلها طرفا وبعضها وسطا ثم هو
من قريب ان انتقل المشبه الى المشبه بلا تردد في المنتظر لظهور وجهه كتشبيه

الشمس

الشمس بالمراة المجلوة في الاستدارة والاشراق والا بان لم ينتقل اليه الا بفكر
وتدقيق فهو بعيد كما سبق في قوله وكان مجر الشقيق الخ هو مؤكد ان خذفت اداته
اي التشبيه نحو وهي تمر مر السحاب وقوله والريح تعبث بالغصون وقد جرى ذهب
الاصيل على الحبر الماء والا بان ذكرت فهو مرسل كالامثلة السابقة ثم هو مقبول
ان وفى بافادة اي الغرض والا بان قصر عنها فمردود اعلاه اي التشبيه في
القوة ما حذف اوجهه واداته فقط اي بدون حذف المشبه نحو زيد اسد او حذف
فامع المشبه نحو اسد في مقام الاخبار عن زيد ثم بليه ما حذف فيه احدهما
اي وجهه او اداته مع حذف المشبه اولا نحو كالاسد عند الاخبار عن زيد ولا سد
في الشجاعة عنده وزيد اسد في الشجاعة ولا قوة لما ستوى ذلك بان يذكر الوجه
والاداة جميعا مع ذكر المشبه او حذفه نحو زيد كالاسد في الشجاعة ونحو كالشجاعة
عند الاخبار عنه المجاز قسمان مفرد وهو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت
له في اصطلاح التخاطب فخرج بالمستعملة الكلم قبل الاستعمال فلا يوصف
بحقيقة ولا مجاز بما بعده الحقيقة وشمل المستعمل فيما لم يوضع في الاصطلاح
التخاطب ولا في غيره كالاسد في الرجل الشجاع او فيما وضع له في اصطلاح غير
الاصطلاح الذي به التخاطب كالصلاة يستعمل في عرف الشرع للدعاء الذي فيه مجاز
شرعا وان وضعت كعة وقولنا مع قرينة عدم ارادته نحرج الكناية لانها
مستعملة في غير ما وضعت له مع جواز ارادته كما سيأتي ولا بد من علاقة بينه
وبين المعنى الاصلي ليصح الاستعمال فان كانت العلاقة غير المشابهة بين
المعنى المجازي والحقيقي فمرسل كاستعمال اليد في النعمة والقدرة وحقيقتها
الجارحة لصدورهما عنها والراوية في الزادة وحقيقتها في الجمل لمجاورتها
له والا بان كانت العلاقة المشابهة فاستعارة فان تحقق معناها المستعمل
فيه حسا او عقلا بان كان امرا معلوما يمكن ان يحس عليه ويشار اليه اشارة
حسية او عقلية فتحقيقية اي تسمى في الحسية كقول زهير لدى اسد شاكر السلاح
مقذف اسنعير الاسد للرجل الشجاع وهو امر متحقق حسا والعقلية كقوله تعالى
اهدنا الصراط المستقيم اي الدين الحق وهو ملة الاسلام وهو امر متحقق عقلا
لا حسا او اجتمعا طرفاها اي المستعار له ومنه في شيء ممكن ووفاقيه كقوله
تعالى او من كان ميتا فاحييناه اي ضالا فهديناه باستعارة الاحياء وهو جعل الشيء

حيا للهداية التي هي الدلالة على طريق توصل الى المطلوب والاحياء والهداية يمكن
اجتماعهما او جمعهما في ممتنع فعنادية كاستعارة اسم المعدوم للموجود لعدم نفعه
او الموجود للمعدوم لاثارة التي تحتي ذكرهم اذ اجتماع الوجود والعدم في شيء ممتنع
او ظهر جامعا فغامضه مستدلة نحو رايت اسدا يرمي والابان خفي ولا يدرك
الا بفكر وتدقيق فخاصيتها لو كان لفظها اي اللفظ المستعار فيها اسم جنس
فاصليه كاستعارة اسد للشجاع وقتل للضرب الشديد او بان كان فعلا او وصفا
او حرفا فمي بتعيه نحو نطقت الحال او الحال ناطقة بكذا استعير النطق للدلالة
ووجه الشبه ايصال المعنى للذهن وايضاحه فالنقطة الفرعون ليكون
لهم عدوا وحزنا استعيرت لام التعليل للغاية او لم تقرن بصفة ولا تفريع هما
بلايم المستعار له ومنه فمطلقة نحو عندي اسد او قرنت بما يلايم المستعار له
فمجردتم كقوله غمر الرداء اذا تبسم ضاحكا علقت ضحكته وقال المار اي كثير
العطا استعار له الرداء لان العطايا تصون عرض صاحبه كما يصون الرداء ما يلقى
عليه ثم وصفه بالغمر الذي يناسب العطايا مجردا او قرنت بما يلايم المستعار
منه فمرشحة كقوله تعالى اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم
استعير الاشترا للاستبدال ثم فرع عليها ما يلايم الاشترا من الربح
والتجارة لواضم الشبيه في النفس فلم يصرح بشيء من اركانه سوى المشبه
فبالكناية اي فهو استعارة بالكناية ودل عليه اي التشبيه الضمير اثبات امر
مختص بالمشبه به للمشبه وهو اي الاثبات المذكور بالاستعارة التخييلية كقوله
واذا المنية انشبت اظفارها الشبه المنيه بالسبع في اغتيال النفوس بالقهر والغلبة
واثبت لها امرا مختصا به وهو الاظفار ومركب عطف على مفرد وهو الثاني من قسمي
المجاز وهو اللفظ المستعمل فيما شبه معناه الاصلي تشبيه تمثيل بان كان وجهه
منتزعا من متعدد مبالغة كقولك للمتردد في امر اراك تقدم رجلا وتؤخر
اخرى تشبيها لصورة تردده في ذلك الامر بصورة تردد من قام المذهب فتارة
يريد الذهاب فيقدم رجلا وتارة لا يريد فيؤخر اخرى فاستعمل في الصورة الاولى
الكلام الدال على الثانية ووجه الشبه هو الاقدام تارة والاحجام اخرى
وهو منتزع من عدة امور الكناية لفظ اريد به لازم معناه مع جواز ارادته
اي ذلك المعنى معه اي مع لازمة لفظ تحويل التجاد المراد طول القامة نحو زان

يراد

يراد حقيقة طول النجاد اي حمائل السيف ايضا وبه يفارق المجاز فانه لا يجوز فيه ارادة
المعنى الحقيقي للقرينة المانعة من ارادته وتطلب بها اما صفة فان كان الانتقال
من الكناية الى المطلق بواسطة قريبة كقولهم كثير الرماد كناية عن المضياف
فانه ينتقل من كثرة الرماد الى كثرة احراق الحطب ومنها الى كثرة الطباخ ومنها
الى كثرة الاكل ومنها الى كثرة الضيفان ومنها الى المقصود والابان كان الانتقال
بلا واسطة فهي قريبة كطويل النجاد كناية عن طول القامة او يطلب بها نسبة
اي اثبات امر لامر او نفيه عنه كقوله ان السماحة والمروة والندى في قبة
ضربت على ابن الحشوج اراد اثبات اختصاصه بهذه الصفات ولم يصرح بها فقوله
هو مختص بها ونحوه بل كني بان جعلها في قبته مضروبة عليه لانه اذا ثبتت الامر في
مكان الرجل فقد اثبتت له او لا يطلب بها لا صفة ولا نسبة بل الموضوف كقولنا
كناية عن الانسان حي مستوي القامة عريض الاظفار وتتفاوت الى تعريض
وهو ما سبق من الكناية لاجل موصوف غير مذكور كقولك في عرض من يؤذي المسلمين
المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده وتلويح وهو ما كثرت فيه الوسايط كما
في كثير الرماد ورمز وهو ما قلت وسايطه مع حقاني اللزوم كعريض
القفا كناية عن الابلة واليا واشارة وهو ما قلت وسايطه بلا خفا كقوله
او ما رايت المجد القى رحله في طلحة لم يتحول وهي والمجاز والاستعارة ابلغ من
الحقيقة والتصريح والتشبيه لغرو نشر مشوش اي الكناية ابلغ من التصريح لان
الانتقال فيها من الملزوم الى اللازم فهو كدعوى الشيء ببينه والمجاز ابلغ من
الحقيقة لذلك والاستعارة ابلغ من التشبيه لانها مجاز وهو حقيقة علم
البديع علم يعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية المطابقة لمقتضى الحال
ووضوح الدلالة اي الخلو عن التعقيد لانها قد تحسنة بعدهما وانواعه اي
البديع وهي الوجوه المذكورة جدا ترتو اعلى المايتين وفي بعضه الصفي منها مائة
وخمسون نوعا ومد منها كثير في فتي المعاني والبيان كاقسام الاستدراك وتذكر
هنا غالبها المطابقة الجمع بين ضدين في الجملة اي متقابلين سواء تضادا في
الحقيقة نحو يحيي ويميت وتحسبهم ايقاظا وهم رقود او لا نحو لها ما كسبت وعليها
ما اكتسبت ولكن اكثر الناس لا يعلمون يعلمون ظاهرا من الحيوة الدنيا فان
ذكر معنيان فاكثر ثم ذكر مقابلها مرتبا فمقابلة كقوله تعالى فليضحكوا قليلا

وليكون اكثيرا وقول الصفي كان الرضى يرنوا من خواطرهم فصار سخطي لبعدي
عن جوارهم او ذكر متناسبان **مراعاة النظير** كقوله تعالى والشمس والقمر بحسبان
وقول البحتري في صفة الابل كالقسي المعطفات بل الاسهم مبرية بل الاوتار
او ختم الكلام **بمناسب للمعنى المبتدا به فشابه الاول** كقوله تعالى
لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير قال اللطيف يناسب كونه
غير مدرك والخبير يناسب مدركا او ذكر **قبل العجز** من الفقرا والبيت **ما يدل عليه**
فارصاد وتسهيم كقوله تعالى وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا انفسهم يظلمون
ففقوله اذا لم تستطع شيا بدعة وجاورة الى ما لا تستطيع او ذكر الشي **بلفظ**
غير لائق انه به فساكلمه كقوله قالوا اقترح شيا نجدلك طبخه قلت اطبخوا
لي جبة وقميصا عبر عن خيطوا بالطبخ الائق به بطبخ الطعام وكذا قوله تعالى
تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك اطلق النفس على ذات الله تعالى لمشاكلة
لما قبله **المزاوجه** ان يزوج بين معنيين في شرط وجزاء بان يورد في كل معنى
مرتبا عليه اخر كقوله اذا ما نهى الناهي يلح بي الهوى صاحت الى الواشي يلح بها
البحر العكس تقديم جزء في الكلام ثم تاخره كقوله تعالى لا هن حل لهم ولا هم
يحلون لهن وقولهم سادات العادات عادات السادات **الرجوع العود على كلام**
سابق بالنقض به لنكته كقول كثير قفا بالديار التي لم يعفها القدم بلى وغيرها
ها والارواح والديم ابنت دونها بعد نعته لنكته اظهار البدله والتحير
التورية اطلاق لفظ له معنيان قريب وبعيد **وارادة البعيد** كقوله وقراد على
الخنسا لا في سحونه ولكن له عينان نحوي على صخر فان اريد احدهما اي العينين
كلفظ ثم اريد بضميره الاخر فاستخدام كقوله اذا نزل السما بارض قوم
رعيناه ولو كانوا عضابا اراد بالسماء المطر وبالضمير في رعيناه النبات
الناشئ عنه **اللف والنشر ذكر متعدد ذكر الكل** منه بلا تعيين ثقة بان السامع
يرده اليه اتوا ذكر على ترتيب الاول كقوله تعالى ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار
لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله او لا كقوله كيف اسلوا وانت حيف وعض
وغزال لحظا وقدا رمحا الجمع ان تجمع بين متعدد اثنين او اكثر في حكم كقوله
تعالى المال والبنون زينة الحيوة الدنيا وقول ابي العتاهيه ان الشباب
والفراغ والجده مفسدة للمرء اي مفسدة فان فرقت بين جملتي الادخار فجمع وتفريق

كقوله

كقوله فوجهك كالنار في ضوءها وقلبي كالنار في حرها **التقسيم ذكر** اي المتعدد **ثم اضا**
فة ما لكل اليه معينا وبهذا القيد يخرج اللف والنشر كقوله ولا يقيم على ضيم يراد به
الا الاذلان عير الحي والوتد هذا على الخسف مربوط برمته وكذا شيح فلا يرعى له احد
وفي البيت الاول التقسيم **فان قسمت بعد الجمع فجمع وتقسيم** كقوله حتى قام على ارياضه
وحرسه تشقى به الروم والصلبان والبيع للسبي فانكحوا والقتل ما ولدوا والنهب
ما جمعوا والنار ما زرعوا **التجريد ان ينتزع من امر ذي صفة امرا اخر مثله فيها**
مبالغة في كمالها اي الصفة فيه اي الامر كقولك لي من فلان صديق حميم اي بلغ من الصد
اقة حد اصح معه ان يستخلص منه آخر مثله فيها **المبالغة ان يدعي لوصف بلوغه**
في الشدة او الضعف حدا مستحيلا او مستبعدا ليلا يظن انه عن مشاه فيه
فان امكن المدعى عقلا وعادة فتبليغ كقوله في صفة الفرس فعادى عدا بين ثور
ونعجة دراكا بلم يتصح بما فيعتسل ادعى انه ادرك ثورا وبقرة وحشيتين في مضمار
واحد ولم يعرف ذلك ممن عقلا وعادة او امكن عقلا لا عادة فاغراق **بالمعجزه**
كقوله في النبي صلى الله عليه وسلم لو شا اغرق من ناواه مدله في البر بحرا يموج منه
متطلم وهما مقبولان او لم يكن لا عقلا ولا عادة فغلو والمقبول منه ما قرب الى
الصحة **بلفظ يدل عليه** لكاد في قوله تعالى يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار
او يتضمن تخييلا حسنا كقوله تخيل الي ان سمر الشهب في الدجى وشد باهدابي
اليمن اجفاني ادعى ان يخيل له ان النجوم محكمة بالمسامير لا تزول عن مكانها وان
جفون عينيه شدت باهدابها اليها لطول تنعم في ذلك الليل بالامن ان عرضت
على الشرب غدا ان ذا من العجب ولا يقبل منه غير ذلك كقوله ما خفت لاهل الشرك حتى
انه ليخافك النطف التي لم تخلق **المذهب الكلامي ايراده حجة للمطلوب على طر**
يقهم اي اهل الكلام بان يكون بعد تسليم المقامات مستلزمة للمطلوب
كقوله تعالى لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا اي خرجتا عن مظانها المشاهد
لوجود التمانع بينهم على وفق الاراده عند تعدد الحاكم من التمانع في الشي
وعدم الاتفاق عليه **حسن التعليل ان يدعي لوصف على مناسبة له باعتبار لطيف غير**
حقيقي بان يعتبر نظر امستملا على لطف ودقة ولا يكون علة في الواقع لم يجد نا يكد
السحاب والماحمت به وسببها الترخصا ادعى ان علة نزول المطر عروجها
الحادثة بسبب عطف الممدوح حسد اليه وهو لطيف وليس العلة في الواقع

التفريع بالمهملة ان يثبت لمعلق امر حكم بعد اثباته لاحد من متعلقاته على وجه
تشعر بالتفريع والتعقيب كقوله احلامكم لسقام الجهل شافيه كما دماؤكم تشفي من
الكلب اثبت الشفاء لمايهم بعد اثباته لاحلامهم تاكيد المدح بما يشبه الذم وعكسه
اي تاكيد الذم بما يشبه المدح ان يخرج من صفة مدح او ذم منفيه عن الشيء
وصفة منه بتقدير دخولها فيها وذلك بان يكون باستثنا واستدراك وصف
هما قبله كقوله ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول من قراع الكتايب وقوله
هو البدر الا انه البحر زاخرا سوى انه الضرغام لكنه الوبل ومثاله في الذم
فلان لا خير فيه الا انه يتقي الادب وفلان فاسق لكنه جاهل الاستتباع المدح
بشيء على وجه يستبعده اي المدح باخر كقوله نبهت من الاعمار ما لو حويته لهنيت
الدنيا بانك خالد مدحه بالنهاية في الشجاعة على وجه استتبع مدحه لكونه
سببا لصلاح الدنيا ونظامها الادماج تضمين ما سيق لشيء شيئا آخر كقوله
اي دهرنا اسعافنا في نفوسنا واستفعنا فيمن نحب ونكرم فقلت له نعما كفيهم
انعمها ودع امرنا اذ الاسم المقدم ضمن التهنيه شكوى الدهر التوجيه ايراده
متحملا بوجهين مختلفين كقوله لا عور ليت عينه سوا الاطراف ان يوتى باسم الممدوح
وايايه على الترتيب بلا تكلف كقوله ان يقتلوك فقد ثلمت عروشهم بعتيبة
بن الحرث بن شهاب ومنها اي انواع البديع القول الموجب بان يقع منه في كلام الغير
كناية عن شيء فينفيها لعزيمة كقوله واعوان حسبتهم ورعافكانوها ولكن للاعادي
وخلتهم سهاما صائبات فكانوها ولكن في فؤادي وقالوا قد صفحنا قلوب
لقد صدقوا ولكن عن ودادي وتجاهل العارف بان سياق المعلوم سياق المجهول
كقوله ايا ساكن الخاذور ما لك مورفا كانك لم تزرع على ابن طريق وقوله باقيه يا
طيبيات القاع قلن لنا ليلاي منكن ام ليلى من البشر والهزل والمراد به الجد كقوله
اذا ما تمنى اتاك مفاخرا فقل عد عن ذا كيف اكلك للضب وما مر من الانواع معنوي
واللفظي انواع منها الجناس بين اللفظين وهو تشابههما لفظا فان اتفقا حروفا
وعددا وهيه وكانا من نوع كاسمين فمتماثل نحو ويوم تقوم الساعة يقسم المجرمون
ما لبثوا غير ساعة ومن نوعين كاسم وفعل فمستوفى كقوله ما مات من كرم الزمان
وانه حي لدى يحيى بن عبد الله او احدهما مركب من كلمتين فتركيب فان اتفقا
خط المتشابه كقوله اذا ملك لم يكن ذا هبه فدعه ودولته ذاهبة والا بان

اختلفا

اختلفا خطا فهو مقرون كقوله كلكم قداحة الجام ولا جام لنا ما الذي ضر مريد
الجام لو جاملنا او اختلفا سكلا فمحرف او نقطا فمصحف مثالهما جبه البزدجنه
البرد واختلفا عددا فناقص فان كان المزيد محرفا في الاولى فمطرف
كقوله تعالى والتفت الساق بالساق الى ربك يومئذ المساق او محرفا في الوسط
فمكتنف نحو حدى حمدي او محرفا في الآخر فمذيل نحوه معي هام هاملي وقلبي واه
واهل او اختلفا حرفا ايا في خشن الحرف لا العدد فان تقاربا مخرجا فمضارع
نحو سبى وسنكى ليلى دامس وطريق طامس وهم ينهون عنه وينأون عنه الخيال
معقود بنواصيها الخير والا فمهمل احق نحو بل ويل لكل همزة لمزة بما كنتم
تفرحون في الارض بغير الحق وبما كنتم تمرحون جاءهم امر من الامن او اختلفا
ترتيب فمقلوب نحو حسامه فتح لاوليايه حتف لاعدايه اللهم استر عوراتنا
وامن روعاتنا فان كانا اي اللفظين المقلوبين احدهما اول البيت والاخر اخره
فمجنح كقولي في البديعيه فمهد اخا جزم يترك اخا ندم مدان اخا كرم فرح
اخا ونغم او تستابها اي اللفظان في بعض الحروف فمطلق نحو اني لعملكم من
القالين او اجتمعا في الاصل فاشتقاق نحو فاقم وجهك للدين القيم او توالى
متجانسان فمردد واجح نحو وجيء من سبا بنبا يقين والعجز على الصدر الخيتعور
او في البدء اي المبدوء به او محاسنه كقوله تعالى وليخش الناس والله احق ان تخشاه
واستغفروا ربكم انه كان غفارا وقوله الا رحامي دعاني من ملاحكما دعاني فدعا
بي الشوق قبلكما دعاني الشجع بواحوا الفاصلتين من النثر على حرف
واحد فهو في النثر كالقافيه في الشعر فان اختلفا وزنا فمطرف نحو ما لكم لا
ترجون لله وقارا وقد خلقكم اطوارا او استوى القرينان وزنا وهيه
فترضيع كقول الحريري فهو يطبع الاسجاع بجواهر لفظه ويقرع الاسماع بزواجر
وعظه والا بان لم يستو فمتوار كقوله تعالى فيها سرر مرفوعة واكواب موضوعة
التشريع بنا البيت على قافيتين يصح المعنى بالوقوف على كل منهما كقول الحريري لبعض
الدنيا الدنيه انها شرك الردا وقرارة الاكدار دار متى اضحكت في يومها
ابكت غدا انعدا لها من دار لزوم ما لا يلزم التزام حرف قبل الردف وهو احد
البيت قبل الفاصلة كقوله تعالى فاما اليتيم فلا تقهر واما السايل فلا تنهر
وقول المعري كل واشرب الناس على جنرة فهم يعرون ولا يعذبون ولا تصدقهم

اذا حدثوا فاني احدهم يكذبون القلب يقرا عكس الكلام كطردة نحو كل في فلك
وربك فكبر التضمين ذكر شئ من كلام الغير في كلامه فان كان المضمن بيتا فا
ستعانه لانه استعان به كقول شيخ الاسلام ابي الفضل بن حجر في مرثية شيخ
الاسلام البلقيني محدث قل لمن كانوا قد اجتمعوا ليسمعوا منه فريم منه بالو
طر علوا ثم فتواضعهم على فقد لما تواضع اقوام على غرر البيت الثاني تضمين
من قصيدة لابي العلا او مصراعا مادون فايداع ورفق لانه اودع شعره كلام
الغير ورقاه به كقولي البحث ان يبدو ويحلو قصده كالبدر لم ير حاجب من
يشرق من خلال غصونه مثل المليح يطل من بشباكه قولي ان ابن ادريس حقا
بالعلم اولى احري لانه من قريش وصاحب البيت ادرى ضمنت ثلاث قول
القايل وصاحب البيت ادرى بالذي فيه او ضمن من القران او الحديث فاقتباس
كقوله ان كنت ازمعت على هجرنا من غير ما جرم فصبر جميل وان تبدلت بنا غيرنا
فحسبنا الله ونعم الوكيل وقولي قد بلينا في عصرنا بقضاة يظلمون الانام طلما
عما يا كلون الترات اكلا لما ويحبون المال حبا جما وكقول ابن عباد قال ان قسى
سى الخلق حبارع قلت دعني وحمك الجنة حفت بالمكاره اقتبس حديث
حفت الجنة بالمكاره او فيه اشارة اقصد ما او شعر مشهور بتمليح بتقديم اللام
على الميم كقوله فو الله لا ادري لاحلام نايم المت بنا لم كان في الركب يوشع اشا
رة الى قصه يوشع عليه السلام واستيقافه الشمس وكقوله لعمرو مع الرمضا
والنار يلتطم ارقب احشى منك في ساعة الكرب اشار الى البيت المشهور المنسوب
بعمرو عند كربته كالمستجير من الرمضا بالنار او نظم نثر فعقد كقوله ما بال من
اوله نطفة وجيفة احزم بعجز عقد قول علي رضي الله عنه وما لابن ادم والفخر
انما اوله نطفة واخره جيفه او عكسه اي نثر نظم محل كقول بعضهم بانه لم
فتحت فعلاته وحنظلت نخلاته لم تزل سوأ النظر عتادة حل قول
المتنبي اذا سافعل المرسلات مظنونة وصدق ما يعتاده من توهم والاصل
في حسن انواع البديع اللفظية تبعية اللفظ للمعنى لا عكسه بان يكون
المعنى تابعا للفظ لان المعاني اذا تركب على سحتها طلبت لانفسها الفاظا
يليق بها فيحسن اللفظ والمعنى جميعا واذا اتى على الالفاظ متكلفة مصنوعة
وجعل المعاني لها رايقة كان ظاهر متهم على باطن منشوه وينبغي للمتكلم التانق

اي

اي المبالغة في الحسن في ثلاثة مواضع احدها الابتدا بان ياتي بما يناسب المقام
كقوله في التهنية بشرى فقد الجزا الاقبال ما وعدا وكوكب السعد في افق العلا
صعدا وقوله في دار قصر عليه تحيه وسلام خلعت عليه حماها الايام وقوله في
الرثا هي الدنيا تقول بملء فيها حذار حذار من بطشي وفتكي وطيب في المدح ونحوه
ما يتطير به كقوله موعدا حبابك بالفرقة عد وثانيها التخلص بان ينتقل بما افتتح
به الكلام من شبيب غرض الى المقصود مع رعاية الملايمة بينهما كقوله تقول
في قوميس قوسي وقد احدقت مر المشترى وحطا المهرقه القوه انطلع الشمس
تبغي ان نوم بنا فقلت كلا ولكن مطلع الجود وثالثها الانتهاء بان توتى بما يوذن
بانتهاء الكلام كقوله بقيت بقاء الدهر يا كهف اهله وهذا دعا للبرية شامل
علم التشريح علم يبحث فيه عن اعضاء الانسان وكيفية تركيبها وسياتي تفريقتها
الجمجمه اي للراس مركبه من ثمنية اعظم اربعة جدران احدها اعظم الجبهة تمتد
من طرق القحف الى اخر الحاجب والثاني مقابلة موخرها وهو اصلب الجدران والا
حران رقيقه ويسرع وفيهما الاذنان وقاعدة عظم واحد صلب يحمل ساير العظام
كالسقف للدماغ عظمان وشكله مستدير اللحيان الاعلى منهما مركب من اربعة
عشر عظما والاسفل مركب من عظمين يجمع بينهما الذقن وفيهما اثنتان وثلاثون
في كل لحي اثنا عشر ثنيتان ورباعيتان للقطع وناباني للكسر وضاحكان
وستة اضراس للطحن وناحدان وليس لغيرهما من العظام حس واعتدلت بالحس
بقوة من الدماغ لتميز الحار والبارد اليد للحس اي كل من اليدين تركيبه كيد مربوط
مع الزند بزايدة يسمى مقارا للغراب من فوق واخرى من اسفل ليمنعانه عن
الانخلاع وعضد عظم مستدير طرفه الاعلى مجذوب يدخل في نقرة الكتف بمفصل
رخو ولوخاوته بعر ضوله انخلع كثيرا وحكمتها سلامة المركة في الحركات كلها
وساعد من عظمين متلاصقين طولا والزند الذي يلي الابهام ارق والسفلي الذي
يلي الخنصر اغلظ وطرفاهما بليتم منه المرفق مع العضد ورسغ من ثمنية اعظام
اصلية وواحد زايد والاصليه في صفين احدهما يلي الساعد وعظامه ثلاثه
والاخر اربعة يلي المشط والاصابع والزايد ليس في احد الصفين بل وقاية وعصبة
ياتي الكف ويلتيم الرسغ مع الساعد بزايدة والاسفل تدخل في نقر عظام الر
سغ وكف اربعة اعظم مستدرة وبعضها يبعض بحيث لو كسطت جلدها لم يحس انقصا
لها

ويلتيم مفصلها مع الرسغ بقعر في الطراف عظامه يدخلها لقم من عظام المشة
وخمسة اصابع كل اصبع ثلاثة اعظم مستدير قواعدها اعظم من مايليها وهكذا على
التدريج الى رؤسها ووصلت سلامتها بحروف وفقر متداخلة بينها رطوبة
لزوجة وعلى مفاصلها اربطة قويه واعلاه عضد وفيه العنق سبعة اعظم
لكل واحد غير الاول احدى عشرة زايده سنسة وجناحان واربع زوايد مفصلية
شاخصية الى فوق واربع الى اسفل ولكل جناح شعيتان دايره الترقوه عظمان
بينهما خلو عند النحر تنفذ فيه العروق الصاعدة الى الدماغ والعصب النازلة منه
ويتصل راس الكتف فيرتبط به الصدر رتبة اعظم من عظام العنق لها سناس كثار
واجنحة علاظ وله ايضا فقوله اربع سناس واجنحة دونها وخامسة بلا جناح
الظهر رتبة عشر فقره وهي عظم في وسطه ثقب وقد يكون لها اربع زوايد اوست
او ثمان وما كان منها الى فوق او اسفل فشاخصة اومينة او يسرة فاجنحه
او خلف فسناس واحدها سنتن بكسر المهملتين واربع وعشرون ضلعا يدخل
في كل واحد منها زايدتان في فقرتين عابرتين في جناح والسبعة العليا من
كل جانب تسمى اضلاع الصدر والرسطيان اكبر واطول والاطراف اقصر العجز من
ثلاث فقر وهي اشد الفقارات نهدما واقفيتها واعرضها اجنحة وعظمي العانه
احدهما يمنه والاخرة يسرة يتصلان في الوسط بمتصل موثق وهما كالاساس لجميع
العظام الفوقية والموخر منهما عليه المثانه والرحم والاوعيه المنى الرحل مخذ
وهو اعظم عظم في البدن اعلاه في حوق الورك وفي اصفله زايدتان لاهل مفصل الركبة
وساق كالساعد عظمان اكبر واصغر في راسه نقرتان فيهما زايدتا الفخذ وتقا
برباط شاد وقدم عظامه ستة وعشرون عظما من كعب واسطة بين الساق والعقب
اوله بين الطرفين المنايتين من القصبتين للساق ويحتويان عليه من جوانبه
وطرفاه في تقعرتين في العقب وعقب طلب مستدير ورسغ وهو مخالف لرسغ
الكف فانه نصف واحد وعظامه اقل ومشط عظامه خمسة متصلة بالاصابع
وخمسة اصابع الابهام من سلاقين والبواقي من ثلاثة فرع فيما دون العظم
العضروف اللين من العظم فينعطف واصلب من غيره اي سائر الاعضاء ومنفعته
اتصال العظام بالاعضاء الليينه ليلا يتاذى اللين بمجاورة القلب بلا واسطه
العصب جسم ابيض لون لين صعب الانفصال للذعة سهل الانعطاف للينة

منفعته

منفعته اتمام الحس للاعضا الوتر جسم ينبت من اطراف اللحم شبه المفصل
وعبارة القانون شبه العصب تصل بين العظام اذا امكن اتصالها بالعصب
للطفه وصلابتها ولايه مع الرباط لعدم زياده حجة بزياده تبلغ ذلك
المفصل بفتح العين المهمله والضاد المعجمة جمع عضله لحميه الجسد مركبة من
لحم وعصب واوتار وقدعرفتها ورباطات وهي اجسام تشبه العصب لاحس
ورايت في كلام بعضهم هي كل لحمة عليظة مدبرة اي نابية كلحمة الساق
والعضد وفي حديث السباي ازر المومن الى علظة ساقه وفي لفظ له الى
انصاف ساقيه والعروق قسمان صوارب وهي الشرايين جمع شريان
بكسر المعجمة وسكون الراء ولحيته وبناتها من القلب ومنفعتها ترويح
القلب ونفض البخار عنه وغيرها اي غير صوارب وهي اوردة جمع ورید
وبناتها من الكبد ومنفعتها توزيع الدم على الاعضاء الشحم وهو ارطب
اعضا البدن جعل لتنوية العضو المجاور الغشا جسم من ليف عصباني
رقيق غير بين عدم الحركة لحس قليل يغشى فينطح احشام احرى ويحتوى
عليها ليحفظ شكلها المجلد جسم عصبي لحسن كثير تستر البدن وهو اعدل
البدن واعدله وجلده امثلة السبابة ثم جلد سايرالانامل ثم جلد الراحة
ثم جلد اليد الشعر لزينه كاللحيه ومنفعته كشعر الحاجب والعين لمنعان شعا
ع الشمس عنها وفي معجم الطبراني حسب بنات الشعر في الاقوام من الجذام
وهو ضعيف الظفر مستدير من عظام لينة لسطا من تحت ما يصالحها فلا
يتصدع وجعل لزينة وتدعيم للانملة وللاظفر عند الشد على الشي
واعانة للاصبع ليتمكن من لقط الاشيا الصغيرة ومن الحد والتنقية كذا
ذكره اهل الفن ورجلان في الاثر مايدل عليه روى ابن ابي حاتم في تفسيره بسند
صحيح عن ابن عباس قال كان لباس ادم الظفر فنزله الريش على الطير فلما
سقط منه لباسه وتركت الاظفار منافع وروى ايضا عن السدي قال
كان ادم طوله ستون ذراعا فكساه الله هذا الجلد واعانه بالظفر تحديد
فرع الدماغ ابيض وهو متخلخل مرمخ وشريانات واوردة وحجابين ورتبة
له على المخران يستنشق بهما الريح ليلا ينتن فيه اهل الفن وسياتي حديث
عليه العين تبع طبقات ملتحمة وهي جسم منعطف من فضل العشا المسمى

المسماق المفروش على الجبهة الكائن من الجفن تحتوي على العين يسدها ويربطها
وقربيه وهو جسم منعطف من الصلبية كسطاة من قرن لونها ابيض صاق
اربع قشور الخارجة باردة يابسة صلبة والداخلة فيها حرارة يسيرة ورطوبة
في الوسط معتدلان وعينيه وهي منعطف من المشيمة كصفق عينه بجمع البر
طوبة البيضة ان تسيل الى خارج وعلكبوتيه وهي جزء منعطف من الشبكة
رقيق تشبيه بالعنكبوت يستر الجليديه الى نصفها وتعيد بالمفاصل عنها
ويحجز بينها وبين البيضة ويمنعها من علتها ومشيمة وهي جزء من الغشاء
الرقيق للعصب النابت من مقدم الدماغ يشتمل عليها اشتمال المشيمة على
الجنين تلطف الدم وترقه ليصلح غذا للشبكة وشبكيه وهي طبقة من العصب
وعروق مختلطة واوردة كشبك الصياد والزجاجية وتوصل النور بوسا
يطها الى الجليديه وصليديه وهي جزء من مقوس غشا صلب ثابت من مقدم
الدماغ تقي العين من العظم الذي هي فيه ليلا يضرها صلابته وثلاث طوبات
بيضيه وهي رطوبة تشبه بياض البيض الرقيق وقدام الطبقة العنكبوتيه
تقي الجليدية وتبدها وجليديه وهي رطوبة تشبه الجلد الجامد في وسط
العين وهي اشرف اجزائها لانها له الابصار وكلما خلف الجليدة لتغذوها
الاذن من لحم وعضروف وعصب حساس وليس السمع فيها بل هو قوة في العصب
المفروش على سطح باطن الصماخين بخلاف البصر فهو من المقلة وايدت بالمرارة
والعين بالملوحة لحكمة كما روى ابو نعيم في الحلية من طريق جعفر بن محمد الصادق
عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله جعل لابن آدم مجعل
الملوحة في العينين انهما شحمتان ولولا ذلك لذابتا وجعل المرارة في الاذنين
حجابا من الدواب ما دخلت الراس الحادة الا التمست الوصول الى الدماغ فاذا
ذاقت المرارة التمست الخروج وجعل الحرارة في المنخر ويستنشق بها الريح لولا
ذلك لانتن الدماغ وجعل العذوبة في الشفتين يجد بها طعم كل شيء ويسمع النا
س حلاوة منطقه اللسان من لحم رخو ردي اي يشبه لون الورد وان تغير عينه
لمعارض وعضروف وشريان وعصابة حس وفي العصب المفروش على جرمه قوة
الذوق وامد بالريق ليتأتى له التقطيع والترديه اي كهيئة الصنوبر قاعدته
في وسط الصدر ورأسه مايل الى جانب الايسر ولهذا يطول النوم عليه لانه

اهدالله

اهدالله لولنه احمر رمادي من لحم وكيفه عشا صلب قال جالينوس وفيه تجويفان
اعين وايسر والدم في الايمن اكثر وهما عرقان ياخذان الى الدماغ فاذا عرض
للقلب ما لا يوافق مزاجه انقبض لانقباضة العرقان فتبرح لذلك الوجه او ما
يوافقه انبسط لانبساط قال وفيه عرق صغير كالابنوبة مطل في شغاف القلب
فاذا عرض له من انقباض ذلك العرق يقطر دم على شغافه فيقصر عن ذلك العرقين
دم يغشاه فيكون ذلك عصوا على القلب حتى يحشى ذلك في القلب المزوج والنفس
والجسم كما يغشى جلد السراب الدماغ فيكون فيه السكر انتهى ومذهب اهل السنة
انه محل العقل فرع حجاب الصدر من لحم وعصب حساس المعدة مستديرة
من عصب ولحم وعروق تصل اليها الطعام فينهضم فيها بحرارتها مع ما حولها من الكبد
والطحال والقلب فيصير كدوما ومحلها فوق السرة وورد فيها حديث المعدة
حوض البدن والعروق انهار واردة فاذا صحت المعدة صدرت العروق بالقحة
واذا فسدت المعدة صدرت العروق بالسقم رواه الطبراني في الاوسط وفيه
ابراهيم بن حيزخ الرهاوي متروك وقيل انه موضوع الامعاء جمع معي بالكسر
والقصراي المصارين عصابانيه متضاعفة ذات حس من عصب وشحم وورید
وشريان فرع الكبد من لحم وشريان وورید وعشاله حشن يطبخ الكيموس دما
ومميته منه صفيرا رياوسوداويا ويغذو به سايز الجسد المرارة جسم عصبا
ني ملاصق الكبد وهو وعا الصفرا الطحال متخلخل كمد من لحم وشريان وعشالة
حشن وهو وعا السودا ولا وعا للبلغم ولا تنافي بين هذا المذكور في الكبد والطحال
وبين الحديث السابق في علم التفسير احلت لنا ميتتان ودمان فسماهما دمين
لان المراد باللحم حامدة ولا ينافيه ماضم اليه فتامله فرع الكليتان كل واحدة
منهما من لحم صلب قليل الحرارة وشحم كثير وورية وشريان وعشالة حشن
ومنهما يأتي البول كما سيأتي المثانة المثلثة جسم عصبي متضاعف من ورید
وشريان وهو وعا البول موضعها بين العانة والعبر وعلى فمها عضلة تحيط بها
تحتبس البول الى وقت الارادة فاذا اريدت الاراقة استرخت عن تقبضها فعطت
عضل البدن المثانة فانزرق البول وانما يأتي اليها المني من الكلا من عرقين الحا
ليين الا نثيان من لحم ابيض دسم وورید وشريان لانضاج المني ولكل واحدة
من الرجل عضلتان تحيطهما من الاسترخاء من المراة عضلة لعدم بروزهما منها

بالكلام والعين على الوصول للطحال الى المعاء
بما القلب بخروط صنوبري شحم

الذكر باطن من لحم قليل وعصب وعروق وشريانان حساس وله عضلتان بجانبيه
اذا امتدتا اتسع البحرى وسطتاه فاستقام المنفذ وجرى فيه المنى فمهولة
وعضلتان باصله بنتيان من عظم العانة اذا اعتدل تمددها انتصب مستقيما
او اشتد انتصب الى خلف او امتد احدهما مال الى جهته الرحم عصبان له عنق
طويل في اصله انثيان كزكر مقلوب موضوعة بين المثانة والمستقيم ومنفعته
قبول الحبل حاملة روى مسلم عن عايشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
خلق كل انسان من بنى آدم على ثلاثمائة وستون مفصل فمن كبر الله وحمد الله وهلل
الله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجرا عن طريق الناس او شوكة او عظما وامر بمعروف
او نهى عن منكر عدد الستين والثلاثمائة فانه يمشى يومئذ وقد زحزح نفسه عن
النار علم الطب يعرف به حفظ الصحة ان يذهب وبرء المرضى الخاصلى
والاصل فيه حديث بذاو الا الذى اخر الباب وغيره وروى البزار عن عروة قال
قلت لعايشة ابى اجد كعالمة بالطب فمن اين فقالت ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كثرت اسقامه فكان اطبا العرب والعجم يتعنون له فتعلمت ذلك والا
حاديث المأثورة فى علمه صلى الله عليه وسلم بالطب لا يحصى وقد جمع منها داوين
والختلفوا فى مبدأ هذا العلم على اقوال كثيرة حكاها ابن ابى صيبعة فى طبقة
الاطباء والمختار وفاقا له ان بعضه علم بالوحى الى بعض الانبياء وسايره
بالتجارب لما روى البزار والطبرانى عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم ان
نبى الله سليمان كان اذا اقام يصلى راى شجرة نابتة بين يديه فيقول لها اسمك
فتقول لاى شئ انت فتقول لكذا فان كانت لدواء اثبتها وان كانت من غرس غرست
الحديث الاركان للعناصر اربعة نار وهواء وماء وتراب لانه ان كان حقيقة بالا
طلاق فالنار او بالاضافة فالهواء او تغليبا بالاطلاق فالتراب او بالاضافة فالماء القذا بالمعجمة وهو القوت جسم من شانه ان يصير اجزاء شبيها
بالمعدى فانه اذا استقر فى المعدة انهضم كما تقدم فيصير كيموسا اى جوهرا
سيالا يشبه ما الكشك التخين ثم يجذب لطيفه فيجرى فى عروق متصلة بالامعا
فيصل الى العرق المسمى بباب الكبد ويفد فى اجزاء صغيرة صفيقة يباب الكبد فيلا
قيها بكليته فينطبخ فيعلوه شئ كالرغوة وهو الصفراء ويرسب فيه شئ وهو
السوداء المحترق شئ وهو البلغم والمتصفى هو الدم وبه يغتذى الاعضاء

ويصير

ويصير جزء امنها وهو دليل على ان الغذا يصير جزا من المغتذى من حديث قوله
صلى الله عليه وسلم من نبت لحمه من سحت فالنار اولى به رواه الديلمى الخلط
جسم رطب سيال يستحيل اليه الغذا اولا بالهضم الكبدى المذكور الاخلاط اثنى
عروق جبنتها اربعة دم فبلغم فصفرا فسودا وعطفها بالفا للاشارة الى ان
كلا اشرف مما يليه واشرفها الدم لانه غذا البدن ويليه البلغم لانه دم
بالقوة ثم الصفرا لانها توافقها فى كيفية والسودا يخالفه فى كيفيتين الاسباب
لكل مركب اربعة مادى وهو ما يحصل به امكان الشئ وفاعلى وهو الموثر فى وجوده
وصورى وهو الذى يجب عند حصوله وغايى وهو ما لاجله وجوده وغايته الخلود
عليه الانسان اربعة التمو اى الزيادة وهو الى نحو ثلاثين سنة فالوقوف وهى الى نحو
اربعين فالانحطاط بقا القوة وهى الى نحو ستين فضعفها اى فسن الانحطاط مع
الضعف وهو الواخر العمر ومنتهاه الطبيعى مايه وعشرون سنة الاعضا اجسام
متولدة من كثيف الاخلاط كما تقدم ومنها مفرد وهو ما يشارك فيه الجزء الكل
كاللحم والعصب ومركب وهو بخلافه كاليد والوجه اذ لا يتاتى جزء اليد يدا وجزءا
الوجه وجها ورسيها القلب شرعا وطبا قال صلى الله عليه وسلم الا وان فى الجسد
مضغة اذا صلح الجسد صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهى القلب
رواه الشيخان وتقدم انه محل العقل فالدماغ يليه فالكبد فالانثيان والاحمر
الاربعة بها بمذهب نوع وهو النسل ويبقى الشخص بخلاف الثلاثة الاول ومرءوسها
الرية المهيئة للقلب والشرايين الموذية عنه والمعدة المهيئة للدماغ والكبد
والاعصاب الموذية عن الدماغ والاوردة الموذية عن الكبد والاعضا الولدة للمنى
المهيئة للاثنين والذكر الموذى عنهما للرجل وعروق يندفع فيها المنى للنساء وغيرها
من الاعضا لا رهيسة اذ لا مخدم ولا مرءوسه اذ لا تخدم الروح لم يمسك عنها فيلا
يتكلم فى حقيقتها اعترافا بالعجز عنها مخالفين للاطبا حيث خاضوا فى ذلك لان المصطفى
صلى الله عليه وسلم لم يتكلم عليها وقد سيل عنها لعدم نزول الامر بيانها قال تعالى
ويسالونك عن الروح قل الروح من امر ربى اى علم ولا يعلمونه الصحة هيئة
اى كيفية تذينه لافعاله بان تصدر الافعال عنها اذا تامة سليمة لا تعوقها المرضى بدنيه
غير طبيعية تصدر الافعال عنها موقوفة اى ان افة اى لغير صدورا اولا
احترازا من الصدور لها موقوفة لعارض لا لنقص الهيئة فليس مرضا وفى اسباب

الواسطة بين الصحة والمرض خلف وهو لفظي لانا ان عينا بالمرض كون الحي بحيث
يختل جميع افعاله وبالصحة كونه بحيث يسلم جميعها فالواسطة ثابتة قطعا وهو الذي
يسلم بعض افعاله دون بعض وفي البعض الاوقات دون بعض وان عينا كون
الفعل الواحد في الوقت الواحد سليما او لا فلا واسطة قطعا والافة تغير
في العضو او بطلان له او نقصان اجناس المرض ثلاثة احدها سوء المزج وانها
تعرض للاعضاء المشابهة الاجزاء دون المركبة وثانيها التركيب وتحته اربعة انواع
فساد الخلقة بان يتغير الشكل عن مجراه الطبيعي كاعوجاج المستقيم وتدويج
المستدير وبالعكس او التجاري بان يفسد او يضيق او يتسع او التجاويف بان
يصغر او يختاوا او بالعكس وفساد الموضع كالانخلاع والزوال بدونه وتحركه
لا على التحري الطبيعي والارادي او عدمه وفساد المقدار وبالزيادة كالعدم
او النقصان كالصمود وفساد العدد بالزيادة وتسلعه كاصبع او النقص كنقصهما
وثالثها تفرق الاتصال كالفكر والفتق والجرح فالقصير الخطر من المرض حاد والحاد
جدا ينقضي في اربعة ايام ودونه ما بين التاسع والحادي عشر ودونه في اربعة
عشر يوما والقسل الهدة فيما بعدها الى تسعة وعشرين والطويل بان جاوز
الاربعين يوما مرض وشخصه اي المرض اصل العلاج والاحق عالج بلا تشخص
خطاؤه اقرب من اصابته الاسباب للامراض ثلاثة لان السبب اما بدئي مولد
بواسطه فالسابق كالامتلا للحمى او بدون مولد بدونها فالواصل كالعفونة
للحمى او خارجي فالبارد كالغم والسهر وشدة الحركة للحمى البحران تغير عظيم تحدث
في المرض يقضي الى صحة او عضب وتكون تارة بان تقهر الطبيعة المرض وتدفعه
بالتمام وهو الكامل وتارة بان تقهره قهرا يتمكن به من قهره بالتمام وهو الناقص
وتارة بان تدفعه عن القلب والاعضاء الرئيسة الى بعض الاطراف وهو الانتقال
وتارة بان يستولي المرض فيفسد البدن برا او باحزيكون الاول مأمولا له وهو
الردي الامور الضرورية ستة منها الهوى وهو اشدها احتياطا اليه وافضله
المكشوف للمشمس لانها المصلحة له الا اذا افسد فسادا عاما فان المكشوف حينئذ
افضل من المغموم والمحبوب منها المأكول ويختلف حاله بالامراض واصلح الخبز
المتخمر النضيج التنوري البر فمن ما اجتمعت فيه الاوصاف المذكورة احدر على المعدة
واسرع للهضم والاصلح في الطاعون الشعير لانه بارد يابس واقل عدا من البر

والملايم

والملايم للطاعون ما مال الى البرد والجفاف وتخفيف المعدة اذا قبل الابدان له الرطبة
وابعدها منه الجفاف واصلح اللحم المحدث الطري للطفة وكثرة غذايه وسهولة الهضم
بخلاف ضده وافضله الضان واطيبه لحم الظبي فقد روى النسايي وابن ماجة
حديث طيب اللحم لحم الظهر وروى ابن ماجة ايضا حديث سيد طعام اهل الدنيا واهل
الجنة واصلح البقول الخس لانه اغذاها ومنها المشروب واصله الماء الخفيف
الصافي الحلو البارد والسريع البرودة والسخونة للطافة جوهره الجاري على طين
المسيل لاحماء ولا سبخة وسيلية الصخر من علو الى اسفل في جهة المشرق في اوديم
عظيمة مكشوفة للشمس والرياح بخلاف ما فقد صفة من هذه الاوصاف فانه يورث
امراضا بحسب تلك الصفة كالسدد في الكدر والهزال والتخفيف في الملح وضعف
المعدة في السخن والطحال وغيرها في الرواكد وقد روى الترمذي عن عايشة رضي
الله عنها قالت كنت احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلو البارد وربنا في الما
بين القابوني حديث الادام في الدنيا والآخرة اللحم وسيد الشراب في الدنيا
الماء وسيد الرياحين في الدنيا والاخرة الفاغية ووقته اي الشرب بعد دوب
الاعدية واقله ساعة وستي واكثره ثلاث من الساعات الزمانية فان اكل خريفا
او مالحا او حارا او يابسا وجب التربع اي الاكل وقلما عن ان يكون بعد
وقد صح ان النبي صلى الله عليه وسلم اكل رطبا وشرب عقبه الماء والرطب حار ومنها
الحركة والسكون وافضلهما المعتدل فان المفرط منهما يبرد ويجفف ومنها النقطه
النوم واجوده المعتدل المتصل الليلي الوافع بعد الهضم بخلاف النهار وقد يرد
ثم تركه لمن اعتاده بلا تدريج ارد او ارد امنه التمليل من سهر ونوم والزايد على
الاعتدال او الناقص عنه مذموم شرعا وطبعا وعقلا وعرفا ودليل الشرع في
الزايد حديث يعقد الشيطان على قافية راس احدكم اذا هو نام ثلاث عقد يضرب
على كل عقدة مكانها عليك ليل طويل فارقد فاذا استيقظ وذكر الله انحلت عقدة
فتوضا انحلت عقدة فاصبح نشيطا طيب النفس والا اصبح خبيث النفس
كسلان وحديث ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم رجل نام حتى اصبح قال ذاك رجل بال
الشيطان في اذنه رواهما الشيخان وفي النقص قوله صلى الله عليه وسلم نم وقم وان
لجسدك عليك حقا وقوله اني انام واقوم رواهما ايضا الشيخان ودليل الطب
في الزيادة احداث بلادة القوى النفسانية والامراض الباردة وفي النقص احداث

امراض حارة واحراق الاخلاط واختلاط العقل بالنضح حركة اوعية الروح مولفة
من انبساط وانقباض لتدبيرها اي الروح بالنسيم المستنشق بتدبير الفصول الاربعة
الربيع وهو اسم لربع محيط منطقة فلك البروج اولها اول الحمل واخرها اخر الجوزا
تدبيرع القصد والاسهال عادة او حاجة ليهجان الاخلاط فيه الصيف وهو من
اول السرطان الى اخر السنبلة تدبيرع انقباض الغذا لضعف الهضم فيه يتوجه
الحرارة الى الظاهر وهو يرد للجوف لتركه لانه يودي الى الذبول لانه مفرط التحليل
وترك الرياضة لانها محللة وهو كذلك فيكثر التحليل وهي اي الرياضة حركة
ارادية تخرج الى النفس العظيم كالمصارعة والمعالجة وركض الرابة وركوب
السفينة المريحة وهو من اول الميزان الى اخر القوس تدبيرع ترك المجفف لكثرة
الجفاف فيه الشتا وهو من اول الجدي الى اخر الحوت تدبيرع الرياضة لجمود الاخلا
ط فيه فتحللها والتبسط في الغذا لقوة الهاضمة فيه لحرارة الجوف الطعام
تدبيرع بملح بان يدهن بزيت وملح ما خلا فمه واتقه بسحق بدنه ويطيب
وغسله بفاتر للتحلل الفضلات التي احتبست بالملح بخلاف الحار والبارد لتادية
بهما ويقطر في عينيه زيت للتقويم وحفظ الصحة وينوم في معتدل هوا
حذرا من تضرع بالحر والبرد لسرعة انفعاله وتاثره مايل الى الظلم حذرا
من تقرح بصره لشدة النور لقربه عهده بظلام المحوف ومن ضعفه عن ملاقاة الضو
لشدة الظلمة ويتحفظ في تقميطه على شكله بان يكون بوفق ليلا يفسد بشده الشد
لرطوبة اعضايه وشدة فتولها ويرضع مرضعة امه في العقاس لتكدر لبنها في
حرسه والا فلبن الام لا بدله شي وعلاجه بعلاج المرضع لم لان بدنه كالحمل العلاج
ويتاثر بادني شي ولا حاجة بالصبي طفلا او فوقه الى استفراغ لان ابدان الصبيان
في غاية الرطوبة فلا فضل لهم يحتاج اليه ولا نضج في زمن النمو فلا يفضل عنه فضل
يحتاج اليه فلا يجرح لدم وان احتاج اليه لكثرته ويتاتى انه لا يفصد قبل اربعة
عشر الشيخ تدبيرع استعمال المرطب المسخن ليبس مزاجه والادهان للترطيبه
وروى الترمذي حديث كلوا الزيت وادهنوا به فانه من شجرة مباركة وحديث
ثلاث لا ترد الوسايد والدهن واللبن وحديث انه صلى الله عليه وسلم كان يكثر
دهن راسه ويتسرح لحيته كان ثوبه ثوب زيات وروى الشيرازي في الالقاب
بسند واه من حديث انس مرفوعا سيد الادهان البنفسج وسم المعتدل من

الروايح

الروايح لتعديل مزاج الروح والنوم في الاحايين المتفرقة ولو باستجلاب لترطيبه
وتفرقه الغذا على الاوقات وتقليله لضعف هضمه فروعي ليحصل لراسم الحمى عذيه
وعدم الخلف عنها الموجب لافراط التحليل سوء المزاج وهو خروجه عما ينبغي ان يكون
عليه المادي منه تدبيرع بالاستفراغ لمادته اذهي المولدة له وعفن وهو بالتبديل
وهو العلاج بالضد بالتبريد في الحار والتسخين في البارد والرطب في اليابس
والتجفيف في الرطب المقصد تفريق اتصال العقبة استفراغ كلي فخرج بالتفريق الر
عاف وما بعده الحجامة ولا يفصد احد قبل اربعة عشر سنة وتحجم في السنة الثانيه
ولا يحجم بعد الستين ويفصد بعدها ومنفعته ازالة الامتلا ومع حدوث مرض
مرتب عليه لو بقي وهو اولى المستفرغات لانه يستاصل المادة قانون تقدم الاهم
من الامراض في المعالجة عند الاجتماع والتضاد ولا تعالج الا المطيع لانه با
مثاله تظهر فيه ثمرة العلاج بخلاف العاصي وقد كره الفقها اكراه المريض على
الدوا وكل داء له دوا الا السام اي الموت والهرم روى الحاكم وغيره عن اسامة
بن شريك قال قالوا يا رسول الله هل علينا جناح ان لا نتداوى قال تداووا عباد الله
لم يضع داء الا وضع معه شفاء وفي لفظ الا وضع له دوا واحدا الهرم وروى البخاري
حديث ما انزل الله داء الا انزل له شفاء وفي لفظ الا انزل له الدوا وروى البزار من
حديث ابي سعيد الخدري ما انزل الله من داء الا انزل له دوا علمه ذلك من علمه وجهله ذلك
من جهله الا السام قالوا يا نبي الله وما السام قال الموت قال الموفق البغدادي الدا
خروج البدن او العضو عن اعتداله باحدى الدرج الاربع ولا شي منها الا وله ضد
وشفا الضد بضده وانما يتعذر استعماله للجهل به لو فقده او موانع اخر
واما الهرم فمنواضمحلال الطبيعي وطريق الى الفناء ورد فلم يوضع له شفاء والموت
اجل مكتوب لا يزيد ولا ينقص وفي كل شي دوا الا الخمر اما الاول فلحديث البزار عن
ابن عباس الشابت اول الفن واما الثاني فلما رواه مسلم ان طارق بن سويد سال
النبي صلى الله عليه وسلم عن الخمر فنهاه فقال انا اصنعها للدوا فقال انها ليست بدوا
ولكنها داء وفي لفظ ان الله لم يجعل شفاء امتي فيما حرم عليها ولذلك كان الاصح عندنا
تحريم التداوي بها وقال السبكي في قوله تعالى يسالونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير
ومنافع للناس كان ذلك قبل التحريم فلما حرمت سلبت المنافع وكل مصح او ممرض فبقدر
الله تعالى بفعله عنده او به خلاف بين اهل السنة ورجح الغزالي والسبكي الثاني

روى الترمذي وابن ماجة حديث سيل رسول الله صلى الله عليه وسلم اراينا ادوية يتداوى بها وقي يسترقى بها هل ترد من قدر الله شيا قال هي من قدر الله تعالى

خاتمة قال ابن جماعة ينبغي ان يكون الطبيب صدوقا عدلا صاحبة كا وحذق ومهارة وصبر وتفيحه ومعلم الطب ينبغي ان يكون كذلك بعد استكماله في صنا

عة الطب والمتعلم لها ينبغي ان يكون حيرا ذكيا انتهى ويجوز ان يطب الرجل والمراة وبالعكس يشرط فقد الجنس وحضور محرم او نحوه وليس المداوي

فان ترك توكلا ففضيلة واما المريض ما يشتهيه ويكره الدعا بالضر ومتنى الموت لحلة ولا تعالى ايام الاطفال والدواب لانهم ملكه يتصرف فيهم كيف

يشا وليس يصيب المومن هم وصب ولا نصب حتى الشوكة يشاكها الا كفر الله بها خطاياه او رفع بها درجات كما صح ذكر الحديث علم التصوف حده كما قال

العز الى تجريد القلب لله تعالى واحتقار ما سواه ولذلك سمي به احذا من الصفا لتصفية القلب كما قيل وليس مشيرا بالصوفي غير فتا صافي فصوفي الى ان

سمي الصوفي وحدد ته دون علمه لخلاف العلوم السابقة لان صاحبه احوج الى حده منه الى حد علمه لعدم اعتنايه بذلك الذي هو شان المدققين في الظواهر

اذا عرفت المقصود من التصوف فراقبت الله في جميع حالاتك اي اتقه بحيث انك تراقبه او تنظر اليه فانك ان لم تكن تراه فانه يراك وذلك بان تبتدا بالفرا

يض التي فرضها عليك وترك المحرمات عليك كبيرها وصغيرها ثم تفعل النوافل وترك المكروهات ففي الحديث عن الله ما تقرب الي عبدي بشي احب الي مما

افترضته عليه وما يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله

التي يمشي بها وان سالني اعطيته ولين استعاذني لاعيذنه رواه البخاري ولكن اهتمامك بترك المنهي اشد من فعل المامور لان الاول كفوه هو اسفل

من الفعل ومن قواعد الشرع ان درا المفاسد اولى من جلب المصالح ولهذا قيل ان لم تقوا ان تعبد الله فلا تعصه وفي الصحيحين من حديث ابي هريرة ما

نهيتكم عنه فاجتنبوه وما امرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم على المامور على الاستطاعة دون المنهي لسهولة الاجتناب لكن في معجم الطبراني من حديثه

اذا امرتكم بشي فاتوه واذا نهيتكم عن شي فاجتنبوه وعندي ان هذه الرواية

مقلوبة ورواية الصحيح اثبت وانت في المباح بالخيار بين الفعل والترك وان نويته

الطاعة كالجلوس للاستراحة مضموما اليه نية الاعتكاف والتواصل اليها كالاكل للقوة على العبادة او الكف عن الحرام كالجماع لكسر الشهوة حذرا من الوقوع في الزنا

فحسن تثاب عليه وفي الاخير حديث مسلم وفي بضع احدكم صدقة فقيل ايا تي شهوته وله فيها اجر فقال ارايتم لو وضعها في حرام لكان عليه وزر فكذلك اذا وضعها في

الحلال كان له اجر واعتقد بعد مراعاة ما انك مقصر فيما اتيت به انك لم توف من حق الله عليك مثقال ذرة كيف واقدارك اياك على ما اتيت نعمة منه يجب عليك شكرها

وفي مسند احمد حديث لو ان رجلا يجر على وجهه من يوم ولد الى يوم يموت في مرضات الله لحقره يوم القيمة واعتقد انك لست بخير من احد ولو كان بحسب الظاهر من كان

فانك لا تدري ما الخاتمة كذا له وقد قال صلى الله عليه وسلم ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينها وبينه الا ذراع فسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النا

ر فيدخل النار وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينها وبينه الا ذراع فسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخل الجنة رواه الشيخان وتسلم لامر

الله تعالى وقضائه معتقدا ان لا يكون الا ما يريد هو لا ما تريد انت ولو حرصت

ففي صحيح مسلم من حديث ابي هريرة استعن بالله ولا تعجز وان اصابك شي فلا تقل لو اني فعلت كان كذا وكذا ولكن قدر الله وما شا الله فعل فان لو تفتح عمل الشيطان واياك ان تراقب احوال الناس وتراعيهم فيفسد عليك ابواب

كثيرة من الخير الا بما ورد به الشرع من المدارات والقول السالم من الاسماس والسر والصفح واستحضر في نفسك ثلاثة اصول تعينك على ما تقدم من الوصايا

الاول انه لا نفع ولا ضر الا منه تعالى وانه قدر لكل رزقا ونفعا وشدة وضرا في الازل واصلا اليك لا محالة وان جرى على يد شخص فتقديره تعالى كما قال في

كتابه العزيز وان يمسسك الله بضر فلا كاشف له الا هو وان يردك بخير فلا راد لفضله وقال وان تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله وان تصبهم سيئة يقولوا هذه

من عندك قل كل من عند الله وقال صلى الله عليه وسلم احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده امامك واذا سالت فاسال الله واذا استعنت فاستعن بالله واعلم ان الامة لو اجتمعوا

على ان يضروك لم يضروك الا بشي كتبه الله عليك رفعت الاقلام وجفت الصحف رواه الترمذي وصححه فاذا استحضرت هذه الاصول هان عليك ترك مراعاة الناس اذ لا معنى

كل

لها حنيد الثاني انكم ترتجي لا تضر بولدك في نفسك وان مولاك ومالكك لا تضر
يف فيك كيف يشاكما هو شان الملك في مملوكه وانه يقبح عليك ان تكره ما تفعله
لربك مولاك الذي اشفق عليك وارحم بك من نفسك والدك في الحديث لله ارحم المؤمن
من المراة بولدها وانه احكم الحاكمين في فعله كما اخبر بذلك في كتابه وانه لم يرتب ذلك
الا لاصل اليك من الضرر الا صلاحك وانفعك من التكفير لخطاياك والترفيع لدرجاتك
قال صلى الله عليه وسلم لا يصيب المؤمن نصب ولا وصب ولا سقم ولا حزن حتى الهم
يهمه الا كفر الله به من سيئاته رواه الشيخان فاذا استحضرت هذا الاصل هان
عليك التسليم للقضاء الثالث ان الدنيا زايلة فانية والاخرى آتية باقية
وانك في الدنيا مسافر ولا بد ان ينتهي سفرك وتصل الى جارك فتستقر بها وتنال
الراحة واللذات والاجتماع بالاحباب الذين سبقوك في السفر واحتمل مشقات
السفر الذي ينقطع عن قريب بالصبر على الطاعة وعن المعصية وعلى شديد المعيشة
ونحوها واجتهد في عمارة دارك التي هي لك مسكنك الحقيقة واصلاحها وتزيينها
بالاكثار من العبادات في هذا الامر القليل ليتمتع بها دهرا مريرا بلا نصب
واذا استحضرت هذا الاصل هانت عليك المراقبة السابقة وتشبيه الدنيا بالسفر
ماخوذ من حديث ابن مسعود نام رسول الله صلى الله عليه وسلم على حصير فقام
وقد اثر في جنبيه فقلنا يا رسول الله الا اتخذنا فقال مالي وللدنيا ما انا في الدنيا
الا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها رواه الترمذي والمؤمن حقا اي الكامل
في ايمانه من كملت فيه شعب الايمان ومن نقصت منه واحدة منها نقص من ايمانه
بحسبها وقد اجمع السلف على ان الايمان يزيد وينقص وزيادته بالطاعات
ونقصانه بالمعاصي وهي اي شعب الايمان كما في الحديث بضع وسبعون او بضع
وستون شعبة رواه الشيخان هكذا على الشك من حديث ابي هريرة ورواه
اصحاب السنن الثلاثة بلفظ بضع وسبعون بلا شك وابو عوانة في صحيحه
بلفظ ست وسبعون او تسع وسبعون والترمذي بلفظ اربع وستون وقد
تكلف جماعة عدها بطريق الاجتهاد واقربهم عد ابن حبان حديث ذكر خصلة
سميتي في الكتاب او السنة ايمانا وقد نقحه شيخ الاسلام ابو الفضل بن
حجر في شرح البخاري وتبعتهما وذلك الايمان تام وصفاته وحدوث
بلا دوث والايمان بملائكته وكتبه ورسله والقدر والايمان باليوم الآخر اي

الله

شعب الايمان بضع وستون او بضع وسبعون

القيمة

اي القيمة فانه آخر الايام ويشمل البعث والحساب والجنة والنار والحوض والصراط
والميزان قال صلى الله عليه وسلم الايمان ان تومن بالله وملائكته وكتبه ورسله
واليوم الآخر والقدر خيره وشره رواه الشيخان وفي لفظ مسلم والجنة
والبعث بعد الموت وروى الترمذي وغيره حديث لا يومن عبد حتى يومن
بالقدر خيره وشره يعني يعلم ان ما اصابه لم يكن ليخطيه وان ما اخطاه
لم يكن ليصيبه ومحبة القدر والحب والبغض ومحبة النبي صلى الله عليه
وسلم روى الشيخان عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث
من كن فيه وجد حلاوة الايمان ان يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان لا يحب المرء لا يحبه الا لله الحديث وروى ابو داود والترمذي حديث
الحب في الله والبغض في الله من الايمان وفي مسند احمد اوثق عرى الايمان ان
تحب في الله وتبغض في الله واعتقاد تعظيمه وفيه الصلاة عليه وقد
خاطب الله المومنين بالثانية وهي الاولى قال تعالى يا ايها الذين امنوا صلوا
عليه وقال تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله يا ايها الذين
امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي وذلك تعظيما له واتباع سنته
قال صلى الله عليه وسلم لن يستكمل مومن ايمانه حتى يكون هواه قلعا لما جيتكم به
رواه الاصبهاني في الترغيب ورواه الحسن بن سفيان بلفظ لا يومن احدكم
حتى يكون هواه قلعا لما جيت به واسناده حسن وقال صلى الله عليه وسلم عليكم
بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين عضوا عليها بالنواجد واياكم ومحدثات
الامور فان كل محدثة بدعة وكل ضلالة رواه الترمذي وابن ماجة
والاخلاص قال صلى الله عليه وسلم ثلاث لا يغل عليهن قلب المومن اخلاص
العمل وطاعة ذوي الامر ولزوم الجماعة ورواه احمد وصححه الحاكم وغيره
ومعنى الغل الاحقد عليهن اي لا يكون بينه وبينهن عداوة وفيه ترك
الرياء والنفاق روى ابن ماجه عن شداد بن اوس مرفوعا انا اخوف
ما اخاف على امتي الاشراك بالله اما اني لست اقول يعبدون شمسا ولا قمرا
ولا وثنا ولكن اعمالا لغير الله وشهوة خفية وفي لفظ عند غيره كنا نعد
الرياء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الشرك الاصغر وقد فسر الشرك
في قوله تعالى ولا يشرك بعبادة ربه احدا بالرياء والنفاق احقا الكفر واظهار

بدعة

الاسلام **والتوبة** قال تعالى وتوبوا الى الله جميعا ايها المؤمنون لعلكم تفلحون
والخوف قال صلى الله عليه وسلم ان من افضل ايمان العبد ان الله معه حيث كان رواه البيهقي في شعب الايمان في هذا الباب والطبراني في الاوسط وروى الاصبهاني في ترغيبه من حديث معاذ ان المؤمن لا يامن قلبه ولا يشكن روعته **والرجا** توصف الله ضده بالكفر قال تعالى انه لا ييأس من روح الله اي رحمته الا القوم الكفرون وقال صلى الله عليه وسلم حسن الظن من حسن العبادة رواه ابو داود وقال افضل العبادة انتظار الفرج رواه البيهقي **والشكر** فان الله تعالى قابله الكفر حيث قال ومن شكر فانما يشكر لنفسه ومن كفر فان الله غني حميد وروى ابو داود حديثها من اعطى عطاء فوجد فليجز به وان لم يجد فليثني به فمن اثنى به فقد شكره ومن كتمه فقد كفره وفي مسند الفردوس مرفوعا حديث الايمان نصفان نصف في الصبر ونصف في الشكر **والوفا** قال تعالى يا ايها الذين امنوا اوفوا بالعقود وقال تعالى واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم وقال صلى الله عليه وسلم حسن العهد من الايمان رواه الترمذي وغيره **والصبر والرضا بالقضا** ومنه اليقين قال صلى الله عليه وسلم الصبر نصف الايمان واليقين الايمان كله رواه البيهقي في الزهد وغيره وصححوا وقفه على ابن مسعود وروى البزار حديث خمس من الايمان من لم يكن فيه شيء فيهن والايمان التسليم لامر الله والرضا بقضاء الله والتفويض الى الله والتوكل على الله والصبر عند الصدمة وقال صلى الله عليه وسلم من سعادة ابن ادم استخارته الله ورضاه بما قضى الله ومن شقاوة ترك استخارة الله وسخطه بما قضى الله رواه الترمذي **والحيا** قال صلى الله عليه وسلم الحيا شعبة من الايمان رواه الشيخان **والتوكل** قال تعالى وعلى الله فليتوكل المومنون وقد عد في حديث البزار المذكور في بيان الايمان وقال صلى الله عليه وسلم الطرة مشرك وما منا الا ان الله يذهبه بالتوكل وقال الطيالسي والتمايم والتولة شرك وقال العافر والطرق من الجبت رواها ابو داود وغيره والتميمة ما يعلق على الصغير والتولة ما يحبب الرجل في امرأته والعافرة التكفف والطرق الضرب بالحصا والخط في التراب والجبت السحر **والرحمة** قال صلى الله عليه وسلم لا ينزع الرحمة الا من شقي رواه البيهقي في الادب وغيره وقال لا يرحم الناس لا يرحمه الله رواه البيهقي الشيخان

وقال

وقال لا يدخل الجنة الا رحيم قيل يا رسول الله كلنا يرحم قال ليس ان يرحم احدكم صاحبته انما الرحمة ان يرحم الناس رواه البيهقي **والتواضع** وفيه يوقر الكبير ويرحم الصغير **وترك الكبر والعجب** قال صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر ولا يدخل النار من في قلبه مثقال ذرة من ايمان رواه مسلم وقال ليس من لا يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا فليس منا رواه البخاري في الادب وابو داود والترمذي وفي لفظ له ويوقر كبيرنا ويامر بالمعروف وينه عن المنكر وفي لفظ احمد ليس من امتي من لم يجل كبيرنا ويرحم صغيرنا ويعرف لعالمنا وروى الطبراني حديث ثلاثة لا تستخف حقهم الا منافق ذو الشيبة في الاسلام وذو العلم وامام مقسط وروى ايضا ثلاث مهلكات شح مطاع وهوى متبع واعجاب المرء بنفسه وروى الحاكم وغيره احاديث اهل النار كل جعظري جواظ مستكبر وما من رجل يعظم نفسه ويختال في مشيه الا لقي الله وهو عليه غضبان ويقول الله الكبرياء ردائي والعظمة ازاري فمن نازعني واحدا منهما ادخلته جهنم وفي لفظ قصمته **وترك الحسد وترك الحقد** قال صلى الله عليه وسلم الحسد يأكل الحسنات كما تاكل النار الحطب رواه ابو داود وقال لا تدخلوا الجنة حتى تومنوا ولا تومنوا حتى تحابوا رواه مسلم وقال دب اليكم داء الامم قبلكم الحسد والبغضا والبغضا هي الحالقة حالقة الذي لا حالقة الشعر رواه الترمذي وقال ان اليمامة والحقد في النار لا يجتمعان في قلب مسلم رواه الطبراني وقال لا يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه رواه احمد **وترك الغضب** قال صلى الله عليه وسلم اكمل المومنين ايمانا احسنهم خلقا صححه الحاكم وروى الاصبهاني في الترغيب حديث لا يستكمل العبد الايمان حتى يحبس من خلقه ولا يشفي غيظه وقال صلى الله عليه وسلم لمن قال له اوصني لا تغضب رواه البخاري **والنطق بالتوحيد** ففي حديث الشعب السابق اقول لا اله الا الله وروى احمد وغيره حديث جددوا ايمانكم قيل يا رسول الله كيف نجدد ايماننا قال اكثروا من قول لا اله الا الله **وتلاوة القران** قال تعالى ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا وقال صلى الله عليه وسلم عليكم القران فانه ياتي يوم القيمة شفيعا لاصحابه رواه مسلم وسئل اي الاعمال افضل قال الحال المرتحل قيل وما هو قال صاحب القران يضرب في اوله حتى يبلغ اخره وقال افضل عبادة امتي قراءة القران رواهما البيهقي

وروي احمد وغيره حديث اهل القرآن هم اهل الله وخاصته **وتعلم العلم وتعليمه** قال
صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين رواه الشيخان وقال
خصلتان لا يجتمعان في منافق حسن سمت ولا فقه في الدين رواه الترمذي
وقال لكل شيء عماد وعماد هذا الدين الفقه رواه الطبراني وقال طلب العلم
فريضة على كل مسلم وقال يكون فتن يصبح الرجل فيها مؤمنا ويمسي كافرا الا
من احياه الله بالعلم رواهما ابن ماجة وقال من سئل عن علم فكتمه الجمه الله
يوم القيمة بلجام من نار رواه الترمذي وصححه الحاكم **والدعاء** قال صلى الله عليه
وسلم الدعاء هو العبادة ثم قرأ هذه الآية ادعوني استجب لكم ان الذين يستكبرون عن
عبادتي سيدخلون جهنم داخرين رواه الشيخان **والذكر وفيه الاستغفار**
واجتناب اللغو قال صلى الله عليه وسلم افضل الايمان ان تحب لله وتبغض لله
وتعمل لسانك في ذكر الله رواه احمد والبيهقي وقال تعالى في صفات المؤمنين
واذا سمعوا اللغو اعرضوا عنه وهو شامل لكل كلام فاحش كالنميمة والغيبة والكذب
واللعن والطعن والفحش في القول وقد تقدم حديث الطبراني في النميمة وفي
الصحيحين لا يدخل الجنة نمام وقال تعالى في الغيبة ولا يغتب بعضكم بعضا وقال
صلى الله عليه وسلم يطبع المؤمن على الخلال كلها الا الخيانة والكذب رواه احمد وقال
ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش ولا البذي وقال الحياء والعي شعبتان
من الايمان والبذاء والبيان شعبتان من النفاق رواهما الترمذي وغيره وصححهما
الحاكم وفي الصحيحين من كان يؤمن بالله واليوم فليقل خيرا او ليصمت **والتطهر**
جنبا بالوضوء والغسل وازالة النجاسة وحكما بازالة الشعر والظفر والريح
والكريهة والختان وفيه اجتناب النجاسات قال صلى الله عليه وسلم الطهور
شطر الايمان رواه مسلم وفي لفظ عند النسائي وابن ماجه اسباغ الوضوء
وقال **ويحافظ** على الوضوء الا مؤمن صححه ابن حبان وقال الفطرة خمس
الختان الخ وقال ان الله طيب يحب الطيب نظيف يحب النظافة فنظفوا افنيتكم رواه الترمذي
وابن ماجة ولفظه نظفوا فان الاسلام نظيف ولن يدخل الجنة الا نظيف وقال صلى الله
عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام بغير ازار رواه
الترمذي وغيره وروى عنه عن معاوية بن حيدة قال قلت يا رسول الله
عوراتنا ما نأتي منها وما نذر قال احفظ عورتك الا من زوجتك او ما ملكت

يمينك

يمينك فقال الرجل يكون مع الرجل قال ان استطعت ان لا يراها احد فافعل
قال فالرجل يكون خاليا قال الله احق ان يستحيى منه **الصلاة فرضا ونفلا والز**
كاة تكون كذلك روى الشيخان وغيرهما عن ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم قال
لوفد عبد القيس اتدرون ما الايمان بالله شهادة ان لا اله الا الله وانى رسول
الله واقام الصلوة وايتاء الزكاة وان تؤدوا خمس ما غنمتم وروياه عن ابن
عمر انه صلى الله عليه وسلم قال ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله
وان محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فاذا فعلوا ذلك عصموا
مني دماءهم واموالهم وقال صلى الله عليه وسلم ان بين الرجل والشرك والكفر
ترك الصلاة رواه مسلم وفي لفظ العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تر
كها فقد كفر صححه الحاكم وروى الطبراني حديث ان الاسلام قوي وعلاماته
لمنار الطريق وراسه وجماعة شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله
واقام الصلاة وايتاء الزكوة وتمام الوضوء وفي صحيح مسلم الصلاة نور
والصدقة برهان اي دليل على الايمان صاحبها **وفك الرقاب** قال تعالى
ولكن البر من امن بالله واليوم الآخر الى قوله وفي الرقاب وروى الشيخان
حديث من اعتق رقبة اعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار حتى فرجها بفرجه **والجود** روى احمد عن عمرو بن عنبسة قال قلت يا رسول الله ما
الايمان قال الصبر والسماحة وروي من حديث انس وروى ابو يعلى مثله
عن جابر ما محق الاسلام محق الشح بشيء وروى الترمذي حديث خصلتان
لا يجتمعان في مؤمن البخل وسوء الخلق **وفيه اطعام الطعام والضيافة**
في الصحيح ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاسلام خير قال
تطعم الطعام وتقرئ السلام على من عرفت ومن لم تعرف وفيه من كان يؤمن
بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه **والصيام فرضا ونفلا** قال صلى الله عليه وسلم بني
الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وانى رسول الله واقام الصلوة وايتاء
الزكاة وصوم رمضان وحج البيت رواه الشيخان وقال اسم الاسلام ثلاثة
الصلاة والصوم والزكاة رواه احمد وروى ايضا من حديث جرير ان رجلا قال
يا رسول الله ما الايمان قال تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم
الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت وروى ابو يعلى حديث عوني

الاسلام وقواعد الاسلام ثلاثة من ترك واحدة منهن شهوبها كافر حلال الدم شهادة
ان لا اله الا الله والصلاة المكتوبة وصوم رمضان وفي صحيح مسلم الصيام جنة
اي وقاية من النار والاعتكاف روى ابن حبان في صحيحه وغيره حديث اذا رايتم
الرجل يتعاهد المساجد فاشهدوا بالايمان قال الله يقول انما يعمر مساجد الله
من آمن بالله الآية والتماس ليلة القدر اي طلبها في ليالي رمضان باحيائها للا
مر به في الاحاديث الصحيحة وفي الصحيحين من قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا
عقله ما تقدم من ذنبه ومر فيما احتصاصها بالعشر الاخير وباوتار والحج
والعمرة فرضا ونفلا قال تعالى واتموا الحج والعمرة لله وتقدم في حديث بني الاسلام
على خمس عد الحج منها وروى البزار وغيره حديث الاسلام ثمانية اسهم الاسلام
سهم والصلاة سهم والزكوة سهم وحج البيت سهم والصيام سهم والامر بالمعروف
والنهي عن المنكر سهم والجهاد في سبيل الله سهم وقد خاب من لا سهم له وروى ابن
حبان في صحيحه من حديث ابي سعيد الخدري ان الله تعالى يقول لمن عبد اصححت
له جسمه ووسعت عليه في المعيشة يمضي عليه خمسة اعوام لا يفد الي لمحروم
والطواف لانه بمنزلة الصلاة بل فضله قوم عليها وفي المستدرك حديث الطواف
بالبيت صلاة والفرار بالدين وفيه الهجرة من دار الكفر والفسوق روى احمد عن
عمرو بن عنبسة قال قال رجل يا رسول الله اي الايمان افضل قال الهجرة قال وما الهجرة
قال ان تهجر السوء قال فاي الهجرة افضل قال الجهاد والوفا بالنذر قال تعالى
يوفون بالنذر والتحرز في الايمان بحفظها والحلف بما يجوز الحلف به قال تعالى
واحفظوا ايمانكم وقال صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر ليقتطع بها مال
امري مسلم لقي الله وهو عليه غضبان رواه الشيخان وقال من حلف بغير الله
فقد كفر او اشرك رواه ابو داود والترمذي وصححه الحاكم واداء الكفارات
لانها من الافاقة اذ هي من حقوق الله تعالى وفي الصحيحين دين الله احق بالقضا
والتعفف بالنكاح قال صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة
فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج وقال اني انام واقوم واصوم وافطر
وانزوج النساء من رغب عن سنتي فليس مني رواهما الشيخان وروى الترمذي
وغيره حديث اربع من سنن المرسلين الحياء والتعطر والسواك والنكاح والقيام
بحقوق العيال قال صلى الله عليه وسلم ابدا من يقول رواه الشيخان وقال افضل الدينار

حديث

دينار

دينار ينفقه الرجل على عياله رواه مسلم وقال كفى بالمرء اثما ان يضيع من يقوت
رواه ابو داود وعند مسلم معناه وبر الوالدين قال الله تعالى وقضى ربك الا تعبدوا
الا اياه وبالوالدين احسانا الآيتين وروى الشيخان عن ابن مسعود قال قلت
يا رسول الله اي الاعمال افضل قال الصلاة لوقتها قلت ثم اي قال بر الوالدين قلت ثم اي
قال الجهاد في سبيل الله وروى الترمذي وغيره حديث رضى الرب في رضى الوالدين
وسخط الرب في سخط الوالدين وتربية الاولاد قال صلى الله عليه وسلم من كان له ثلاث
بنات يموت فمن ويكفيهن ويرحمهن فقد وجبت له الجنة البتة رواه البخاري في الادب
وروى ابو داود والترمذي حديث من كان له ثلاث بنات او ثلاث اخوات او ابنتان
او اختان واحسن صحبتهن واتقى الله فيهن فله الجنة وروى الترمذي حديث لان
يودب الرجل ولده خير من ان يتصدق بصاع وحديث ما حل والدا ولدا افضل من ادب
وروى البخاري في الادب عن ابن عمر انه قال انما سماهم الله الابرار لانهم بروا الاباء والا
بناء كما ان لوالدك عليك حقا كذلك لولدك عليك حق لطيفة من قواعد الشرع ان الوازع
الطبيعي يغني عن الوازع الشرعي مثاله شرب الخمر حرام وكذلك الخمر وربة الحد على
الثاني دون الاول لنفرة النفوس منه فوكلت الى طباعها والوالد والولد مشتركان
في الحق وبالغ الله تعالى في كتابه العزيز في الوصية فالوالدين في مواضع دون الولد
وكلوا الى الطبع لانه يقضي بالشفقة عليه ضرورة وصلة رحم قال صلى الله عليه وسلم
لا يدخل الجنة قاطع رحم رواه الشيخان وطاعة السادة روى البخاري وغيره حديث
ان العبد اذا نصح لسيده واحسن عبادة ربه فله الاجر مرتين والرفق بالعبد
قال صلى الله عليه وسلم اخوانكم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه
من طعامه وليلبسه من لباسه ولا يكلفه ما يغلبه فان كلفه ما يغلبه فليعنه
رواه الشيخان وقال صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة سيء المملكة وسأله رجل كم اعفو
عن الخادم فقال كل يوم بتعين مرة رواهما الترمذي وغيره وروى البخاري في الادب
وغيره عن علي كان اخر كلام النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة اتقوا الله فيما ملكت ايمانكم
وروى الحاكم وغيره وعن حديث اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا والطف باهله
والقيام بالامر مع العدل لانه من مصالح الامة وقال تعالى واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا
بالعدل وفي الصحيحين حديث سبعة يظلهم الله في ظل عرشه امام عادل وروى
البزار حديث الاسلام علانية كمنازل الطريق شهادة ان لا اله الا الله واقام الصلاة

وايتاء الزكوة والحكم بكتاب الله وطاعة النبي الامي والتسليم على بني آدم ومتابعة الجماعة
ففي الحديث السابق ولزوم الجماعة وروى الترمذي والنسائي حديث امركم الله بخمس امر
بني الله بهن السمع والطاعة والجهاد والهجرة والجماعة فانه من فارق الجماعة
قيد شبر فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه الا ان يراجع وطاعة اولي الامر
قال تعالى يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم وفي
الحديث السابق وطاعة اولي الامر وروى ابو داود وغيره حديث اوصيكم بتقوى
الله والسمع والطاعة ولو لعبد حبشي وروى الطبراني بسند ضعيف الاسلام
عشر اسهم شهادة ان لا اله الا الله وهي الملة والثانية الصلاة وهي الفطرة
والثالثة الزكوة وهي الطهرة والرابعة الصوم وهي الجنة والخامسة الحج
وهي الشريعة والسادسة الجهاد وهي الغزوة والسابعة الامر بالمعروف
وهو الوفاء والثامنة النهي عن المنكر وهي الحجة والتاسعة الجماعة وهي الالفة
والعاشرة الطاعة وهي العصمة والاصلاح بين الناس وفيه قتال الخوارج
والبغاة قال تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما الآيتين
والمعاونة قال تعالى وتعاونوا على البر والتقوى وفيه الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر ومر في احاديث وروى مسلم من راى منكم منكرا فليغيره بيده
فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان واقامة
الحدود قال تعالى ولتاخذكم رافة في دين الله ان كنتم تؤمنون بالله واليوم
الآخر وقال صلى الله عليه وسلم انما اهلك الذين من قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم
الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد رواه الشيخان
وقال اقامة حد من حدود الله في الارض خير من مطر اربعين ليلة في
بلاد الله وقال اقيموا حدود الله في القريب والبعيد ولا تاخذكم في الله لومة لائم
رواهما ابن ماجة والجهاد وتقدم في عدة احاديث وفيه المراقبة قال
صلى الله عليه وسلم كل ميت يختم على عمله الا الذي مات مرابطا في سبيل الله فانه
ينمى له عمله الى يوم القيمة ومامن فتنة القبر رواه الترمذي واداء الامانة
قال تعالى ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها وقال صلى الله عليه وسلم لا
ايمان لمن لا امانة له رواه احمد وقال المؤمن من امنه الناس على دمائهم واموالهم
صححه الحاكم وتقدم وفي حديث يطبع المؤمن على الخلال الا الخيانة وروى الطبراني

حديث

حديث فاصحوا في العلم فان خيانة احدكم في علم اشد من خيانته في ماله ومنها
الخمس من المغنم كما سبق في حديث الشيخين والقرض لانه اعانة على التفكر به
مع وفاية لانه من الامانة وفي صحيح مسلم حديث خياركم احسنكم قضا
واكرام الجار قال صلى الله عليه وسلم من كان يومن بالله واليوم الآخر فلا يوذ جاره رواه
الشيخان وروى الترمذي حديث احسن الى جارك تكن مومنا وحسن المعاملة
وتقدم في حديث المومن من امنه الناس على اموالهم وفيه جمع المال من حله قال
صلى الله عليه وسلم ان التجار يبعثون الى يوم القيمة فجار الا من اتقى الله وبر وصدق
روى الترمذي وصححه وابن ماجة وقال صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس ان
احدكم ان الموت حتى يستكمل رزقه فاتقوا الله واجملوا في الطلب حذرا ما حل
ودعوا ما حرم رواه ابن ماجه والانفاق المال في حقه وفيه ترك التبذير
والسرف قال صلى الله عليه وسلم ان الله كره لكم اضاعة المال رواه الشيخان وقال
ابن عباس في قوله تعالى وما انفقتم من شيء فهو يخلفه قال في غير اسراف ولا تقتير
وفي قوله ولا تبذر تبذيرا الآية التبذير الانفاق في غير حق رواها البخاري
في الادب ورد السلام قال تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها او ردوها
وفي الاحاديث الصحيحة الامر به وورد عدة من الايمان في حديث البراء ثلاث
من الايمان الانفاق من الاقتار وبذل السلام والانصاف من نفسك ورواه
الطبراني بلفظ من جمعهن فقد جمع الايمان وتشميت العاطس قال صلى الله عليه
وسلم خمس رد السلام وتشميت العاطس رواه الشيخان وفي لفظ لمسلم حق المسلم
على المسلم ست اذا لقيته فسلم عليه واذا عطس فحمد الله فشمته الحديث وروى البخاري
حديث اذا عطس احدكم وحمد الله كان حقا على كل مسلم سمعه ان يقول له يرحمك
وكف الضرر عن الناس قال صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار رواه الدارقطني
وغيره واجتناب اللهو قال صلى الله عليه وسلم لا لهب من درد ولا الدردبي وقال
الاشرة شره وقال ابن عباس في قوله تعالى ومن الناس من يشتري لهو الحديث قال
والباطل والاشرة العبث وروى ابن ابي الدنيا في ذم الملاهي حديث الغنا
والشبابة رواها البخاري في الادب في باب اللهو والباطل والاشرة
العبث وروى ابن ابي الدنيا في ذم الملاهي حديث الغناء ينبت النفاق في القلب
هو في مسند البزار بسند صحيح عليكم بالزمر فانه من خير لهوكم وفيه ايضا

بسند صحيح كل شئ ليس فيه ذكر الله فهو لهو ولعب الا اربع مشي الرجل بين الغرضين وتاديبه
فرسه وملاعبته اهله وتعليمه السباحة وعذا بن ماجة نحوه واماطة الاذى
عن الطريق قال صلى الله عليه وسلم الايمان بضع وسبعون او تسعون شعبة فاعلاها
قول لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى عن الطريق رواه مسلم خاتمة العلم
اس العمل فلا يصح عمل بلا نية وهو اي العمل ثمرة اي العلم فلا علم بلا عمل بل يغير وقليله
اي العمل مع اي العلم خير من كثير منه مع الجهل لان من عمل بلا علم فضاره اكثر من صلاحه
فمن ثم اي من ذلك كان العلم كما قال الشافعي رضي الله عنه افضل من صلاة النافلة
لانه فرض عين او كفاية والفرض افضل من النافلة لحديث البخاري السابق اول
المصوف وقد قال صلى الله عليه وسلم فضل العالم على العابد كفضلي على ادناكم وقال
فقيه اشد على الشيطان من الف عابد رواهما الترمذي وغيره وقال افضل العلم
احبني الى من فضل العبادة رواها الحاكم وفي لفظ عند الطبراني قليل العلم خير
من كثير العبادة وكفى بالمرء فقها اذا عبد الله وكفى بالمرء جهلا اذا عبد برايه وفي
لفظ عنده ليس الفقه خير من كثير العبادة وفي حديث مسلم حديث اذا مات
ابن ادم انقطع عمله الا من ثلاث صدقة جارية وعلم ينتفع به الحديث وفي لفظ
لابن ماجة ان مما يلحق المومن من عمله وحسناته بعد موته علما نشره وكان
صلى الله عليه وسلم يدعو اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع رواه الحاكم وغيره وقال
كل علم وبال على صاحبه يوم القيمة الا من عمل به رواه الطبراني وافضله اصول
الدين لتوقف اصل الايمان او كماله عليه والتفسير لتعلقه بكلام الله اشرف الكلام
والحديث لتعلقه بكلام النبي صلى الله عليه وسلم فالاصول مقدم على الفقه لشرف الاصل
على الفرع والفقه اشرف من غيره للاحاديث السابقة فيه والآلات من النحو
واللغة والمعاني وغيرها على حسبها اي قدرها في الحاجة اليها والطب
يليها وهو من فروض الكفاية ايضا صرح به في الروضة وغيرها ويحرم علوم
الفلسفة كالمنطق باجماع السلف واكثر المفسرين من الخلف ومن صرح بذلك ابن
الصلاح والنووي وخلق لا يحصون وقد جمعت في تحريمه كتابا نقلت فيه نصوص
الائمة في الحط عليه وذم من اشتغل به وسراج الدين القزويني الحنفي في كتاب العدة
في تحريمه ان الغزالي رجع الى تحريمه بعد ثنائه عليه في اول المستصفى وجزم السلفو
من اصحابنا وابن رشيد من المالكية بان المشتغل به لا يقبل روايته والصلاة افضل

من الطواف

من الطواف وسائر العبادات على الاصح لحديث خير اعمالكم الصلاة رواه
الحاكم وغيره لانها تجمع من القرب ما لا يجمع غيرها من الطهارة واستقبال القبلة
والقراءة وذكر الله والصلاة على رسوله ويمتنع فيها كل ما يمنع في غيرها ويزيد المنع
من الكلام والمشي وغيرهما وقيل الصلاة افضل لحديث الصحيحين كل عمل
ابن ادم له الا الصوم فانه لي وانا اجزي به وقيل الطواف افضل منهما وقيل للغرباء
بمكة وقيل الحج افضل منهما لجهاد البدن والمال ولانه عنهما اليه في الاصالة
فاشبه الايمان ولانه لا يتصور وقوعه نفلا اذ احيا الكعبة به فرض كفاية وكل
من قام به بفعله موصوف بالفرضية وقيل الصلاة افضل بمكة والصوم افضل
بالمدينة وهو اي الطواف افضل من غيره من العبادات حتى من العمرة روى الازرقي
ان انس ابن مالك قدم المدينة فركب اليه عمرو بن عبد العزيز فساله الطواف افضل
ام العمرة افضل فقال الطواف وقيل العمرة افضل منه قال المحب الطبري في تاليف
له في المسالة وهو خطاء ظاهر واول دليل عليه فخالفه السلف فانه لم ينقل تكرارها
عن النبي صلى الله عليه وسلم فمن بعده بل كره قال واحد تكرارها في العام واجمعوا على
استحباب تكرير الطواف والكلام في الاكثار اي فيمن اراد الاستكثار من نوع
واحد ويكون سالبا عليهما ويقتضي من الاحر على المتاكد منه للمذكور من الصلاة ثم
الطواف لم فطفل له والا فصوم يوم افضل من ركعتين بلا خلاف وكذا عمرة افضل
من طواف واحد لاشتمالها عليه وزيادة بنه على ذلك النووي في شرح المهذب والمحب
الطبري في تاليفه المذكور النفل بالبيت افضل منه خارجه حتى من مسجد مكة والمدينة
لحديث الصحيحين يا ايها الناس صلوا في بيوتكم فان افضل صلاة المرء في بيته الا
المكتوبة وقيده الشيخ في المهذب بتطوع النهار وتبعه فيه النووي في شرحه
وقال ابن السبكي في الاشارة والتطاير لعله اشار به الى انه في البيت في البيت وفي المسجد
افضل لاحيث يخفى قال ونفل الليل افضل من نفل النهار لحديث مسلم افضل الصلاة
بعد الفريضة صلاة الليل ثم وسطه اي ثلثه الاوسط افضل من طرفيه واخره
افضل من اوله وهو بعد الوسط سبل النبي صلى الله عليه وسلم اي الصلاة افضل بعد المكتو
فقال جوف الليل رواه مسلم وقال احب الصلاة الى الله صلاة داود كان ينام نصف
الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وقال ينزل ربنا كل ليلة الى سما الدنيا حين يبقى ثلث
الليل الاخير فيقول من يدعوني فاستجيب له ومن يسالني فاعطيه من يستغفرني فاغفر

له رواهما الشيخان والقران افضل من سائر الذكر لحديث الاتي وهما اي القران والذكر
افضل من الدعا حيث لم يشرع روى الترمذي وحسنه عن ابي سعيد الخدري قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرب تبارك وتعالى من شغله القران
وذكري عن مسالتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين وفضل كلام الله على سائر
الكلام كفضل الله على خلقه وفي لفظ في مسند البزار ويقول الله من شغله
قراءة القران عن دعائي اعطيته افضل ثواب الشاكرين وروى الترمذي
حديث ما تقرب العباد الى الله بمثل ما خرج منه وروى البيهقي في الشعب حديث
قراءة القران في الصلاة افضل من قراءة القران في غير الصلاة وقراءة القران
في غير الصلاة افضل من التسبيح والتكبير اما الدعا حيث شرع وكذا الذكر
فهو افضل اتباعا وحرف يتدبر افضل من حرفين من غيره قال تعالى كتاب
انزلناه اليك مبارك ليدبروا اياته وقال تعالى ورتل القران ترتيلا
وروى الشيخان عن ابي وايل قال غدونا على عبد الله فقال رجل قرات المفصل
البارحة فقال هذا كهذ الشعر وروى احمد عن عائشة انه ذكر لها ان ناسا
يقرؤن القران مرة او مرتين او لقد قرأوا او لم يقرؤا لكنا قوم مع النبي صلى
الله عليه وسلم لليلة التمام كان يقرأ سورة البقرة وال عمران والنساء لا يمر
بآية فيها خوف الا دعا الله واستعاذ ولا يمر بآية فيها استبشار الا دعا
الله ورغب الله وروى الترمذي حديثه وغيره يقال لصاحب القران اقرأ
وارق ورتل كما كنت ترتل في الدنيا فان منزلتك عند اخر اية تقرأها وروى
ابو عبيد عن ابي حمزة قال قلت لابن عباس اني سراج القراءة قال لاني اقرأ
القران في ليلة فاتدبرها وارتلها احب الي من قراءة القران اجمع هذرمة
وروى بحاب الستة حديث لا تفقه من قرأ القران في اقل من ثلاثة وروى
البخاري عن انس قال كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم مدا وروى ابو داود والتر
مذي والنسائي عن ام سلمة انها نعتت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم قراءة
مفسرة حرفا حرفا بالمصحف افضل هما يمن ظهر قلب لان النظر فيه عبادة حتى
كره جماعة من السلف ان يخلو على الرجل يوم لا ينظر في المصحف وروى ابو عبيد
حديث فضل قراءة القران نظرا على من يقرأ ظهرا لكن الفريضة على النافلة وانا
ده ضعيف وفي الشعب للبيهقي باسانيد ضعيفه حديث قراءة القران في غير

رسول م

والقراءة

المصحف

المصحف الف درجة وقراءته في المصحف بتضعف على ذلك الى الفي درجة وحديث اعطوا
عينكم حظها من العبادة قالوا وما هو قال النظر في المصحف وفيه سند صحيح
موقوفا على ابن مسعود اديموا النظر في المصحف والجهر افضل من الاسرار حيث
لا رياء ولا يتاذى به احد ولا يخاف لان نفعه متعد للسامعين اما اذا خاف الرياء فالاسرار افضل
وعليه يحمل حديث الترمذي الجاهر بالقران كالجاهر بالصدقة والمسر بالقران
كالمسر بالصدقة والسكوت افضل من التكلم ولو استوت مصلحتها الا في حق
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل كلام ابن ادم عليه لا له الا امر بمعروف او نهيا
عن منكر او ذكر الله تعالى وقال لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله تعالى فان الكلام بغير
ذكر الله قسوة القلب وان ابعد الناس من الله القلب القاسي وقال اذا اصبح ابن
ادم فان الاعضاء كلها تكفر اللسان فتقول له اتق الله فانما نحن بك فان استقمت
استقمنا وان اعوججت اعوججنا وقال لعقبة ابن عامر وقد سالته ما النجاة امسك
عليك لسانك وليسعك بيتك وقال لسفيان وقد سالته ما اخوف ما تخاف
على هذا واخذ بلسانه وقال اتستوفي رجل قبسرم رجل بالجنة فقال صلى الله عليه
وسلم او لا تدري فلعله تكلم فيما لا يعنيه رواها كلها الترمذي وغيره وفي
الصحيحين ان العبد يتكلم بالكلمة ما يتبين فيها تزل بها الى النار ابعد ما بين
المشرق والمغرب وروى البخاري حديث من يضمن لي ما بين لحييه ورجليه اضمن
له الجنة وقوله ما يتبين فيها اي يفكر في انها حرام او لا والمستثنى في الحديث
الاول هو المراد تفوق في الاية حق ومخالطة الناس وتحمل اذاهم افضل من اعتزالهم
قال صلى الله عليه وسلم المومن الذي يخالط الناس ويصبر على اذاهم خير من الذي
لا يخالط الناس ولا يصبر على اذاهم رواه البخاري في الادب وغيره وهو اي اعتزالهم
انهم افضل حيث يخاف الفتنة في دينه لموافقتهم على ما هم عليه وعليه يحمل حديث عقبة
السابق ليسعك بيتك وحديث البخاري يوشك ان يكون خير مال المسلم غنم
يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن وحديث الصحيحين
اي الناس افضل قالوا من جاهد بماله ونفسه قال ثم من قالوا الله ورسوله اعلم
قال ثم مومن معتزل في شعب يتقي ربه ويدع الناس من شره وروى ابن ابي الدنيا
في كتاب العزلة حديث ان احب الناس الى رجل يومن بالله ورسوله ويقيم الصلا
ة ويؤتي الزكوة ويعز ماله ويحفظ دينه ويعتزل الناس وروى البيهقي في الزهد

من حديث ابي هريرة مرفوعا ياتي على الناس زمان لا يسلم لذي دين دينه الا من هرب
بدينه من شاهق الى شاهق ومن حجر الى احجر واذا كان ذلك لم يبل المعيشة الا بسخط
الله فاذا كان ذلك كان هلاك الرجل على يد زوجته وولده فان لم يكن له زوجة
ولا ولد كان هلاكه على يد ابويه فان لم يكن له ابوان كان هلاكه على يد قرابته او الجيران
ان قالوا وكيف ذلك يا رسول الله قال يعيرونه بضيق المعيشة فعند ذلك يورد
نفسه الموارد التي يهلك فيها نفسه والكفاف افضل من الفقر والغنى قال صلى
الله عليه وسلم قد افلح من اسلم ورزق كفافا وقنعه الله بما رزق وقال طوبى
لمن هدى للاسلام وكان عيشه كفافا وقنع اللهم اجعل رزق ال محمد كفافا وروى
الاول الاخر مسلم والثاني الترمذي وروي حديث ان اعيط اوليائي عبدي
لهو من خفيف الحاذ ذو حظ من الصلاة احسن عبادة ربه واطاعه في السر وكان
غامضا في الناس لا يشار اليه بالاصابع وكان رزقه كفافا فصبر على ذلك وروي
مسلم حديث يا ابن آدم انك ان تبذل الفضل خير لك وان تمسكه شر لك ولا تلام على كفاف
وقيل الفقر مع الصبر افضل وفي الصحيح يدخل فقراء المسلمين الجنة قبل اغنيائهم بنصف
يوم وهو خمس مائة عام وعند الترمذي اللهم احيني مسكينا وامتني مسكينا
واحشرني مع المساكين يوم القيمة وقيل الغنى مع الشكر افضل لحديث الصحيحين
ذهب اهل الدثور بالاجور وفضل قوم التوكل على الاكتساب بالاعراض عن اسبابه
اعتمادا للقلب على الله تعالى وعكس قوم فقضلوا الاكتساب على تركه وفصل اخرون
باختلاف الاحوال فمن يكون في توكله لا يستحط عند ضيق الرزق عليه ولا يتطلع
الى سؤال احد من الخلق فالتوكل في حقه افضل لما فيه من الصبر والمجاهدة للنفس
ومن يكون في توكله بخلاف ما ذكر فالاكتساب في حقه افضل حذرا من السخط والتطلع
والمختار عندي انه لا ينافي التوكل الكسب بل يكون مكتسبا متوكلا بان يرضى بما قسم
له ولا يتطلع الى اكثر منه وقد قال عمر رضي الله عنه لقوم قعدوا وادعوا التوكل بل
انتم المتكلون انما المتوكل الذي يلقي بذره في الارض ويتوكل رواه البيهقي وفي
رسالة القشيري عن سهل بن عبد الله التوكل حال النبي صلى الله عليه وسلم والكسب
سنته فمن روى حاله فقد ترك سنته ويقرب منه ذكر الحديث ادع ناقتي وتوكل
فقال اعقلها وتوكل ولا ينافيه ايضا ادخار قوت سنة فقد كان صلى الله
عليه وسلم يدخر قوت سنة لاهله كما في الصحيحين وهو يفيد المتوكلين وكل من الخلق اكلا

على ما يريد سبحانه من الحالة التي هو عليها من كسب وترك وعلم وعمل وارتفاع وانخفاض وغير ذلك لانتظام الوجود اذ لو ترك الناس
الكسب لتعطلت المصالح والمعاش وتفاوت في الدنيا والاخرة لاراد تقضائه بالدفع ولا معقب لحكمه لنفوذ سبحانه وتعالى

والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وآله